



مطبوعة محاضرات في مقياس

علم النفس الإجرامي

موجهة إلى طلبة الماستر تخصص: علم النفس العيادي

الاسم واللقب: د. زوينة حلوان

تخصص: علم النفس العيادي

قسم: علم النفس وعلوم التربية

السنة الجامعية 2020 / 2021



فهرس المحتويات

1	المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم النفس الإجرام
2	ماهية علم النفس الإجرام
3	تعريف علم النفس الإجرام
4	المحاضرة الثانية: مجالات علم النفس الإجرام
4	مجالات تطبيق علم النفس الإجرام
5	مجالات توظيف علم النفس الإجرام
6	المحاضرة الثالثة: مفهوم الجريمة
6	تعريف الجريمة
6	معنى الجريمة
7	السلوك الإجرامي
11	المحاضرة الرابعة: أنواع الجريمة وتقسيمها
11	تقسيم الجرائم من الناحية القضائية
11	تقسيم الجرائم من الناحية الاجتماعية
12	الجرائم في نص القانون الجزائري
17	المحاضرة الخامسة: التناولات المختلفة للجريمة
17	التناول البيولوجية
26	التناول الوراثي
31	المقاربة العضوية-الاجتماعية لتفسير السلوك الإجرامي
34	المحاضرة السادسة: النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي
35	النظرية التحليلية
38	جدلية بناء ووظيفة الأنا الأعلى
39	توضيح مصطلحات التحليل النفسي الخاصة بنفسية المجرم
52	المرور إلى الفعل
54	المحاضرة السابعة: النظرية النسقية
54	تصنيف الزوج لاوبير للأسر الجانحين
56	تصنيف فريشات ولوبلان للأسر الجانحين
57	تصنيف لوبلان للأسر الجانحين
60	الجنوح واضطراب الأسرة
67	المحاضرة الثامنة: النظرية السلوكية - المعرفية
67	وجهة نظر Ericsson وأزمة هوية الأنا
67	نظرية التعلم الاجتماعي
68	السلوك الإجرامي وفق منظور " Bandura "
72	السلوكيات السيئة

77	المحاضرة التاسعة: تطبيقات علم النفس الإجرامي
77	الرعاية في المؤسسات العقابية
77	تطبيقات علم النفس الإجرامي في المحاكم
78	المختصون النفسيون كخبراء شهادة
78	علم النفس وتحقيقات الشرطة
78	التعامل مع مسرح الجريمة
79	استجابات الشرطة
79	المساعدة في مجال الضحايا
80	دراسة العوامل النفسية التي لها علاقة بالدعوى الجنائية
81	استعمال الوسائل النفسية الحديثة في التحقيق الجنائي
83	مهام المختصين في علم النفس في نظام العدالة الجنائية
84	المحاضرة العاشرة : أدوات التقييم في علم النفس الإجرام
84	أساليب جمع البيانات
89	دراسة الحالة
92	المحاضرة الحادية عشر: خصائص المختص النفسي الموظف في مجال علم الإجرام
92	تاريخياً
93	الدور الإصلاحي في الجزائر
97	المحاضرة الثانية عشر: الخبرة القضائية والأخصائي النفسي في نظام العدالة
97	الخبرة القضائية
98	الشهادة الجنائية للأطفال
100	المحاضرة الثالثة عشر: التكفل العلاجي في علم النفس الاجرام
100	إسهامات الرواد في هذا المجال
101	إسهامات علم النفس الجنائي في مجال عملية المحاكمة
102	أهمية التكفل العلاجي في المنظور التحليلي
110	تقنيات التكفل العلاجي النفسي في علم النفس الإجرام
112	المحاضرة الرابعة عشر: العلاج النفسي والاجتماعي للسلوك الإجرامي
112	وسائل مواجهة السلوك الإجرامي
113	التأهيل
114	إعادة الإدماج
115	قائمة المراجع باللغة العربية
116	قائمة المراجع باللغات الأجنبية

المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم النفس الإجرام :

تمهيد

قد يكون السلوك الإنساني غير سو ومنحرف يدفع بالشخص لأن يقوم بارتكاب عدوان أو جرم على أشخاص أو ممتلكات أو إيذاء نفسه لهذا ينبغي البحث عن الدوافع التي ساعدت على هذا السلوك وكذا البحث عن كيفية علاج السلوك المنحرف بالاستعانة بعلم النفس وهذا من خلال علم النفس الإجرام.

1- ماهية علم الإجرام :

علم الإجرام هو العلم الجريمة أو علم ظاهرة الإجرام أو العلم الذي يهتم بدراسة الظاهرة الإجرامية أو العلم الذي يدرس أسباب الجريمة سواء تعلقت هذه الأسباب بالشخص المجرم أم بالبيئة المحيطة به.

وسع البعض مفهوم علم الإجرام خاصة في أمريكا حيث ذهب العالم الأمريكي سندرلاند إلي أن علم الإجرام لا يشمل فقط دراسة أسباب الجريمة وإنما أيضاً علم العقاب وعلم الاجتماع القانوني باعتبار أن الجريمة تشكل الجانب الاجتماعي لقانون العقوبات.

يلاحظ على التعريفات السابقة أنها غامضة غير محددة أو تنطوي على تعريف واسع لمضمون علم الإجرام وتخلط بينه وبين علوم أخرى لذلك استقر الفقه على تعريف علم الإجرام بأنه (ذلك الفرع من العلوم الجنائية الذي يدرس الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية دراسة علمية لمعرفة العوامل المؤدية إليها بغرض مكافحتها والحد من تأثيرها).

ويحتوي هذا العلم على علوم أخرى فرعية تتخصص في البحث عن أسباب الجريمة ويستعين ببعض العلوم الحديثة كالطب وعلم النفس والاجتماع... الخ.

تعريف علم النفس الاجرام :

التعريف الأول: علم النفس الإجرام هو دراسة الأفعال، والأفكار، والنوايا، وردود أفعال المجرمين قبل أو بعد ارتكاب الجريمة وكل ما يدخل ضمن السلوك الإجرامي ، ويدور محور دراسة السلوك الإجرامي حول معرفة عقلية المجرم والدوافع التي كانت وراء ارتكاب الجريمة، لتوقع تصرفاتهم وخطوات المُستقبلية، والمساعدة على التقليل من ازديادهم في تلك المُجتمعات، وعادة ما يُشارك علماء النفس الجنائي في القضايا العدلية كشهود؛ لتقديم المساعدة للجنة القضاة على فهم عقليّة المُجرم من خلال تشخيصهم الذهني والجسدي للمجرم.

التعريف الثاني: هو العلم الذي يهدف إلى التحقق من المبادئ العامة التي تتعلق بالإجراءات القانونية وفهم السلوك الإجرامي ومكافحة الجريمة من خلال الإجراءات القانونية والعلاجية وكذلك معرفة أنجح الطرق الخاصة بالكشف عن السلوك الانحرافي والتحكم فيه وتقليل معدلاته والقضاء عليه

التعريف الثالث: يعتبر علم النفس الإجرام أحد الفروع التطبيقية لعلم النفس ويحاول هذا العلم دراسة سبب ارتكاب الشخص للجريمة، عادة ما يتم التركيز على الفرد من حيث الشخصية والوظائف الدماغية بالمقارنة مع علم الاجتماع الذي يركز على العوامل الاجتماعية كالفقر والبطالة والتفكك الاجتماعي...، وقد بدأ استخدام هذا الفرع من علم النفس منذ أوائل الستينات من القرن الماضي في الغرب خاصة من طرف الشرطة والقانون والقضاء.

التعريف الثالث: يعرف علم النفس الاجرام ، على أنه المجال الذي يبحث عن العوامل النفسية لظاهرة الجريمة، والمتمثلة في مجموع العوامل النفسية، كالاختلالات الغريزية والعواطف المنحرفة، والعقد النفسية، والأمراض النفسية، والتخلف العقلي، وذلك من خلال أنصار المذهب النفسي في تفسير الجريمة، وعلم النفس الاجرام، حيث يعد هذا العلم فرع من فروع علم النفس الذي يهتم بالبحث عن عوامل الجريمة، النفسية والبيولوجية والاجتماعية.

التعريف الرابع: يعرف أيضا علم النفس الاجرام أنه مجال بحث مشترك بين علم النفس وعلم الإجرام حيث يهتم مواضيع متعددة كالاهتمام بالضحية والمجرم والجرائم الجنائية ، وجنوح الاحداث، والعنف، والاعتداء الجنسي، والدعارة، واساءة معاملة الاطفال والكبار، الظروف النفسية التي يمر بها الجانح أثناء أداء الشهادة، الظروف النفسية التي يمر بها الضحية بعد الاعتداء، ظروف النزيل النفسية للمجرم داخل المؤسسة، حياة المجرم بعد الافراج وعلاقته ببيئته الاجتماعية...الخ. "انه يمثل حلقة الوصل بين علم الاجرام من جانب وعلم النفس من جانب آخر" (عبد الرؤوف مهدي، 1977: ص13).

التعريف الخامس: إن الظواهر التي يدرسها علم النفس الاجرام تنبع انطلاقا من طبيعة الجريمة بحد ذاتها من حيث أسسها النفسية والاجتماعية والبيولوجية، إذ يصعب أحيانا إعطاء تفسير جنائي لجميع حالات الجريمة ، فتكون بالتالي مجحفة في حق الحالات النفسمرضية، لذا ركز علم النفس الإجرامي على فهم الظواهر العلمية أولا، ثم بمعاملة الأفراد المتورطين في الجرائم ثانيا، فبرزت بالضرورة عدة أسئلة عن أسباب الجريمة وأفضل طرق تحديدها، ومن هم أبرز من ناقشوها وكتبوا في شأنها، وعن الكيف والحالة التي يصبح فيها الشخص جانحا، وهل هم في انخفاض أم في تزايد مستمر، وعن الكيفية التي يتداخل فيها ما هو نفسي وما هو اجتماعي وقضائي في تحليل الظاهرة.

التعريف السادس: يشير مفهوم علم النفس الاجرام في بعض الأدبيات الى أنه تلك الدراسة التي تهتم بتطبيق المعرفة النفسية في النظام القانوني، أي هو تلك الممارسة التطبيقية لعلم النفس في المجال القانوني " (Bartol R.& Bartol M.,2016: p,29)، كما يعرفه رونالد روش Ronald Roesh أن علم النفس الاجرام هو تلك الممارسة العيادية ضمن النظام القانوني" (Bartol، ترجمة ذيابة 2016: ص23).

المحاضرة الثانية: مجالات علم النفس الإجرام

هناك مجالات عديدة ومختلفة تقوم بتطبيق واستخدام علم النفس الإجرام ومنها ما يلي:

1- مجالات تطبيق علم النفس الإجرامي:

❖ **دراسة الحالة النفسية للمجرم:** يتم استدعاء مختصي علم النفس الجنائيين كشهود في قضايا المحكمة لمساعدة هيئة المحلفين على فهم عقل المجرم لأن علم النفس الجنائي يقوم على دراسة جوانب السلوك الإجرامي والذي يقصد به أي نوع من السلوك المعادي للمجتمع والذي يعاقب عليه القانون.

❖ **دراسة الحالة العقلية وآثارها للمجرم:** في علم النفس الجنائي يقوم المتخصص بدراسة الحالة العقلية والجسدية والبحث في أنماط السلوك للأفراد الذين يقومون بجرائم ويتم دراسة خطر إعادة الجريمة في حالة عودة المجرم للانخراط في مجتمعه ومدى إقباله على تكرار أفعاله الاجرامية.

❖ **تقدير أهلية المجرم للمحاكمة:** إن مسألة الأهلية للمحاكمة هي مسألة الحالة الذهنية الحالية للجاني يُقِيم هذا قدرة المتهم على فهم التهم الموجهة إليه والنتائج المحتملة لإدانته أو تبرئته من هذه التهم وقدرته على مساعدة محاميه في دفاعه عنه. ففي حال تم الإعلان عن الجنون وعدم أهلية المجرم عقلياً فإن المتهم يحال إلى هيئة أو مؤسسة صحية مثل مستشفى الأمراض العقلية حيث يمكن أن يبقى فيه لفترة أطول بكثير مما كان سيقضي في المؤسسة العقابية.

❖ **تحديد مدى خطورة المجرم على المجتمع:** علماء النفس القانونيون وعلماء النفس الجنائيين هم من يتخذون القرارات بشأن الجناة. يرون ما إذا كان هؤلاء الجناة يشكلون تهديداً للمجتمع.

❖ **دراسة الدوافع النفسية للأفعال الجرمية:** كل جريمة ترتبط بدافع نفسي لدى المجرم، ومعرفة هذه الدوافع وعلاجها من شأنه التقليل من الجرائم أو ضمان عدم عودة المجرم لارتكاب هذه الأفعال بعد قضاء عقوبته القانونية.

2- مجالات توظيف علم النفس الاجرامي:

- ❖ **علم النفس الشرطي:** ويقوم باستخدام علم النفس الجنائي رجال الشرطة، ويساعد هذا العلم رجال الشرطة والقائمين على التحقيقات في الجرائم في تهيئة الظروف المناسبة التي تسهل التحقيقات وتسهل للوصول لحل للجرائم.
- ❖ **علم نفس الجريمة والانحراف:** دراسة التطورات الهامة للمرض العقلي، وتطوير الاختبارات النفسية والتي تعمل على قياس مستوى ودرجة خطورة المجرم أو المريض العقلي.
- ❖ **علم النفس القانوني:** من أهم وأبرز مهام علم النفس الجنائي علم النفس القانوني، حيث يعمل هذا العلم على قياس أداء المتهم حتى مرحلة مثوله أمام المحكمة للحكم عليه، وكذلك تقديم يد العون للمحامين لكي يقومون باختيار هيئة المحلفين بشكل استقصائي عن طريق الدراسات الاستقصائية المجتمعية.
- ❖ **علم النفس الإصلاحي:** في هذه المرحلة يقوم علم النفس بدور هام وهو الإصلاح والعلاج، وهذه المرحلة تتم في داخل المؤسسة العقابية بعد الحكم على المتهم، ويتم عرضه على مختص نفسي داخل المؤسسة العقابية لإصلاح وتعديل وتهذيب سلوكيات المجرمين.

المحاضرة الثالثة: مفهوم الجريمة

1- تعريف الجريمة:

تعرف الجريمة على أنها عبارة عن أي خطأ يرتكب ضد المجتمع ويعاقب عليه القانون وقد يكون هذا الخطأ ضد شخص معين أو ضد جماعة من الأشخاص.

وتعرف الجريمة على أنها: "سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات سلبية تحمل الصفة الرسمية"، أو هي: "السلوك الذي تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع والذي تتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه".

يرى كل من (1990 Gottfredson & Hirschi) أن مفهوم الجريمة يقتضي التعرف على الطبيعة البشرية على اعتبار أن سلوك الجنس البشري يتأثر أساساً بعاملين هما اللذة والألم، وعلى هذا تعتبر الجريمة سلوكاً إنسانياً يلبي هذين العنصرين أي الانجذاب نحو اللذة من جهة وتحاشي الألم من جهة أخرى، هذه النظرية تعرف بالنظرية الكلاسيكية للجريمة والتي نادى بها جيرمي بنتام ((Jeremy Bentham 1748-1832- هو الفقيه الجنائي والفيلسوف الإنجليزي، وهو من أنصار المدرسة التقليدية، من أشهر كتبه الجنائية (نظرية العقوبات والمكافآت).

كما تعرف الجريمة على أنها أي سلوك إنساني أو تصرف ناتج عن منشأ نفسي أو مادي أو عاطفي يعاكس الأخلاق أو الأعراف أو يعاكس التقاليد والقيم أو يعاكس القوانين أو الشرائع أو المعتقدات، فالجريمة هي سلوك انحرافي وجنوح طارئ لارتكاب عمل ممنوع ارتكابه.

2- معنى الجريمة:

من منظور الفكر الاجتماعي للجريمة تعرف على أنها: "كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها"، أو هي "سلوك لا اجتماعي يكون موجهاً ضد مصالح المجتمع ككل"

يعرف القانون الجنائي على أنه: "تلك المجموعة من القواعد السلوكية المحددة التي تضعها الدولة وتضع عقوبة محددة لمن يخالفها ويقوم الممثلون الرسميون للدولة بتوقيعها .

الجريمة حسب نوربير سيلامي Sillamy.N (1983 ص 185) مخالفة خطيرة للقانون المدني أو الأخلاقي. وحسبه الجريمة نوعان: مرضية وغير مرضية ، فأما الجريمة المرضية فقليلة الانتشار نسبيا وهي تظهر عند المصابين بالصرع في مرحلة الخلط العقلي التي تتبع النوبة الصرعية حيث بعد النوبة تفقد الذاكرة والوعي فيقوم بأفعال إجرامية خارج إرادته ولا يتذكر أي شيء من تلك الأفعال، القتل غير المتوقع أو الفجائي الذي يفترفه الفصاميون أو العظاميون وكذا الهذيانيون الذين يتوصلون عن طريق استقراءات خاطئة إلى جعل الآخرين مسؤولين عن ألامهم وأحزانهم فيقتربون الجريمة لأنها في أعينهم فعل عادل، أما الصنف الثاني من الجرائم فيظهر عند الأشخاص لا هم عصابيين ولا مرضى عقليين، لكنهم اختاروا أفعالهم هذه للانعزال عن المجتمع، كما تعرف الجريمة من منظور نفسي بأنها: "تعبير عن طاقة غريزية كامنة في اللاشعور تبحث عن مخرج، وهي غير مقبولة اجتماعيا(مزوز بركو، 2007/2006، ص 117-118) .

3- السلوك الاجرامي:

3-1- تعريف السلوك الإجرامي:

يتكون مصطلح السلوك الإجرامي من كلمتين، لا يصح المصطلح بإحداهما، وهما:

✓ **لسلوك:** مصدر سَلَكَ طريقاً، وهو سيرة الإنسان وتصرفه واتجاهه، "يقال: حسن أو سيئ السلوك، ويقال: المرء بسلوكه، ويقال: سلوك غير لائق، والسلوك (في علم النفس): الاستجابة الكلية التي يبديها كائن حي إزاء أي موقف يواجهه.

✓ **الإجرام أو الإجرامي:** وهو مشتق من جَرَمَ يَجْرِمُ، جُرْمًا وجريمةً، فهو جارم، والجُرم: الذنب، وجَرَمَ الشخص يعني أذنب واكتسب الإثم، "لا يَجْرِمُ الظالم إلا على نفسه"، ويقال: جَرَمَ على قومه؛ أي: جنى جنايةً.

✓ السلوك الإجرامي: هو كل سلوك مضاد للمجتمع وموجه ضد المصلحة العامة أو هو شكل من أشكال مخالفة المعايير الأخلاقية، التي يرتضيها مجتمع معين ويعاقب عليها القانون (محمد شحاتة وآخرون، 2004: 41)

ونخلص إلى أنه إذا كانت الجريمة هي مسمى الفعل الإجرامي، فإن السلوك الإجرامي هو ممارسة هذا الفعل.

3-2- خصائص السلوك الإجرامي: للحكم على السلوك بأنه إجرامي أوضح هول T.Hall بأن هناك سبع خصائص يمكن تلخيصها كالتالي :

- الضرر: وهو المظهر الخارجي للسلوك، فالسلوك الإجرامي يسبب الضرر بالمصالح الفردية أو الاجتماعية أو بهما معا.
- يجب أن يكون هذا السلوك الضار ممنوعا قانونا بنصوص في قانون العقوبات.
- لابد من وجود تصرف يؤدي وقوع الضرر، سواء كان إيجابيا أو سلبيا، عمديا أو غير عمدي، أي توفر عنصر الإكراه.
- توفر القصد الجنائي أي يكون للفرد وعي تام بما أقدم عليه من سلوك إجرامي ومسؤوليته عنه، أي أن لا يكون الإنسان مكرما في ارتكابها.
- يجب أن يكون هناك توافق بين التصرف والقصد الجنائي.
- يجب توفر العلاقة الفعلية بين الضرر المحرم قانونا وسوء التصرف أو (السلوك) حتى يمكن تجريمه فالمتهم لا يسأل عن نتيجة فعله، إلا إذا كانت هناك رابطة سببية بين الفعل و النتيجة.
- يجب النص على الفعل المجرم قانونا، وهذا وفق مبدأ " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص " .

3-3- مميزات السلوك الاجرامي

للسلوك الإجرامي عموماً خصائص تميزه عن السلوك العادي، وهذه الخصائص هي التي تجعله غير مقبول، ومجرماً يستوجب العقاب، ومنها:

● **السلوك العنيف:** والسلوك العنيف في هذه الجرائم هو كل فعل أو امتناع عن فعل يمكن أن يحدث السلوك الضار الذي تتأثر به أعضاء الجسد، فتسبب ضرراً نفسياً بالغاً، كما لو كانت سبباً، أو شتائم، أو كلاماً غير لائق، ولقد أحسن المقنن الجزائري إذ أوقع العقوبة على مجرد اللغظ العادي الذي يتضرر منه الإنسان.

● **تحقق الضرر:** والضرر في الجرائم يترك آثاره البالغة على صحة الإنسان، وعلى التوازن البيئي عمومًا، وقد أثبتت الكثير من الدراسات علاقته المباشرة مع العديد من الأمراض، وأهمها: ارتفاع الضغط، وأمراض القلب والشرابين، ونقص المناعة، واضطراب النوم، والقلق البالغ، عدا الإصابات المباشرة بالصمم، كما أن ذلك الضرر، وإن كان ضرراً جسدياً، فإن هناك أنواعاً من الضرر النفسي الذي قد يصيب الأفراد جراء سماعها ألفاظاً نابية غير لائقة، وتحقق الضرر هو شرط اشترطه القانون الجزائري في الجرائم التي تتعلق بالبيئة؛ حيث نص في المادة 2/232 من القانون المعدل 1989/10/28 على ذلك، وعملية إثبات الضرر تقع على كاهل المجني عليه.

● **خرق النظام العام:** حيث يرى الكثير من القانونيين أن جريمة من الجرائم التي فيها أنواع مباشرة من صور التعدي على النظام العام؛ فهي ترتبط بالنظام العام في الطرق والأماكن العامة، وحيث إن حماية البيئة وثيقة الصلة بالمحافظة على السكينة العامة والهدوء العام كأحد عناصر النظام العام، فإنها تدخل في حماية السكينة العامة والأخلاق العامة، التي جعلها القضاء الجزائري سبباً كافياً لاتخاذ إجراءات ضبطية قضائية للصالح والنظام العام، وهو سبب كافٍ لدى الجهات الإدارية لفرض قيود على المصدر المسبب للجريمة.

● **توفر القصد الجنائي:** فالقصد الجنائي من أهم خصائص هذه الجريمة، فهي لا تعتبر جريمة - مثلها مثل غيرها من الجرائم - إلا إذا توفر القصد الجنائي المبني على إرادة كاملة ووعي تام وشعور سليم، وهو ما شدد عليه المشرع الجزائري في المادة (62)، ولكن مع ذلك فقد استثنى من ذلك الجنایات والجنح التي ينص القانون صراحة على إمكان ارتكابها خطأ، أو بتجاوز القصد، واستثنى كذلك المخالفات، والفصل فيما تقدم مسألة تقديرية للقاضي وفق نص المادة (28) من قانون العقوبات الجزائري.

3-4- مراحل تنفيذ السلوك الإجرامي:

يمر السلوك الإجرامي بأربع مراحل، وهي:

- **مرحلة الموافقة المخففة:** تولد الفكرة الإجرامية وتنمو فتكون أحيانا غامضة وأحيانا أخرى واضحة.
- **مرحلة الموافقة المبيتة والموضحة:** يتأرجح الفرد بين رغبة الفعل و بين الخوف منه.
- **مرحلة الأزيمة:** تتم الموافقة على التنفيذ.
- **مرحلة التنفيذ:** يقدم على فعلته مع كل ما يحتمل من شناعة وقبح.

المحاضرة الرابعة: أنواع الجريمة وتقسيمها :

تمهيد:

يمكن التمييز بين أنواع الجرائم المختلفة وربط هذه الأنواع بملاساتها الاجتماعية والثقافية، وعلى مثل هذا الأساس قد يوفَّق العالم في التفرقة بين نماذج متعددة من المجرمين، غير أن المحاولات لتصنيف الجرائم والمجرمين لا تزال في طورها الأول ولم تُسفر بعد الدراسات التصنيفية عن نتائج حاسمة .

1- تقسيم الجرائم من الناحية القضائية :

✚ **تقسيمها حسب جسامتها:** فهناك الجنايات والجنح والمخالفات وذلك وفق العقوبة المقررة لكل نوع منها وهذا التقسيم ليس ثابتاً دائماً ولكنه يختلف باختلاف الزمان والمكان فما يمكن اعتباره جنائية في وقت من الأوقات قد لا يعتبر كذلك في وقت آخر، ويكون هذا تماشياً مع التغيير الذي يطرأ على القيم الاجتماعية السائدة أو طبيعة السلطة السياسية التي تمتلك التشريع.

✚ **تقسيم الجرائم وفق إيجابيتها وسلبيتها:** فالفعل الإيجابي المخالف للقانون يعد جريمة إيجابية أما الامتناع عن القيام بعمل يفرضه القانون يعد جريمة سلبية.

✚ **تقسيم الجرائم وفق تعمدها:** الجريمة العمدية هي الجريمة التي يتعمد المتهم ارتكابها ويتوافر فيها القصد الجنائي، أما الجرائم غير العمدية فهي التي لا تتوفر على القصد كالقتل الخطأ.

✚ **تقسيم الجرائم وفق درجة استمرارها:** تقسم الجرائم إلى جرائم وقتية وجرائم مستمرة والجريمة الوقتية هي التي تتكون من فعل يحدث في وقت معين وينتهي بمجرد ارتكابه كالقتل والتزوير أما الجريمة المستمرة فهي تتكون من فعل مستمر، مثل الاغتصاب (في حالة الحمل).

2- تقسيم الجرائم من الناحية الاجتماعية :

- جرائم ضد الممتلكات.
- جرائم ضد الأفراد.

- جرائم ضد النظام العام.
- جرائم ضد الأسرة.
- جرائم ضد الدين.
- جرائم عامة ضد الأخلاق.
- جرائم ضد المصادر الحيوية للمجتمع كالصيد في غير موسمه.

3- تصنيف أنواع الجرائم في علم النفس

تعتبر مسألة تصنيف الجرائم وأشكالها وأنواعها مسألة معقدة ومتشعبة إلى حد كبير، حيث قد تصنف على أساس قانوني وهنا ينصب الاهتمام على العقوبات التي تقع على كل نوع من الجرائم ووسائل محاربتها وردعها، وقد تصنف الجرائم بحسب الضرر التي توقعه ومدى خطورتها، وقد تصنف على أساس اجتماعي حسب المعايير والقواعد الاجتماعية التي تنتهكها هذه الجريمة، وهنا سوف نتحدث عن أنواع الجرائم من وجهة النظر النفسية بحسب الدافع لارتكابها، ومن هذه الجرائم:

✓ **الجرائم ذات الطابع المادي الاقتصادي:** مثل السرقة أو الخطف والابتزاز وجرائم القتل المرتبطة بالسرقة والرشوة والتزوير والاحتيال.

✓ **الجرائم ذات الطابع الانتقامي:** مثل جرائم الخلافات الشخصية وجرائم الثأر وجرائم الشرف والشجارات.

✓ **الجرائم ذات الطابع المرضي:** والتي يكون الأساس فيها اضطراب نفسي وسلوكي أو اضطراب في الشخصية، مثل اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع (السيكوباتية) الذي يقود إلى سلوك عدواني وعنيف غير مبرر وتجاه أشخاص مجهولين بالنسبة للمجرم.

✓ **جرائم الدفاع عن النفس:** على الرغم أن جميع القوانين الجنائية في العالم تتسامح مع جرائم الدفاع عن النفس؛ لكن الأسباب التخفيفية لجرائم الدفاع عن النفس بالغة التعقيد، فغالباً ما تنتفي الأسباب التخفيفية إن كان وقت وقوع الجريمة مختلف عن وقت استشعار الخطر مثلاً، أو كان الدفاع عن النفس استباقياً دون وجود خطر محقق، مثل قتل شخص على خلفية الابتزاز والتهديد، كما أن تعريف الخطر المحقق يختلف حسب النص

القانوني، لكن من وجهة نظر علم النفس ف جرائم الدفاع عن الذات هي التي يعتقد فيها المجرم بشكل جازم أنه يدفع الضرر عن نفسه بارتكاب الجريمة، حتى وإن لم يتم الاعتراف بهذا الاعتقاد في المحكمة.

✓ **الجرائم الجنسية:** مثل جرائم الاغتصاب والخيانة الزوجية والتحرش أو الجرائم ذات الدوافع الجنسية.

4- الجرائم في نص القانون الجزائري وهي ثلاثة أنواع :

الأولى: **الجنايات والثانية الجنح والثالثة المخالفات** وهو تقسيم تقليدي متبع في معظم القوانين ومنها قانون العقوبات الجزائري في المادة 27 اين تنص على (تقسم الجرائم تبعا لخطورتها الى **جنايات و جنح ومخالفات** وتطبق عليها العقوبات المقررة **للجنايات أو الجنح أو المخالفات**).

4-1- الجنايات:

الجنايات هي لفظ يطلق على كل الأفعال التي تتسبب في الحاق ضرر بالإنسان سواء كان هذا الضرر بدني من إزهاق روح أو جرح أو يتسبب في عاهة مستديمة أو ما كان يتسبب في غصب مال أو احتيال أو إكراه وقد شدد المشرع عقوبة هذه الأفعال لما لها من عظيم الأثر في ترويع النفس البشرية وضياع حقوقها المشروعة في الحياة بأمان.

تعريف الجنايات لغة وشرعا

• الجنايات في اللغة : من الفعل جنى وهي اسم يطلق على كل ما يجنيه المرء أو يكتسبه من أفعال الغرض منها الشر وإلحاق الضرر، والأصل في الفعل جنى؛ أي حصد فإنما يدل على أن الذي يزرع الشر سيجني أي يحصد العقاب.

• الجنايات في الاصطلاح : اسم يطلق على كل أنواع الأذى الذي يلحق بالفرد سواء كان قتل أو تعذيب أو قطع أطراف أو سلب مال بما يستوجب توجيه العقاب له.

الجنايات والحدود:

• **الجنايات:** هي الجرائم التي يحدث من خلالها التعدي على النفس أو ممتلكاتها بما يتسبب في ضرر مثل القتل أو التعذيب أو الحرق أو الغصب أو السلب أو الإكراه، و يتم العقاب

عليها من خلال القوانين الوضعية من قبل البشر.

• **الحدود:** هي الجرائم التي حددها الله عز وجل وتعتبر عقوبتها حق من حقوقه تعالى والعقوبات التي حددها لها مثل: حد الزنا، وحد شرب الخمر، حد السرقة، ويلحق بهم التعزير

جرائم الجنايات

- القتل عمدا.
- الخطف بالإكراه.
- التعذيب والاعتداء بكل صورته.
- الحريق عن عمد.
- السطو المسلح.
- تجارة المخدرات أو تصنيعها.

الجنايات من حيث التدرج:

يتم تقسيم الجنايات من حيث التدرج إلى الآتي وقد تختلف الدرجات من دولة إلى أخرى:

- **جنايات من الدرجة الأولى:** الخطف، القتل، الحرق المتعمد، الاغتصاب، الاحتيال.
- **جنايات الدرجة الثانية:** التحرش بالأطفال، القتل الخطأ، الاعتداء الشديد، وحياسة مواد مخدرة.

• **جنايات من الدرجة الثالثة:** الإباحية، والقيادة تحت تأثير تناول المخدرات، مساءة معاملة الأب والأم، النصب والاحتيال.

• **جنايات من الدرجة الرابعة:** السرقة، وجريمة القتل غير العمد، مقاومة الاعتقال..

4-2- المخالفات:

تعريف المخالفة:

المخالفة تعتبر أدنى من الجرائم وهي مخالفة القوانين دون ارتكاب جريمة. يعاقب عليها القانون حسب درجة خطورتها.

أنواعها:

مخالفات مرورية ، مخالفات عمرانية، مخالفات جمركية ، مخالفات تجارية، مخالفات علمية، مخالفات مهنية وغيرها.

4-3- الجنحة:

الجنحة هي سلوك الذي يرتكبه شخص قاصر بالتعدي عن القوانين والمعايير الاجتماعية. من الناحية النفسية هو الجانح الذي يتعرض لاضطرابات نفسية وهذا راجع إلى عدم تكيف الحدث مع ظروف نفسية ومادية معينة. أما من الناحية القانونية فهو التمييز بين الحدث والبالغ هذا ما يجعله في عرض الحدث للمحكمة وإيداعه لمصلحة إصلاحية.

5- الجرائم الإلكترونية:

5-1- تعريف الجريمة الإلكترونية:

يمكن تعريف الجرائم الإلكترونية بأنها "الجرائم التي تُرتكب ضد أفراد أو مجموعات مع وجود دافع إجرامي لإلحاق الضرر عمدا بسمعة الضحية، أو التسبب في الأذى الجسدي أو النفسي للضحية بشكل مباشر أو غير مباشر، باستخدام شبكات الاتصال الحديثة مثل الإنترنت (غرف الدردشة، البريد الإلكتروني...)، والهواتف الجواله (الرسائل النصية القصيرة ورسائل الوسائط المتعددة).

تشمل الجرائم الإلكترونية أي فعل إجرامي يتم من خلال الحواسيب أو الشبكات كعمليات الاختراق والقرصنة، كما تضم أيضا أشكال الجرائم التقليدية التي يتم تنفيذها عبر الإنترنت.

مثل تلك الجرائم قد تهدد أمن الدولة وسلامتها المالية، والقضايا المحيطة بهذا النوع من الجرائم كثيرة، وأبرز أمثلتها الاختراق أو القرصنة، وانتهاك حقوق التأليف، ونشر الصور الإباحية للأطفال، ومحاولات استمالتهم لاستغلالهم جنسيا، والتجارة غير القانونية (كـتجارة المخدرات)، كما تضم انتهاك خصوصية الآخرين عندما يتم استخدام معلومات سرية بشكل غير قانوني.

لا تقتصر الجرائم الإلكترونية على أفراد أو مجموعات، وإنما قد تمتد إلى مستوى الدول لتشمل التجسس الإلكتروني (وأبرز أمثلته ما كشفته تسريبات المتعاقد السابق مع وكالة الأمن الوطني الأميركي إدوارد سنودن، الذي كشف مخططات أميركية عديدة للتجسس ليس على الأفراد فحسب بل على اتصالات دول أخرى)، والسرقة المالية، وغيرها من الجرائم العابرة للحدود.

أحيانا توصف الأنشطة التي تتعلق بالدول وتُستهدف فيها دولة أخرى واحدة على الأقل بأنها تقع في إطار "الحرب الإلكترونية"، والنظام القانوني الدولي يحاول تحميل الفاعلين المسؤولية عن أفعالهم في مثل هذا النوع من الجرائم من خلال المحكمة الجنائية الدولية.

يقدر تقرير برعاية شركة "مكافي" المتخصصة في برامج مكافحة الفيروسات وأمن الحاسوب وشبكات الإنترنت، قيمة الأضرار السنوية التي تلحقها الجرائم الإلكترونية بالاقتصاد العالمي بنحو 445 مليار دولار، لكن تقريرا لشركة مايكروسوفت يُظهر أن تلك التقديرات مبنية على إحصاءات "غير دقيقة بشكل معيب"، وتبالغ كثيرا في تقدير الخسائر الحقيقية.

وتشير التقديرات إلى أن عمليات الاحتيال المالي على الإنترنت تسببت في ضياع نحو 1.5 مليار دولار عام 2012، نتيجة سرقة بيانات بطاقات الائتمان.

المحاضرة الخامسة: التناولات المختلفة للجريمة

تمهيد:

إن تفسير أسباب ظاهرة الإجرام تعتمد على وجهات نظر العلماء وخلفياتهم العلمية التي ميزت طرق دراستهم والوصول إلى نتائج متباينة تتفق مع الطرق المستخدمة، الأمر الذي أدى إلى ظهور العديد من النظريات التي ساهمت في توضيح هذه الظاهرة ودراسة أسبابها. ونظرا لكثرة هذه النظريات وتعددتها قامت المؤسسة العالمية لانحراف الأحداث و الإجرام بتصنيف هذه النظريات إلى خمس فئات رئيسية هي:

للإحاطة بذلك سنحاول تفسير ظاهرة الإجرام من منظور بيولوجي باعتبارها اضطراب في الوظائف الفيزيولوجية والغدية ومن منظور علم الاجتماع باعتبارها تظهر في وسط الجماعة وتؤثر سلبا على المجتمع، وعلى الجماعة نفسها التي تظهر فيها وفي بعدها النفس-مرضي باعتبارها اضطراب في الوظائف المعرفية والسلوكية وفي جانبها النفسي باعتبارها خلل وعدم تكيف يصيب شخصية الحدث الجانح فتتغير سلوكاته نحو الأسوأ، و في منظورها الأيكولوجي وذلك بالتفسير البيئي للسلوك الإجرامي.

1- التناول البيولوجي:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن هناك علاقة وثيقة بين التركيب البيولوجي والانحراف، في المجال الخاص بقياس ومعرفة أثر الجينات والتراكيب الكيماوية، من خلال الدراسات التشريحية للمخ و دراسة الكيمياء العصبية والدراسات الجينية بالإضافة إلى دراسة ملامح البنية الجثمانية ، كوزن الجسم وطول القامة وحجم الجمجمة ونسبة الذكاء ومحاولة كشف مدى علاقة هذه المتغيرات بنمو و تطور المنحرف . وبذلك يظهر أن هناك تناولات عديدة تتدرج تحت هذه النظرية كالمنظور التكويني والمنظور العضوي والمنظور الوراثي.

و يعتبر " Lambroso " مؤسس النظرية البيولوجية والتي اهتمت بدراسة وتحليل المظاهر البيولوجية لجسم الإنسان، وعلاقة هذه المظاهر بسلوك الإنسان . فقد حاولت هذه المدرسة كشف العلاقة بين صفات الفرد البيولوجية والسلوك الإجرامي ولقد تمخض عن النظرية

البيولوجية عدة نظريات كالنظرية الفيزيولوجية والنظرية المورفولوجية ونظرية الوراثة ونظرية التكوين الحبلي.

1-1- منظور التكوين الحبلي :

اهتم هذا المنظور بالتفسير الانحراف و الجريمة بردها إلى التكوين البيولوجي الموروث هذا ما أطلق عليه المجرم بالولادة وبانحطاط النوع، والتكوين المنحرف.

ينطلق لمبروزو من الحتمية البيولوجية للعدوان فالمجرم الحقيقي هو مجرم بالفطرة أي ذلك الإنسان الذي يولد مجرم بطبيعته بناء على ما ورثه عن سلفه الأول من خصائص وعلامات بيولوجية معينة هي التي تدفعه عن طريق التفاعل مع شخصيته إلى أشكال الجريمة. وبالتالي يرجع لمبروزو هذه الحتمية إلى سببين:

الأول: يعود إلى مرحلة سابقة في التطور وهي مرحلة الإنسان البدائي المتوحش، إذ يرجع إجرام الشخص إلى ارتداده الوراثي إلى هذه المرحلة حيث وجد من خلال الفحوص التي أجراها أن جمجمة المجرم تشبه في تركيبها التشريحي جمجمة الإنسان البدائي المتوحش .

الثاني: يرتبط بالانحطاطية المرضية التي تنشأ من مرض الصرع الذي ينتقل بالوراثة حيث لوحظ تكرار السلوك الإجرامي لدى مرض الصرع. لقد عزا لمبروزو الجريمة إلى اختلالات عصبية ودماعية تسبب عدم انتظام وظائف الإرادة والقيم الخلقية أو الغرائز العدوانية، وهذا ما يؤدي إلى الجنوح أو الجريمة. ولقد وضع لمبروزو صفات مميزة للشخص المنحرف بالميلاد على حد زعمه وذلك من خلال الفحوصات التشريحية ومن هذه الصفات:

✚ اختلاف حجم وشكل الرأس عن الناس العاديين.

✚ عدم انتظام شكل الأنف ونصف الوجه والعينين والفك مثل: ضخامة في الفكين ،

بروز عظم الخدين.

✚ فرطحة واعوجاج الأنف.

✚ عدم انتظام شكل الذقن.

✚ الطول الغير العادي في الأذرع ، طول الأطراف أو الأصابع- .

✚ الشعر الأحمر، وغازارة في الشعر.

✚ شنوذ في تركيب الأسنان.

✚ كثرة التجاعيد في السرة .

أما " Lorenz " فيرى أن هناك نزعة فطرية للسلوك العدوانى لدى الكائنات الحية ومن بينهم الإنسان، وافترض وجود طاقة عدوانية تعمل بطريقة هيدروليكية تشبه عمل البارود، فالطاقة العدوانية تتجمع داخل الإنسان ولا تنطلق إلا بتأثير مثيرات خارجية(مثيرات العدوان)، فتنتطلق الطاقة وتتفرغ على شكل سلوك عدوانى :ضرب، سب، قتل، تخريب.....الخ.

وافترض أن الإنسان يعتدي لإشباع حاجاته الفطرية والدفاع عن ممتلكاته فعندما يشعر بتهديد خارجى لنفسه أو لعرضه وممتلكاته، تتنبه غريزة العدوانية، فتتجمع طاقتها ويغضب الفرد ويتوتر، ويختل اتزانه الداخلى وينتهي العدوان بوجود إثارة خارجية أو بعدم وجودها، حتى يفرغ طاقته العدائية فيخفف توتره النفسى ويعود اتزانه الداخلى فإلحاح غريزة العدوان كإلحاح غريزة الجنس، لا يتوقف حتى يتم تصريف طاقتها في عدوان مباشر على مصدر التهديد و إثارة، أو عدوان بديل إذ تعذر، أو في نشاطات رياضية عنيفة.

وحاول العالم " kruttshmer " أن يربط بين النمط العام لجسم الإنسان و نمط مزاجه العقلى، ومن ثم ربط هذين، النمطين بالسلوك الجرمى ويقول أن المجتمع هو الذى يهيئ للأفراد الاستعداد الجرمى، وذلك بمساعدة الظروف الخارجية التى تعبر المنبه أو المثير لهذا الاستعداد الجرمى(.بنهام، 1971 ،ص35). كما أن " De tulio " انتهى به البحث لإيجاد نظرية التكوين الإجرامى عام 1945 ، وقسم المجرمين تبعاً لتكوينهم الحبلى لأربعة أصناف:

➤ المجرم الناقص فى النمو النفسى و العقلى.

➤ المجرم صاحب الاتجاه العصبى السيکوباتى.

➤ المجرم ذو الاتجاه السيكوباتي.

➤ المجرم ذو الاتجاه المختلط.

حيث أكد " Sheldon " على المسلمة القائلة ببناء الجسم الفيزيقي و أهمية العوامل البيولوجية والوراثية في تحديد شكل الشخصية، بصورة يمكن عن طريقها إمكان التنبؤ بسلوكها بعد الإلمام بالملامح الشكلية للظاهرة . كما أكد ذلك ما ذهب إليه " Glock " من وجود ارتباط بين نمط الجسم و بين الانحراف فأكثر المنحرفين يتميزون بالنمط الجسمي المتوسط أو ذوي البناء الجسمي الرياضي وقد يرجع ذلك للتوقعات الاجتماعية، فالفرد ذو البناء الرياضي يتوقع أن يكون نشطا وأن يؤدي دورا يتفق مع هذا البناء الجسمي.

مناقشة : إن أصحاب هذه النظرية تؤول إلى وجود خصائص بدنية معينة تميز شخصا عن آخر من حيث الشكل الخارجي للجسم، وأن السلوك المنحرف بيولوجي المنشأ، وأن السلوك العدواني سلوكا غريزيا مرفوضا حيث أنه لا أدلة علمية تثبت ذلك فدراسة " Lombroso " لقيت انتقادات حادة منها أن هذا الأخير لم يقدم تفسير للصلة بين الخصائص الجسدية و الميل الإجرامي، وأن غالبية مجرمون الأحداث ينتمون إلى فئات من الناس تنتشر مظاهر الشذوذ الجسدي لديهم. ويجب للإشارة إلى العوامل النفسية والاجتماعية دورا يفوق دور العوامل البيولوجية و الفسيولوجية كمحددات للانحرافات السلوكية، هذا ما أشار له "سعد المغربي " إذ رأى أنه إذا كانت بعض الصفات الجسمية مثل :الطول، الوزن، لون الشعر. ينتقل من جيل إلى آخر عبر الجينات الموروثة، إلا أنه لا يمكن الأخذ كلية لما يقال عن انتقال الصفات أو السمات المزاجية و الاتجاهات الاجتماعية السوية منها والشاذة و السبب يرجع إلى أن الباحثين لم يستطيعوا فصل الإنسان عن المؤثرات الأخرى.

1-2- التناول العضوي :

يقصد بالتناول العضوي الأسباب العضوية للسلوك المنحرف و يتبين ذلك من عدة دراسات من بينها:

1-3- دراسات حول النقص العصبي :

يظهر النقص العصبي في بعض الدراسات التي استعملت التخطيط - المخي (E.E.G) لدى الجانحين حيث اكتشفوا وجود موجات طويلة وبالأخص موجات من نوع Théta تتمركز أحيانا في الفص الصدغي، حيث تميز هؤلاء الأطفال بالحركة الزائدة منذ طفولتهم ويميل أكثر إلى الجنوح في فترة المراهقة.

وبذلك اعتبرت الشخصية المضادة للمجتمع نتاج اضطراب زيادة الحركة في الطفولة ويرجع هؤلاء الباحثين إلى نقص في النضج العصبي، مضاف إليه ما تهيؤه البيئة من أسباب مساعدة، وهذا ما حاول إثباته (Ehrlich et Kugh 1956) عن طريق استعمال السجلات الكهربائية وفحصها للمخ من المرضى، سجلاتهم الكهربائية للمخ من أنماط شاذة، فسرها الباحثان على أنها علامة على العجز عن النضج وسوء التكامل في القشرة المخية وقلة في النضج الفيزيولوجي واختلال في التوازن الحيوي الهميوستازي حيث رأى أن هذه الأنماط أشبه بأنماط الأطفال منها بأنماط الراشدين.

ودراسة أجريت على مخ صغار القردة و الكلاب و الفئران من طرف ' Prescott '، حيث هذه الحيوانات عزلوا اجتماعيا و التجريد الحسي و الحرمان الاجتماعي من الأم، حيث لاحظ أن هذه العوامل لا تؤدي إلى السلوك الاجتماعي المنحرف فقط بل تؤدي أيضا إلى نمو غير طبيعي للمخ و وظائفه، هذا دليل على صحة نظريته حول نمو المخ السلوكي التي تعتمد على التحكم في الانفعالات الاجتماعية لتفسير الإحباط المرضي و العنف الناتج عن العزل الاجتماعي و الحرمان من الأم عند صغار الحيوانات، حيث اختار ثلاثة مناطق افترض تأثيرها في النشاط الانفعالي في المخ :المخيخ الجهاز الجوفي الفص- الجبهي حيث وصل إلى أن الحرمان من عطف الأم يؤدي إلى خلل وظيفي في نمو المخ و يتمثل في الإحباط واضطراب الحركة النمطية و الهياج و العنف المرضي اتجاه حيوانات أخرى.

و هكذا يقول " Prescott " أن الفشل في إدماج الفرح و الغبطة بمراكز المخ العليا المؤثرة في الوعي بالفص الجبهي يعتبر هو المسؤول عن سيكولوجية الأعصاب المعبرة عن العنف

وإن كل خلل في معطيات البيولوجية العصبية أو السيكلوجية العصبية يسببه تجريد حسي مبكر ينتج عنه مخ مفكك وبالتالي يترجم إلى سلوك مفكك مثل: الإحباط، العزل، الهياج و العنف، واعتماد كيميائي لعلاج الذات من هذا التجرد الحسي.

4-1- دراسات ذات طابع تشريحي للمخ :

لقد أثبتت التشريحات رغم عدم وجود مركز في المخ خاص بالعدوان .وجود علاقة بين ثلاث مناطق بالمخ يؤثر في الانفعالات والسلوك وهي الفص الجبهي (lobe frontal) ، و الجهاز الحوفي (System limbique) ، واللوزة (Amygdale) وأن القشرة المخية الأمامية الرمادية هي التي تعزز مناطق المخ الأخرى عندما يحدث نزاع أو شجار.

كما وجد أن الجزء الأكثر تورطاً في السلوك العنيف هي اللوزة حيث لوحظ العنف في هؤلاء الذين لديهم نشاط كهربائي زائد في هذه المنطقة من المخ، كما تقوم اللوزة بالاستجابة للخوف و الانفعالات السلبية الأخرى. وهذا يوضح لماذا يصبح بعض الأشخاص أكثر عنفاً في مواقف التهديد كما يقول الباحثون.

5-1- دراسات ذات الإرسال العصبي :

أثبتت هذه الدراسات في الإطار تقصي أسباب العنف أن القدرة على تجديد العقلية موروثاً في كل عصب، وأن التسمم النابع من مواد داخل الجسم هو العامل البيولوجي الأولي في الأمراض العصبية والعنف السلوكي، وهذا حسب الفرضيات التي انطلق منها (Winkle) 2000 حيث يذهب إلى أن الاستعداد الجيني من الممكن أن يؤثر في تحديد أي الأنسجة يكون أكثر عرضة للخلل والإصابة بالمرض وأن نمو الأعراض، في الاضطرابات العصبية والعقلية يعتمد على العوامل البيئية، وذلك لأن معلومات الحامض النووي A.D.N غير كافية لتحديد المسارات الضخمة للتشابكات العصبية المتكونة بالمخ.

إن إساءة معاملة الأطفال من الناحية العاطفية أو الجسدية مع عدم استطاعتهم التعبير عن مشاعرهم والدفاع عن أنفسهم تؤدي إلى ارتباك في التفاعلات في منطقة تحت المهاد حيث التعبير عن الغضب مما يولد سلسلة من المشاعر والأحاسيس المكبوتة خلال الحياة

. (Guyton ,1996,P.69) عند استمرار كبت العواطف والأحاسيس تقلص النبضات

العصبية المارة خلال الأعصاب النورادرينية

Neurones noradrénergique ويؤدي المعدلات من نورابينفرين Synaptique norépinephrine المشبك العصبي إلى حدوث أعراض الاكتئاب أو الإحباط، كما يؤدي حرمان هذه الأعصاب من الإشارات العصبية إلى ضمورها مما يترتب عليه ضعف عمليات الأيض وتراكم بقايا نواتجه من السيتوبلازم وهذه النواتج الأيضية غير المرغوب فيها تعتبر سموما داخلية، يتخلى عنها الجسم بصورة آلية وكنتيجة لتراكم السموم يوجه الشخص غضبه كسلوك انتحاري أو لأي شخص بريء من خلال السلوك العدوانى العنيف.

1-6- دراسات ذات طابع جيني :

أظهرت الدراسات في هذا الجانب أن السلوك يتحدد بواسطة خليط من التأثيرات الجينية والبيئية، تتحكم في تركيب وظائف المخ. إلا أنه لم يكشف إلى حد الآن جين واحد مسؤول عن العنف البشري فإن نتائج دراسات علم الجينات الجزئية تحبذ وجود أكثر من جين من الممكن أن يتدخل ليدفع بالأشخاص إلى مثل هذا السلوك العنيف، ويعتقد الباحثون أن العدوانية في الحيوان والإنسان من الممكن أن ترتبط بالجينات المتحكمة في أيض السيروتين المركزي إلى أن الدراسات التي أجريت حول أعراق مختلفة وبالأخص السود في الولايات المتحدة الأمريكية، لم تثبت جين أو جينات تربط بين العرق والسلوك المعادي للمجتمع، ولكن يوجد سبب للقلق.

1-7- فكرة الكروموزوم الإضافي أو الموروث الزائد :

لقد اهتم بعض علماء الجريمة عام 1961 بدراسة بعض الحالات الإجرامية التي ظهرت في كل من استراليا وفرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية، وقد ثبت لهم من تشخيص هذه الحالات الإجرامية الخاصة أن أصحابها يحملون كروموزوم شاذ زائد عرف بكروموزوم(xy) وقد حاول بعض هؤلاء العلماء تفسير الجريمة تفسيراً وراثياً بسبب وجود مثل هذا الموروث الزائد لدى بعض الأشخاص المجرمين الذين يرتكبون بعض

الأفعال الإجرامية الخطيرة .حيث أنه ينسب زيادة مفرطة في ذكورة الشخص .وبالتالي إلى تفقده القدرة على ضبط النفس، حيث ينفجر بسلوك إجرامي عنيف.

8-1- فكرة الإنحطاطية البيولوجية :

وهي خلاصة الدراسات الأمريكية التي تهدف إلى ربط الجريمة بسمات وخصائص جسمية وعقلية معينة حيث قام الأستاذ (Arnest Hoton) بسلسلة من الدراسات العلمية حيث كشف أن المجرمين بوجه عام يتميزون بانحطاطية بيولوجية جسمية ترجع في تكوينها إلى عامل الوراثة ولذلك فإنه يرد أن المجرمين يحملون بذور الجريمة والشر في جراثيمهم المنوي الأمر الذي يضعف قابليتهم على تحقيق التوافق الاجتماعي المطلوب.

في حين أثبتت دراسات جينوميا الجريمة أي استخدام هندسة الجينات للتعرف على السلوك العدوانى للأشخاص التي أشار إليها عبد الباسط الجمل(2001) والتي أجريت على أكثر من 1000 شخص بولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية، أن بعض الأشخاص لديهم الاستعداد الوراثي لارتكاب الجريمة، أما الأشخاص الآخرون فليس لديهم هذا الاستعداد لارتكاب الجريمة.

9-1- دراسات ذات طابع غدي :

ومن أبرز الدراسات العلمية التي تناولت علاقة إفرازات الغدد بالجريمة دراسة (Max shalab، و Edward smith) حيث وجد أن ثلث المجرمين بوجه عام يعانون من اضطراب في إفراز غدهم الصماء، ومن ثم يصبحون غير قادرين على تحقيق التوافق الاجتماعي، كما أثبتت دراسات أخرى وجود صلة بين بعض الأمراض العقلية والخلل في الإفرازات الغدة الدرقية والغدة النخامية، وتوصل العالم الإيطالي (Pende) من خلال أبحاثه إلى القول بوجود علاقة في غالب الأحيان بين الجرائم العاطفية و جرائم العنف و بين اضطرابات وظائف الغدد.

إن اضطرابات الغدة النخامية يؤدي إلى البدانة المفرطة مما ينتج عنه غالبا شخصية معقدة حيث الشعور بالنقص والنبذ الاجتماعي في حين أن خمولها يؤدي إلى الخجل والانعزالية بل والجبن إلى حد ما. إن الغدة النخامية تعتبر من أهم الغدد الصماء وأخطرها تأثير على كيان

الإنسان ونشاطه وحيويته لذا يسمونها ب « الغدد ذات السيادة» ومن الدراسات التي أكدت على ذلك دراسة أجراها (Mottram) على 289 حدثا كانوا مصابين بإفراز نخامي عظمي مضطرب.

وجدا أن عددا كبيرا منهم يتصفون بالعناد والمشاكسة والمشاغبة وحدة الطباع والميل إلى الاعتداء والكذب والتشرد واللصوصية، وعند معالجتهم بمستخلص النخامية تحسنت حالتهم كثيرا وتضاءلت انحرافاتهم السلوكية. أما زيادة إفراز البنكرياس يجعل الشخص فضا غليظ القلب لا يقيم الآخرين وزنا و لا يوعي لهم حرمة. أما اختلال وظيفة الغدة الدرقية فإنه يتسبب في إصابة الشخص بالأمراض العقلية التي تمس سلوك الإنسان بشكل مباشر، وتجعل منه مجرما عنيفا.

وزيادة إفراز الغدة الدرقية يقود إلى القلق و عدم الاستقرار والتوتر العصبي وسرعة الانفعال مما يدفع الفرد إلى الإضرار بالآخرين من خلال الأفعال المحرمة وغير المشروعة قانونا . بينما يؤدي خمول هذه الغدة وعجزها إلى تأخر عام في النمو الجسمي والعقلي مما يترتب عليه ما يسمى الحالة الكريتينية (Cretinism) وهذا له أكبر الأثر في توجيه الفرد إزاء الانحراف والجريمة وذلك نظرا لأن النقص الفطري يصاحبه عادة الشعور بالنقص.

وفيما يتعلق بالغدد الجنسية نجد أن الضعيف جنسيا يكون كالمعوق بصفة خاصة، منظويا على ذاته، كما يشعر بالعجز أو النقص، ومن ثم فإن مثل هذا الشخص ربما يتجه إلى السلوك الجنسي المحرم المحظور قانونيا وذلك ليغطي عجزه الجنسي وليثبت رجولته. وبالعكس نجد أن الشخص المفرط جنسيا يتطلب منه الأمر التزامات صعبة من أجل ضبط الذات المعدل دوافعه الجنسية، ففي البنت نجد أن هذا النمط يدل على القدرة الاستقلالية المبكرة للجنس، وفي الذكر نجد أن دوافعه الجنسية وميل للأنشطة الجنسية السابق لأوانها قد يؤدي للسلوك الانحرافي ما ينجم عنه شعور بالذنب وسوء توافق شخصي.

وأمام هذه النتائج العلمية لا مفر من التسليم بوجود صلة بين الخلل في الوظائف الغدد الصماء، وبين السلوك الإجرامي. إذ أن الاضطراب في الوظائف الغدد له أثره الواضح على

الحالة النفسية والعصبية للفرد مما يبرز أهمية تأثير الغدد على السلوك الفرد، ومن ثم على سلوكه الإجرامي.

مناقشة: وما يمكن القول إذا كانت إفرازات الغدد بصفة عامة لها الكثير من التأثير على طبيعة الإنسان وسمات الشخصية من تحفظ واندفاع وقلق أو عنف غير أنه لا يمكن القول بأن هناك صلة مباشرة وثابتة بين السلوك الجانح للفرد بصفة عامة والحدث بصفة خاصة ولكن يقتصر دورها على كونها مجرد عامل ثانوي والدليل على قولنا هناك من الجناة لا يعانون من خلل في إفرازات الغدد كما أن هناك من الأفراد من يعانون من اختلاف في الإفرازات الغدية ولكن لا يتعرضون للانحراف أو السلوك الإجرامي.

2- تناول الوراثة :

يؤمن أتباع المنظور الوراثة بأن الإنسان يكتسب الصفات الأخلاقية والاتجاهات الاجتماعية و الميل نحو الجريمة أو الجنوح أو الأمراض العقلية و النفسية بنفس طريقة وراثته لون البشرة أو العينين أو الطول... الخ ، أي أن المجرم يرث الإجرام عن والديه ، وبنفس الطريقة يورثه لأبنائه و كذلك الحال فإن الأبناء يورثونه لأبنائهم و هكذا ينشأ جيل معروف بسلوكه الإجرامي. فدراسة لمبروزو رأى أن المجرم يتميز بشكله و تركيبه العضوي المميز حيث أجرى دراسته على (340) سجين ايطالي محكوم عليهم بجرائم قتل و قارن بينهم و بين (303) سجناء محكوم عليهم بجرائم عادية ، و قد لخص هذا الباحث من دراسته إلى أن العوامل الوراثية تلعب دورا كبيرا في تكوين الشخص المجرم ، و أشار أن:

- ✓ المجرمون يتميزون عن الأشخاص العاديين بشكل مختلف في الجمجمة.
- ✓ فقدان الشعور الإنساني لاسيما الشعور بالعطف و الأمل والميل نحو الشراسة.
- ✓ عدم المبالاة و فقدان الردع الأخلاقي و الاجتماعي.

ويشتمل ميدان الدراسة ثلاثة وسائل أساسية لإثبات الصلة بين الوراثة والجريمة تنطلق الأولى: من بحث وتحليل ذرية أحد المجرمين ، والثانية : من دراسة أسر بعض المجرمين ، والثالثة : دراسة التوائم.

2-1- دراسة ذرية المجرم :

تقوم هذه الوسيلة على دراسة شجرة العائلة للشخص المجرم لاستخلاص مظاهر الانحراف لدى أفرادها و مدى انتقالها لدى الأولاد و الأحفاد خلال أجيال متعاقبة و من أبرز الدراسات التي أجريت حول هذا الموضوع دراسة " عائلة الجوكس " The Jukes family " من طرف العالم " Dugdale " عام 1875 ، فقد درس سبعة أجيال من هذه العائلة و أشارت نتائج الدراسة إلى أن: (280) شخصا أودعوا لدى المؤسسات الاجتماعية بسبب التشرد و الفقر .(140) مجرما اتهموا بجرائم بسيطة .(60) فردا اتهموا بجرائم السرقة .(50) منهم اتهموا بجرائم أخلاقية .(40) منهم أصيبوا بأمراض تناسلية بسبب انحرافهم . (30) فردا اتهموا بإنجاب أطفال غير شرعيين .(07) منهم اتهموا بجرائم القتل (عبد الحميد، دبت، ص 210) أما الدراسة على عائلة " كالك " أجراها الأستاذ " Jodar " من وجهتين:

الأولى: تتناول الأطفال الذين انحدروا عن الزواج " مارتن " الأب بامرأة متخلفة عقليا و حملت بولد غير شرعي أصبح الأب الأكبر لعائلة عدد أفرادها (480) شخصا.

الثاني: تتناول الأطفال الذين انحدروا عن زواج " مارتن " الأب بعد أن تزوج من امرأة سوية بلغ عدد أفرادها ما يزيد على (496) شخصا . وقد استخلص من أبحاثه أن العائلة الأولى : أنجبت عددا كبيرا من ضعاف العقول والأطفال الغير الشرعيين، و البغايا و مدمين الكحول، بينما العائلة الثانية أنجبت أشخاصا أسوياء إلا فيما ندر وتوصلوا إلى مراكز بارزة في ميدان العمل و الخدمة الاجتماعية، شخصين مدمني الكحول واحد مصاب بعقله، و(15) فردا ماتوا في سن الطفولة.

ومن الدراسات الهامة في هذا الميدان أيضا دراسة الأستاذ " Polman " لعائلة " الزيروس (The zeros) في مدينة Bonn في ألمانيا حيث تبين له بعد دراسة لحياة أفراد تجاوزوا (800) شخصا لمدة ستة أجيال أن معظمهم من غير الأسوياء و يتصف سلوكهم بالانحراف و اللامبالاة ، حيث أن هذه العائلة انحدرت من امرأة عرفت بإدمانها على الكحول و من بين

أفرادها: (102) متسولا. (117) طفلا غير شرعي. (54) شخصا معوزا. (181) منهم بغيا. (76) مجرما. (07) منهم قتلة.

و في محاولات أخرى لتأكيد دور الوراثة فقد جرت دراسة مقارنة بين عائلة " الجوكس " (The Jukes) بعائلة أخرى تنتمي إلى رجل دين يدعى " Jonathan Edward " حيث ظهر أن عائلة رجل الدين انحدرت منها أفراد توصلوا إلى مناصب عليا في المجتمع و اتصفوا بالنزاهة والاستقامة و السلوك القويم.

مناقشة: إن هذه الدراسة لم تبين بشكل واضح كيفية انتقال الصفات و توزيعها في شجرة العائلة، و إذا كان من الجائز التسليم بإرجاعها إلى عامل الوراثة فان ذلك لا يمنع من ردها أيضا إلى عامل البيئة وتشابه الظروف الاجتماعية و الاقتصادية و ما يدل على ذلك العالم " Dalsrom من خلال دراسة لعائلة عرف جميع أفرادها بسلوكهم الإجرامي من خلال أربعة أجيال و أن بعض أفرادها وهم (06) أشخاص أصبحوا من أعضاء المجتمع البارزين بعد أن أبعدها عن العائلة قبل سن السابعة، بينما لوحظ أن اثنين من أفرادها أصبحا من المجرمين حينما تم عزلهم عنها بعد سن السابعة ،هذه الدراسة تؤكد على دور البيئة في التأثير على السلوك الإنساني.

2-2- المقارنة بين جرائم الآباء و جرائم الأبناء :

و تقوم هذه الوسيلة على الطريقة الإحصائية لقياس درجة التشابه بين جرائم الآباء و جرائم الأبناء والأخوة، للتأكد من صحة القول بتوارث الاستعداد الإجرامي مثل توارث الخصائص الجسمية و العقلية ويعتبر الطبيب الانجليزي " Charles Gorming " من ابرز الذين تولوا الخوض في ميدان هذه الدراسات الإحصائية، و قد استخدم مدة المؤسسة العقابية كمعيار كمي لإجراء المقارنة، واعتمد على دور الوراثة في انتقال الاستعداد الإجرامي، و لم يعطي أهمية لعوامل البيئة، و قد توصل أن الأبناء لا يقلدون آبائهم في جرائم السرقة مثلا و لكنهم يرتكبون جرائم جنسية تكاد تكون بنسبة متشابهة، كما رأى من ناحية أخرى أن الأبناء الذين يعزلون عن والديهم في سن مبكرة بسبب وضعهم في إصلاحية أو سبب حبس الأب يصبحون

أكثر إجراما من أولئك الذين يفصلون عنهم في سن متأخرة. أهم مميزات هذه الدراسة هو استعمال الدراسات الإحصائية على نطاق واسع وعمد عزل عامل البيئة لبيان أهمية عامل الوراثة في تكوين السلوك الإجرامي.

مناقشة: إن النقص في هذه الوسيلة هو أن أسلوب " Gorming " عزل العوامل البيئية و اعتماده على عدد قليل منها لإظهار عدم فعاليتها لا يعطي الصورة الواقعية لها، فهي أشمل بكثير مما ذكره في أبحاثه، ثم أن عامل التقليد الاجتماعي يبدوا أكثر وضوحا في سلوك ظاهر كالسرقة و ليس في سلوك مستمر كما في الجرائم الجنسية التي يحرص الآباء على إخفائها عن الأبناء، و هذا يتناقض مع وجهة نظره إلى جانب إهماله لانتقال القيم من الآباء إلى الأبناء.

كذلك العيب في دراسة اقتصارها على تناول إجرام الذكور دون إجرام الإناث و غموضها بشأن كيفية توارث السلوك الإجرامي من خلال العملية الإحصائية التي اعتمد عليها لمقارنة جرائم الآباء و الأبناء، وافتراضها على أن وضع الأبناء في إصلاحية يبعدهم عن الوسط الإجرامي مع أن الواقع قد يدل على عكس هذا الأمر في بعض الأحيان.

2-3- دراسة التوائم :

تنطلق هذه الدراسة من التمييز بين التوائم المماثلة والذين ينشؤون من انقسام بويضة واحدة ينتج عنها توائم متماثلة بين الناحية الوراثية أو المقارنة بين التوائم الحقيقية والذين ينشأون من تلقيح بويضتين منويين مختلفين أثناء عملية الإخصاب. وبالتالي الدراسة اعتمدت على منهج المقارنة بين سلوك التوائم المتماثلة وغير المتماثلة ومن أبرز الباحثين هم " Lanige "، " Montage "، " Legrso " و " Krang " الذين رأوا من خلال أبحاثهم أن الأغلبية العظمى من التوائم المتماثلة كان سلوكهم الإجرامي متطابقا بينما الغالبية العظمى من التوائم غير المتماثلة كان سلوكهم من أصل (13) زوج من التوائم " المتماثلة كانت متوافقة في سلوكها، بينما زوجين من أصل (17) من التوائم غير المتماثلة توافقا سلوكهما.

ورأي " Montage " من خلال عدة دراسات أجراها على(401) زوجا من التوائم المتماثلة و(112) زوجا من التوائم غير المتماثلة أن(70) زوجا من المجموعة الأولى كانت على درجة كبيرة من التطابق في السلوك الإجرامي أي ما تشكل 67 من عدد الحالات موضوع الدراسة، على عكس المجموعة الثانية لوحظ التطابق في 37 زوجا فقط أي ما يعادل نسبة % 33 من عدد الحالات موضوع الدراسة.

مناقشة: إن العيب في دراسة نماذج التوائم أنه اقتصر بحثه على عدد قليل نسبيا من الحالات وأن تقسيم التوائم إلى متحدة و أخوة محل شك نظرا لصعوبة أو بعد إثبات كيفية ولادة التوائم التي يجرى عليها البحث، كذلك التطابق في السلوك الإنحرافي إنما يمكن أن يرجع التماثل في الظروف البيئية و لا يمكن في الخصائص الموروثة.

كما أجريت عدة دراسات متماثلة في أوربا اتضح حالات التشابه بين التوائم المتحدة في السلوك الإجرامي لا تزيد عن التوائم الإخوة بأكثر 1 من. 4 و خلاصة القول فيما يخص أثر الوراثة في الجنوح و الانحراف أن دورها لا يمكن إنكارها، وإن لاستعداد الإنحرافي أي احتمال الإقدام على الانحراف هو احتمال قائم.

ولكن انحراف ذوي الاستعداد الإنحرافي ليس أمرا مقضيا أو مفروضا بل هو عامل من بين العوامل المتعددة للانحراف و دور الوراثة متوقف على مساهمة العوامل الخارجية في تثبيته و إيقاظ هذا الاستعداد و نقله من حالة السكون إلى حالة الحركة.

و بالتالي صاحب الاستعداد بظروف خارجية تدعم هذا الاستعداد الناتج عن التفاعل بين هذه الظروف والاستعداد الموروث للسلوك الإنحرافي، أما إذا تخلفت هذه الظروف، ظل الاستعداد الإنحرافي قد ينتقل بالوراثة من الأصول إلى الفروع ، و لكنه لا ينتج لدى الفروع ما أحدثه لدى الأصول من الدفع إلى السلوك الإنحرافي لاختلاف الظروف التي تفاعلت معه لدى الأصول بالنسبة للفروع.

3- المقاربة العضوية-الاجتماعية لتفسير السلوك الإجرامي :

من ما تقدم في تناول العضوي البيولوجي لتفسير السلوك الجانح أو السلوك المضاد للمجتمع مصدره التفاعل بين الجهاز العصبي و البيئة الاجتماعية و هذا ما فسر به Mccord and " Mccard في نظريتهما.

3-1- نظرية الاستعداد الجرمي:

كذلك قدم Di tullio تفسيراً متميزاً، لظاهرة الإجرام تعتمد على فكرة التكوين الإجرامي الفطري أي وجود استعداد طبيعي لدى الفرد يدفعه إلى ارتكاب الجريمة إذا اقترن بالظروف البيئية المساعدة على الكشف عنه، وكلما ازداد تأثير هذه الأخيرة كلما قل شأن العوامل الفردية والعكس صحيح أيضاً فالاستعداد الجرمي السابق هو الذي يفسر وقوع الجريمة إذا ما تعرض لمؤثرات خارجية كافية لإظهاره. وقد يكون مثل هذا الاستعداد فطرياً دائماً ينتج السيطرة لقوة الدفع إلى الجريمة على قوة منعها، كما هو الحال عند طائفة المجرمين الخطرين ومن اعتاد على الإجرام، وقد يكون عرضياً مؤقتاً يتيح لقوة الدفع سيطرة عرضية على قوة المنع كما هو الحال لدى طائفة المجرمين بالصدفة أو بالعاطفة، وقد تلوه طبقة كثيفة من الضوابط الاجتماعية تجعله في حالة ركود لتوافر القدرة على مقاومته من خلال تكيف الشخص مع ضرورات الحياة ومتطلباتها والقيم السائدة في المجتمع.

ويمكن التعرف على الاستعداد الإجرامي عند الأفراد من خلال دراسة شخصيتهم من الناحية العضوية والنفسية حيث تبدو عيوبها واضحة في تكوين أعضاء الجسم الخارجية، وفي تأدية الأعضاء الداخلية لوظائفها، ومنها إفرازات الغدد وخلل الجهاز العصبي، وفي النشاط الغريزي الشاذ الذي يلاحظ عند المجرمين ويؤثر على سلوكه ويدفع بهم إلى هوة الإجرام. و منه السلوك الإجرامي بوجود استعداد له في نفس الفرد، وتوافر ظروف معينة تشكل دفعا قويا له تعمل على إثارته وتفجيرها بعدما تكون دوافع كبتة قد زالت، أو لم تتمكن من الصمود في وجه طغيان المؤثرات السلبية التي تتفاعل بنسب مختلفة مع شخصية الإنسان بحيث تجعله أكثر استجابة للميول الإجرامية و الارتداء في أحضانها.

مناقشة: اعتمد " Di tullio " في تفسيره لظاهرة الإجرام على عنصرين أساسيين، أحدهما يتعلق بالتكوين الفردي بالاستعداد الجرمي، و الآخر يتعلق بظروف البيئة التي قد تحركه

وتدفع به إلى الوجود بشكل سلوك إجرامي، وهذا الأمر وضع النظرية في موقع أثار اهتمام وتأيد الكثير من الباحثين في هذا الحقل لأنها جمعت بين الاتجاهين البيولوجي و الاجتماعي في تفسير ظاهرة الجريمة. فالبرغم من استناد النظرية على أسس متينة إلى أنها لم تسلم من النقد الاعتبارات عديدة من بينها: أن الاستعداد الجرمي هو سبب لارتكاب الجرائم، مع أن الواقع يدل على أن هناك بعض الجرائم لا يمكن تفسيرها إلا من منطلقات البيئة الاجتماعية، كمن يقتل زوجته حينما يفاجأ برؤيتها في حالة التلبس بجريمة الزنا، أو من يرتكب جرائم سياسية قد يكون الدافع إليها رفع الظلم والتمسك بالمبادئ السامية من أجل خير الجماعة ليس لها صلة بالاستعداد الاجرامي.

إضافة أن الجريمة لا يمكن اعتبارها ظاهرة طبيعية تتميز بالثبات و الاستمرارية بشكل مطلق بل هي من مظاهر السلوك الإنساني الذي يختلف من زمان أو مكان إلى آخر يشبه الاستعداد للإجرام بالاستعداد لتقبل المرض وهذا التشبيه محل نظر لاختلاف الجريمة عن المرض، فالمرض ينتمي إلى عالم الواقع والجريمة هي حكم على السلوك فلا يصبح التكلم عن تكوين إجرامي ما لم نجعل للجريمة مفهوما أخلاقيا.

3-2- نظرية التشبع الاجرامي :

يرى " Enrico Ferri " أن الجريمة تقع بفعل عوامل شخصية طبيعية واجتماعية، فالعوامل الشخصية: عبارة عن تكوين العضوي والفيزيولوجي و النفسي للمجرم وحالته المدنية وطبقته الاجتماعية... والعوامل الطبيعية: عبارة عن البيئة الجغرافية بكافة عناصرها كالمناخ و التضاريس و اختلاف الفصول الأربعة... و العوامل الاجتماعية: متشعبة و تظهر في نظام الأسرة و كثافة السكان و التنظيم الاقتصادي. ويعتقد " Ferri " أن حتمية الجريمة مرتبطة بالتشبع الإجرامي، ويصنف المجرمين إلى فئات متعددة لأنهم يختلفون باختلاف شذوذهم البيولوجي و الاجتماعي.

مناقشة:ويمكن أن توجه إلى " Ferri " الانتقادات التي وجهت إلى المدرسة البيولوجية بوجه عام في تبنيها لفكرة الحتمية في وقوع الجريمة وإن اختلفت وجهات النظر في كيفية

حدوثها وأن الأبحاث العديدة التي أجريت بعد ذلك أثبتت عدم وجود نماذج محددة للمجرمين، كالمجرم بالميلاد والمجرم بالصدفة، ومهما تعددت العوامل الشخصية و الاجتماعية و النفسية وأثرت في توجيه سلوك الفرد، فإن ذلك لا ينفي قدرته على الإرادة و حرية الاختيار مهما ضاق نطاقهما، إضافة إلى أن فكرة التشبع الإجرامي التي اعتمد عليها " Ferri " تقوم في أساسها على التخيل و عدم الواقعية، لأنها لا تلاحظ بشكل عملي و علمي هذه الحقيقة بصورة ثابتة، ولأن نسبة الجرائم لا يمكن أن تكون ثابتة كذلك ولو خضعت بنفس الظروف، والدراسات التي أجريت للمقارنة بين المجرمين و غير المجرمين، لم تكشف عن وجود اختلاف له أهمية في التكوين العضوي بينهما.

المحاضرة السادسة: النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي:

تمهيد :

إن المقاربة النفسية لظاهرة الإجرام وما يكتنفها أحيانا من تعدد للتفسيرات تجعل المتتبع للظاهرة يظن أنه ليس هناك توافق ولو قريب بين هذه التناولات المختلفة. إلا أن هذا لا يرجع في نظرنا، إلى أنه فعلا هناك تباين في التفسير، بقدر ما يرجع إلى تعقد الظاهرة المدروسة في حد ذاتها، وبالأخص أنها تمس السلوك الإنساني، من حيث سواه أو اضطرابه.

فالاختلاف أصلا قائم حول السلوك في حد ذاته، من حيث هو (وراثي /مكتسب)، (فردى/جماعى)، (لاشعورى /مدرك)، (داخلى /خارجى)، (سوي /مضطرب). رغم أن مسار هذه الدراسات أظهر على الأقل، أن هناك اتفاقا نسبيا بين القائلين بأسبقية الوراثة عن البيئة وبين القائلين بأولوية البيئة عن الوراثة، حيث وصلا إلى نوع من التكامل في التفسير، بينما بقي النقاش على أشده بين بأسبقية المعطيات الداخلية (الدوافع من جهة والمعتقدات والأفكار من جهة أخرى) وبين القائلين بأسبقية البيئة الخارجية و مثيراتها المتنوعة.

رغم أن هناك تقاربا بين النظريات المعرفية و النظريات السلوكية في تفسير السلوك الإنساني توج بظهور المنحنى السلوكي المعرفي الذي يمثله بالأخص كل من (جوليان ب. روتر، البير باندورا وغيرهم). التقارب بين القائلين بتحكم الدوافع الداخلية و بعض السلوكيين مثل " Dollards and Miller " في نظرية التعزيز. أي تميل حاليا جل النظريات المعروفة (التحليلية، السلوكية، المعرفية السلوكية، الظاهرية... الخ .) إلى القول بأن أي سلوك إنساني سويا كان أو منحرفا، يعتمد في تكوينه على عنصرين أساسيين أحدهما فردي (ذاتي)، وهو الذي يشمل على كافة الخصائص الشخصية المميزة للفاعل، كقيمه وأهدافه، وإدراكه لمحيطه ، ورغباته، ومزاجه، ومورثاته أو غير ذلك من الخصائص الفردية الأخرى.

أما العنصر الثاني فهو البيئة التي تحتضن كافة الظروف والمثيرات البيئية التي تحيط بالفاعل، وبذلك تتحدد طبيعة الفاعل من تفاعل هذين العنصرين الأساسيين . غير أنه إذا ترتب

عن ذلك أي تغيير في تركيب أحد هذين العنصرين، يؤدي إلى حدوث تغيير ما في طبيعة الفعل ذاته.

وعلى ذلك " فالتناول النفسي "في ميدان الاجرام يأخذ بعين الاعتبار الخبرات التي تدخل في تركيب الشخصية الإنسانية، و التي تؤدي بها إلى أن تصبح أكثر من غيرها عرضة لارتكاب السلوك المنحرف في ظروف بيئية وحضارية معينة. وهذا ما يدخل في إطار نظرية الشخصية، وهو الإطار الذي يتناول جميع القوى والعوامل النفسية التي تنظم السلوك الإنساني بوجه عام.

كما أن الموضوع قيد الدراسة يتميز عن بقية الدراسات الأخرى التي أجريت في هذا المجال، بأنه من جهة، يأخذ الفرد في بعده الذاتي الداخلي، وبالأخص كل ما يهم إدراكه لما يحيط به من مثيرات تلك المثيرات التي منها يستقي خبراته وتصورات و أحكامه الأولى عبر مراحل نموه. من جهة أخرى يهتم بالطفل في فترة عمرية محددة زمنيا تبدأ معالم بنائها عبر الطفولة وصولاً لفترة المراهقة . التي قالت عنها جل الدراسات أنها فترة تغير سريع، و محاولة موائمة مع المحيط، الذي قد يقف مناهاضاً لحاجيات هذا المراهق، مما قد يخلق مجابهة بين المراهق من جهة و البيئة من جهة أخرى. وهذا ما يحتم علينا الأخذ بعين الاعتبار المقاربات النظرية التي اهتمت بهذا الجانب.

1- النظرية التحليلية :

1-1- التطرق إلى نفسية المجرم :

لم تكن التناولات الأولى للتحليل النفسي قد اهتمت بسلوك المجرم وإنما اهتمت أصلاً بالشخصية المرضية . وبتطور التحليل النفسي، لم يتم دراسة شخصية المجرمة دفعة واحدة وإنما ضل تفسير سلوك الاجرام مستمرا على يد كل من فرويد وكلاين، وغيرهم.

وتطرقت إليه مقاربة التحليل النفسي خاصة من خلال موضوع " العدوان " الذي أصبح يحتل المرتبة الثانية من حيث الاهتمام بعد موضوع " الليبيدو " في النظرية التحليلية، حيث ظهرت

وجهات نظر العدوانية يقول بها المحللون النفسانيون على اختلاف نزعاتهم، انطلاقاً من آراء فرويد.

1-2- الغريزة والعدوان :

حيث يؤكد على وجود غريزتين أساسيتين توجهان المعتضي تمدانه بالطاقة والحيوية هما : "غريزة الحياة (وهي منبع الطاقة الجنسية)، و " غريزة الموت " (تهدف إلى التدمير) و تأخذ طابع مشاعر الإثم وإدانة الذات و القسوة عليها و التشدد معها .وإذا توجهت إلى الخارج فإنها تأخذ كل أشكال العدوانية. وبذلك اعتبر (Freud S. 1929) العدوان من خلال غريزة الموت، متأصلاً في الطبيعة البشرية، ومستقلاً عن غريزة الحياة التي تتضمن الجنسية.

أما كلاين (Klein M., 1947) وهي من أبرز من تابع منظور فرويد، أعطت اهتماماً خاصاً للعدوان، الذي كانت ترى أنه يعمل داخل الطفل من بداية الحياة .وكانت تعتقد أن قدرة الفرد على أن يخبر كلا من الحب والنوازع الهدامة هي قدرة فطرية إلى حد ما.

أما " Adler " يرى في العدوان وسيلة للسيطرة و التعويض عن النقص و التغلب على العقبات التي تواجه الفرد .كما اعتبر " Adler " فكرة العدوان المحرك الأساسي للإنسان، بدلاً من " الجنس " الذي ذكره فرويد .

ونظراً لأهمية موضوع العدوان في دراسات الاجرام من جهة، وأهميته في نظرية التحليل النفسي من جهة أخرى، ارتأينا إلى إلقاء نظرة سريعة على الموضوع في إطار هذه النظرية، حتى يتاح لنا فهماً أكثر علمية للظاهرة المدروسة.

بالنسبة لفرويد يفسر ذلك حسب بنية الشخصية الصراع القائم بين مكوناتها المعروفة بها .أي أن مكونات " الهو " الغريزية التي تعتمد على " مبدأ اللذة " تسعى دائماً إلى التعبير عن نفسها، غير أن الأنا الأعلى الذي يعمل حسب مبدأ الواقع "ما يجب أن يكون عليه" ، وفي حالة الجانح هنا يكون الأنا الأعلى لديه على شكل الأب العنيف المنتقم الذي يعاقب الطفل على نواياه العدوانية التملكية(ظهور عقدة أديب .) هذا الأنا الأعلى الذي يتميز عادة بالعنف

عند الجانح، فإنه على خلاف ذلك عند الأسوياء و في الحالات العادية فإنه يصبح يتميز بالرأفة و التشجيع و التقدير، بالإضافة إلى الحساب المتشدد على الأخطاء.

كما نظر فرويد إلى العدوان على أنه غريزة أولية بعد دراسة الحالات الذهانية، حيث وجد المظاهر العدوانية والتدميرية الموجهة للذات بهدف تدميرها. وليس مجرد استجابة ثانوية للإحباط الناتج عن اصطدام المطالب الغريزية بالعالم الخارجي، ومن ثم فإن مفهوم العدوان لدى فرويد لديه أهمية البناء النفسي للفرد، وعقدة أديب، والتطور الليبيدي.

بالنسبة لـ كلاين (Klein M.1943) قامت بإعادة تفسير نظرية التحليل النفسي، و أعطت مكانا رئيسيا في تحليلها لغريزة الموت، الأمر الذي لم يقم به فرويد . لذلك ترى هذه الباحثة أن النكوص إلى مرحلة النمو النفسي المبكر، لا يتضمن نكوصا لغريزة الليبيدو فقط بل يحتوي كذلك على نكوصا للعدوان والتدمير. كما ترى أن " الانا الأعلى " سابق لعقدة أديب، و يتكون في السنة الأولى من الحياة، فهو نتيجة العلاقة الأولى مع الأم من خلال تجربة الرضاعة، حيث تذهب إلى القول بأن علاقة الرضاعة هي التي يكون منها الطفل إما صورة إيجابية أو سلبية عن الأم ومن خلالها نحو الآخرين . هذه الصورة ترتبط بما تطلق عليه المرحلة السادية الفمية (العنف الفمي من خلال العض والابتلاع والتملك) وهي سلوكيات عنيفة تطبع بطابعها الصور التي يمكنها عن الأم وعن ذاته، مما يؤدي إلى نشأة أنا أعلى عنيف أعنف من أنا أعلى الكبار.

غير أنها ترى أن الجانح يسقطها على الآخرين، مما يتركه يخاف منهم من هجمات الأنا الأعلى العنيفة، الشيء الذي يدفع إلى الهجوم على الآخرين بقصد الاحتماء من الخوف الذي توجه له موضوعاته الخارجية والداخلية. فيحاول بذلك إسكات صوت الأنا الأعلى بالقضاء على الموضوعات المخيفة (الأم السيئة، الأشخاص العدوانيين خياليا).

هذا ما يؤدي إلى إقامة حلقة مفرغة تظهر على الشكل التالي: القلق من تهديد الموضوعات الخيالية تدفع بالطفل إلى تحطيمها، هذا التحطيم يولد في نفس الجانح الخوف من انتقام هذه

الموضوعات من خلال مبادلته العدوان والعنف، مما يؤدي إلى زيادة شدة القلق، وإلى مزيد من النوايا العدوان و التحطيم.

هذه الحلقة المفرغة تكون ما تسميه الآلية الدفاعية التي تظهر أنها أساس الميول المجرمة و المعادية للمجتمع عند الشخص. وعلى ذلك يظهر أن من الصعوبات التي تعترض الطفل في مرحلة مبكرة هي صعوبة التقمصات تماما مثلما يحدث لدى السيكوباتي والشخصية الإكتئابية. ونظرا لظروف معينة يستحيل عليه اتخاذ الوالدين كنموذج حب ومن ثم اتخاذهم كقوة في حياته، مما يجعله يتجه نحو الآخرين وعموما سيكونون من أنداده ليكون معهم علاقة (صديق / صديق .) التي لا تعطي الفرصة لمواجهة الحب والكراهية ، و بالتالي لا مجال هنا للتجاذب الوجداني حتى ولو حدثت التقمصات كما يرى وآخرون (Bergeret 1989) أنها ستكون جنينية تتميز بالتقليد والإيحاء والتأثر فقط ، وتتكون التقمصات الفاشلة باستمرار وتمنع كل محاولة جديدة .كل هذه العوامل مجتمعة قد تؤدي إلى صعوبة تجسيد قانون الأب عند الجانح .

1-3- جدلية بناء ووظيفة "الأنا أعلى " لدى المجرم:

يذهب " Reich " حسب (Bernat J. 2008) إلى أن الجانحين لا يكون لديهم أنا أعلى وأنه عندما ما يكون لديهم، يوجد في صورة ضعيفة يرتشي في حالة الجنوح، ويعزل بعيدا وبصورة مؤقتة حتى يتم العمل الجنوحي. وهذا ما يميز الجانحين غالبا بالاستجابة لسطوة النزاعات الغريزية، وقد يكون سبب سوء تكون الأنا الأعلى بسبب تعطيل تطور الطاقة الليبيدية سواء في الموضوع أو مناطق الإشباع.

بينما يبين (Eckhorn R., 1996) في دراسته أن الجانحين في المجموعة العدوانية كانوا يعانون تأخرا في نمو الأنا الأعلى، واضطراب واضح يظهر عدم شعورهم بالذنب يرتبط بالأفعال الضارة السيئة. في حين وضحت " Fried Lander " حسب (Anzieu D. 1951) أن تأخر نمو الأنا الأعلى من خلال متابعتنا لحالة " الطفل " Billy وهي شخصية مضادة للمجتمع يرجع إلى عدم ابتعاد الذات وانغماسها في الإشباع الغريزي اللذة ولا يتطور

إلى مستوى الواقع، وإذا لم يتعود الطفل في تأجيل إشباع رغباته الغريزية وعن طريق التقمص السليم حتى ولو كان ذلك بسبب خوف الخساء، أو بسبب سطوة النزعات الغريزية، أصبح تكون الأنا الأعلى السليم أمرا مستحيلا نتيجة سيطرة الخلق الاندفاعي.

بينما يفسر (Winnicott 1956) الأعمال المضادة للمجتمع على أنها ناتجة عن " فقر عاطفي مبكر" وذلك لعدم استمرارية الموضوع في التواجد باستمرار، فالطفل في هذه المرحلة لا يحتمل توالي الأفراد على العناية به أو غياب طويل للأم، أي أن غياب الموضوع سيؤدي إلى عدم الإحساس بمهاجمة الداخل. وبذلك لا يتكون الإحساس بالذنب لا شعوريا، وهو من نتائج الفقر العاطفي المبكر، الشيء الذي يؤدي إلى غياب نمو الأنا الأعلى بمعنى أنه يرى بأن الأطفال الذين لم يتكون لديهم حس أخلاقي في مراحل عمرية مبكرة من نموهم يكون ذلك بسبب غياب إطار عاطفي وفيزيقي. هذه النظرة الجديدة إلى الموضوع " الأنا الأعلى " أوقع خلطا في الدراسات التالية لها. إذ وجدنا " (Green A. 1945) يتساءل عن ما إذا يمتلك " السايكوباتيون "أنا أعلى قويا. كما بين (Lamp de Groot,1948) بأنه يوجد "أنا أعلى" قوي، ولكنه متداخل مع مثالية "أنا " ضعيف، وصولا إلى (Karbman,1959) المشكك في وجود أنا أعلى أصلا لدى الشخصية المضادة في المجتمع .

1-3- توضيح مصطلحات التحليل النفسي الخاصة بنفسية المجرم :

يوجد اختلاف بين سلوك الأفراد في كل المجتمعات و منذ وجود الانسان. لكن بعض السلوكات العنيفة تكون مدبرة بحكمة مثل ما نجده في الحروب و في السياسة و هذا يختلف تماما عن ما نود البحث فيه. بل نهتم بالفعل العنيف الذي يقوم به بعض الاشخاص دون تفكير أو تحضير مسبق. في لحظة غضب أو لفكرة راودت ذهن الفرد يقوم بفعل في أقصى درجة العنف حيث يصل إلى القتل بصفة لا يتقبلها العقل. نعرض أولا بعض التعريفات للعنف و العدوانية في المنظور التحليلي لنصل إلى الفرق الواضح بين المصطلحين رغم استعمالهما كمرادفين.

1-3-1- العدوانية:

يعرف الحجازي م. (1985) العدوانية في معجم التحليل النفسي على أنها "تلك النزعة أو مجمل النزعات التي تتجسد في تصرفات حقيقية أو وهمية، وترمي إلى إلحاق الأذى بالآخر وتدميره وإكراهه وإذلاله الخ... و قد يتخذ العدوان نماذج أخرى غير الفعل الحركي العنيف المدمر عندما لا يكون هناك تصرف فعلي؛ سواء كان ذلك الفعل سلبيا (كرفض العون مثلا) أم ايجابيا، رمزيا (كالسخرية) أو ممارس فعليا، لا يمكنه أن ينشط كسلوك عدواني". (ص 323)

أعطى التحليل النفسي للعدوانية أهمية معتبرة من خلال إظهار فعلها المبكر جدا في نمو الشخص. ومن خلال الإشارة إلى العملية المعقدة لاتحادها أو انفصالها عن الجنسية. يصل هذا التطور في الأفكار نروته في محاولة البحث عن أرضية نزوية وحيدة وأساسية للعدوانية من خلال فكرة نزوة الموت.

يمكن تلخيص نظرية S. Freud (1924) بصدد العدوانية على النحو التالي : "يوضع قسم من "نزوات الموت" مباشرة في خدمة غريزة الجنس، حيث يلعب دورا هاما. تلك هي السادية الحقة. بينما لا يرافق القسم الآخر هذا التحويل نحو الخارج، بل يظل في المعتضى حيث يرتبط ليبيديا بفضل الإثارة الجنسية التي تصاحبه؛ و هنا تكمن المازوشية البدائية المولدة للغملة وتتصل أو تنفصل مع الجنسية في بداية النمو" (ص376).

يتطرق S. Freud (1901) عدة مرات إلى "غريزة عدائية" و "نزعة عدائية". لقد أكتشفت عقدة أوديب منذ البدء باعتبارها تضافر لرغبات الحب والعداء (حتى أنها قدمت لأول مرة في "تأويل الأحلام" في مجال : "أحلام موت الأشخاص الأعداء" ، ولقد أدى ارسائها التدرجي إلى مزيد من الإلمام بتدخل هذين النمطين من الرغبة المتعلقة بمختلف التشكيلات الممكنة.

لقد توسع المجال الذي يقرّ فيه للعدوانية بالنشاط ، فمن جهة هناك قابلية توجّه نزوة التدمير إلى الخارج ثم تعود و تتوجه نحو الدّاخل. و العدوانية لا تنطبق فقط على العلاقة بالموضوع

أو العلاقة مع الذات ، بل تسري أيضا على العلاقات بين مختلف الأركان (الصراع بين الأنا الأعلى و الأنا).

من خلال وجود نزوة الموت في الشّخص ذاته أصلا، ومن خلال جعل العدوان على الذات مبدأ العدوانية بحدّ ذاته، تظهر العدوانية كأسلوب العلاقة مع الآخر، و كعنف يمارس عليه. كما توحى إلى طبيعة الإنسان الشريرة.

يربط (S. Freud 1920) كل ما يوحى إلى نطاق التصرفات الحيوية بنزوات الحياة Eros لكن نجد في العدوانية خليط نزوي بمقادير متفاوتة، كما يبعث إلى أن الانفصال أو فقر الترابط النزوي ماهو إلا تعبير عن انتصار لنزوة التدمير، وذلك على عكس نزوات الحياة التي تميل إلى توليد الحياة والحفاظ عليها. تصبح العدوانية قوّة انفصال وتفكيك مثلما تشير (Klein M. 1943) إلى خصائص التفكك التي تتميز بها العدوانية بالتأكيد على الدور الذي تلعبه العدوانية في هذا النطاق منذ الطفولة الأولى.

حسب (Pontalis و Laplanche ، 1978 ، ص 16): "ضمن النظرية التحليلية توجد العدوانية تجاه المواضيع الخارجية مثلما توجه نحو الذات وإضافة إلى ذلك نجد العدوانية أيضا بين المواقع النفسية مثل الأنا الأعلى والأنا". (Freud S. يعرف العدوانية على أنها العنف الموجه نحو الآخر أي هي نوع من العلاقات بين الأفراد إضافة إلى الطبيعة العدوانية للإنسان. وبظهور نزوة الحياة ونزوة الموت، ترتبط العدوانية بهذه الأخيرة كنزوة مدمرة وتعمل على الانفصال بينما تعمل نزوة الحب على الربط. وبهذا المنطق تعتبر العدوانية كقوة اختلال التنظيم والتشتت. وتؤكد (Klein M. 1943 ، ص 17) عن دور السيطرة الخاصة بالنزوات العدوانية منذ الطفولة الأولى.

الاندفاعية : 1-3-2-

تمثل الاندفاعية عادة التصرفات الفعلية الجارية "هنا و الآن" . تعرف الاندفاعية كاحتياج أساسي للقيام فجأة بحركة أو فعل متميّز بالعنف ، الخطر أو الفضاضة و هذا مع عدم تحكم الفرد في قيامه بذلك: للاندفاعية بُعد سلوكي خارق للتصنيف المرضي أي لا يمكن إيجاده في

صميم الاضطرابات السلوكية المختلفة. تشخص بالاستجابة السريعة لمنبه ما ، دون تفكير أو تقييم للعواقب الناتجة عنه .

تتشابه مواصفات الاندفاع مع التي تخص حبّ الاستثارة و هذا تكوينيا و تجريبييا. لكن يبقى الفرق واضح على مستوى حب الاستثارة خاصة فيما يخص "المجازفة و المغامرة" حيث يضع الشخص نفسه موضع الخطر الذي قد يصل إلى المخاطرة بالحياة حيث يكون الاندفاع مرتبط بالبعد الخاص بالمجازفة و المغامرة.

1-3-3- النزوة العدوانية:

تعتبر النزوة العدوانية حسب S. Freud (1920): "أنها تتمثل في نزوة الموت الموجهة نحو الخارج ويتمثل هدفها في تحطيم الموضوع ". وعندما تتوجه للداخل فهي تقود الفرد نحو السكون أي إلى حالة العدم التي أتى منها. حيث توجد هذه النزوات منذ نشأة الفرد.

1-3-4- غريزة الهدم أو التدمير:

حسب Pontalis و Laplanche (1978): تتمثل غريزة الهدم في الأفعال المدركة والظاهرة حيث تنقلب نزوة الموت (التي تعمل بالصمت) على العالم الخارجي بواسطة الاستثمارات التي تعود على الفرد نفسه عن طريق الليبيدو النرجسية ونزع الاستثمار من العالم الخارجي الذي يحدث عن طريق الفعل" (ص: 364). وهذا التعريف يدل على أن غريزة التدمير هي غريزة العدوانية في شكلها الموجه للخارج. و بفعل النرجسية الثانوية التي ينزع بها الفرد استثمار الموضوع (أو الجزء من الموضوع) لتعود كل الليبيدو على حب الذات فلا يعني الآخر أي شئ بالنسبة للفرد و منه يقوم بتدمير الغير أو أغراض الغير.

1-3-5- نزوة السطو:

يتمثل هذا المصطلح في غريزة غير جنسية تهدف لامتلاك الموضوع حسب Laplanche et Pontalis: "توجد عند الفرد رغبة وراثية في الحاجة إلى التحكم في المحيط الخارجي. أصل هذه النزوة غير جنسي وإنما يمكن أن تعود كذلك (أي جنسية) بالتحامها بالسادية.

تهدف هذه النزوة إلى تحقيق متعة بدائية تتمثل في متعة التفوق وفي انجاز المهام" (ص:366). كما نجدها عند حب تملك الغير بين الزوجين أو من خلال ما يشعر به بعض الوالدين تجاه أبنائهم. لكن تظهر قساوتها عندما تلتحم بالسادية حيث يمزج حب الامتلاك بالمتعة في تعذيب الممتلك.

1-3-6 نزوات الموت:

تمثل النَّزعة الأساسية عند كل كائن حي للعودة إلى الحالة اللاعضوية. يشرح Freud S. (1938) قائلا: " إذا كنا نقرّ بأن الكائن الحي قد أتى بعد اللاحي وانبثق منه فإنّ نزوة الموت تتوافق جدا مع الصيغة التي تذهب إلى أن النزوة تنزع إلى العودة إلى حالتها السابقة." و بهذا المنظور يموت كل كائن حي بضرورة تعود إلى أسباب داخلية للكائنات المتعددة الخلايا "... يصادف الليبدو نزوة الموت أو التدمير التي تسود فيها، والتي تنزع إلى اندثار هذا المتعضى الخلوي، و تؤدي بكل متعضى أولي (أي كل خلية) إلى حالة استقرار لا عضوية " و تقوم الليبدو بمهمة تحييد هذه النزوة التدميرية، ويتخلص منها بتحويل جزئها الأعظم إلى الخارج، بتوجيهه ضد مواضيع العلم الخارجي، وذلك بمساعدة نضام عضوي خاص وهو الجهاز العضلي. وتسمى هذه النزوة عندئذ نزوة تدمير ونزوة السطو. يوضع جزء من هذه النزوة مباشرة في خدمة الوظيفة الجنسية حيث يلعب دورا هاما. تلك هيّ السادية الفعلية، بينما لا يتبع الجزء الآخر هذا الانتقال بل يظل ضمن المتعضى حيث يربط ليبيديا و يتمثل في المازوشية الأصلية المولدة للعلمة(ص : 71).

يفترض Freud S. (1920) أنّ نزوة الموت مثل ما يدلّ عليه عنوان الكتاب بحدّ ذاته حيث يخلص إلى القول بالتوكيد التالي : " يبدو أنّ مبدأ اللذة هو في الواقع في خدمة نزوات الموت" (ص.69) مع أنّه متنبّها لهذا التناقض مما حدا به إلى التمييز بين مبدأ الترفانا عن مبدأ اللذة ، باعتبار أنّ مبدأ الترفانا هو مبدأ اقتصادي لخفض التوتر إلى درجة الصفر ، و يخدم كليا نزوات الموت بينما أصبح مبدأ اللذة يعرف كيفيا أكثر منه اقتصاديا و يمثل مطلب الليبدو.

حسب C. Arbisio (2016): "قدم فرويد مفهوم غريزة الموت لأسباب التدقيق الخاص بالنظرية التحليلية. حيث يسعى لحصر ظاهرة التكرار، المتعلقة بـ" العودة الأبدية لنفس الشيء"، والتي يجدها في سياقات الاضطرابات النفسية عند المفحوصين من خلال عمله العيادي. حيث تظهر في (الأحلام الخاصة بالعصاب الصدمي، تكرار الأعراض لدى المرضى العصبيين) مثل الحالات الأكثر وضوحاً والتي نجدها في الحياة اليومية كلعب الأطفال على سبيل المثال. تشترك آليات التكرار هذه في عدم الانصياع لمبدأ اللذة. علماً أن هذا الأخير كان يمثل قاعدة تصور الحياة النفسية بالنسبة لفرويد. وهذه الظواهر لا تتصاع لمبدأ اللذة لأنها توفر الملل والاستياء" (ص:90). بعد ما بينت المعطيات العيادية عمل الجهاز النفسي في اتجاه يخالف مبدأ اللذة الذي تمحور حوله المنظور التحليلي، أتى Freud S. (1920) بالإجابة الملائمة عند اكتشاف الثنائي الأخير الخاص بنزوة الحياة و نزوات الموت.

تضيف C. Arbisio (2016): "نجد في التنظير الأخير للنزوات عند Freud S. تعارض نزوات الموت مع نزوات الحياة. بعدما حل هذا الثنائي محل المعارضات السابقة: نزوات الجنسية\ نزوات الأنا. حيث يؤكد فرويد على مبدأ العمل النفسي والذي يسعى لخفض التوتر والإثارة الداخلية مبيناً أن الجهاز النفسي يعمل تحت وطأة نزوة الموت. وهذه الأخيرة تتوانى للعودة إلى الجماد، إلى غير العضوية وإلى الموت البدائي. وعندما تنقلب على الفرد تؤدي به إلى تدمير الذات. ولما توجه إلى الخارج فأنها تشكل القوة التدميرية العدوانية" (ص:91). ويقول C. Fernand (2012): "تعمل كلا النزوتين في اتجاهين معاكسين، البعض منها يبني ويسعى نحو الاستيعاب والبعض الآخر يهدم ويتوانى للسكون" (ص:605).

1-3-7- نزوة "الأنا":

كانت نزوات الأنا حسب Freud S. ما بين 1910 و1915 تمثل نوع خاص من النزوات حيث تضع طاقتها في خدمة "الأنا" خلال الصراع الدفاعي، وكانت مماثلة لنزوات الحفاظ الذاتي ومعاكسة للنزوات الجنسية.

1-3-8- نزوات الموت:

تمثل النزعة الأساسية عند كل كائن حي للعودة إلى الحالة اللاعضوية. يشرح Freud S. (1938) قائلا: " إذا كنا نقرّ بأن الكائن الحي قد أتى بعد اللاحي وانبثق منه فإنّ نزوة الموت تتوافق جدا مع الصيغة التي تذهب إلى أن النزوة تنزع إلى العودة إلى حالتها السابقة." و بهذا المنظور يموت كل كائن حي بضرورة تعود إلى أسباب داخلية للكائنات المتعددة الخلايا "... يصادف الليبدو نزوة الموت أو التدمير التي تسود فيها، والتي تنزع إلى اندثار هذا المتعضى الخلوي، و تؤدي بكل متعضى أولي (أي كل خلية) إلى حالة استقرار لا عضوية " و تقوم الليبدو بمهمة تحييد هذه النزوة التدميرية، ويتخلص منها بتحويل جزئها الأعظم إلى الخارج، بتوجيهه ضد مواضيع العلم الخارجي، وذلك بمساعدة نضام عضوي خاص وهو الجهاز العضلي. وتسمى هذه النزوة عندئذ نزوة تدمير ونزوة السطو. يوضع جزء من هذه النزوة مباشرة في خدمة الوظيفة الجنسية حيث يلعب دورا هاما. تلك هي السادية الفعلية، بينما لا يتبع الجزء الآخر هذا الانتقال بل يظل ضمن المتعضى حيث يربط ليديا و يتمثل في المازوشية الأصلية المولدة للغملة(ص : 71).

1-3-9- نرجسية الموت :

كانت النرجسية توصف دوما بمظهرها الايجابي الذي ترتبط به إلى النزوات الجنسية ، لكن أضاف A. Geen (1992) ضرورة وجود نرجسية الموت التي يدعوها "النرجسية السلبية". بينما تبعث النرجسية الأولى إلى توحيد الأنا ، تبعث نرجسية الموت إلى انعدامه و إلغاءه إلى درجة الصفر.

1-3-10- السادية:

تتمثل السادية في الانحراف الجنسي الذي ترتبط فيه المتعة الجنسية بتعذيب الآخر وإهانته حيث تختلط الجنسية بالعنف. و نجد الفرد يسعى دوما لإلحاق الضرر بالآخر، خاصة بمواضيع الحب لإيجاد المتعة كلما شعر الآخر بالألم. وغالبا ما يقع الاختيار على مواضيع تخضع لهذا التعذيب أو تجد متعة في ذلك أي مازوشي.

1-3-11- المازوشية:

تتمثل المازوشية في نوع من العدوانية التي تحمل المتعة في الألم الموجه نحو الذات. نجد دائما السادية تسبق المازوشية حيث تُعرف أنها سادية انقلبت على الذات. يتمثل الإحساس بالألم والأحاسيس الأخرى المزعجة كمنبع رئيسي للآثار الجنسية. ونجد نوعان من المازوشية: منها من يؤدي نفسه أي يحدث بنفسه لنفسه أشياء مؤلمة ومنها من يجد هذه الإثارة الجنسية في تعذيب يأتيه من موضوع خارجي وهنا نجد تكامل السادية مع المازوشية

1-3-12- السادية المازوشية أو السادو- مازوشية:

يتمثل مصطلح السادومازوشية في التناظر والاكتمال اللذان نجدهما عند الثنائي: شخص سادي مع شخص مازوشي، حيث تظهر في هذه العلاقة السيطرة عند السادي والرضوخ عند المازوشي. نجد في المازوشية الاصلية النزوة الجنسية المشبعة بالعدوانية و التي تنقسم إلى جزأين، جزء يذهب للخارج وجزء آخر مرتبط بالآثار الجنسية، حيث يبقى هذا الجزء الأخير بداخل الفرد ومنه فالمازوشية الاصلية تكون شبقية. تكلم Freud S. في أعماله عن السادية الشرجية لكن تطرق أيضا إلى السادية الفموية.

يشير غالبا الكبح الوظيفي للحاجز العضلي الذي يفصل التجويف الصدري بالبطن إلى ميزة نفسية خاصة و هي المازوشية . تموضع المازوشية على مستوى العضلة الحاجزة بين الصدر و البطن يعني ربطها بعملية التنفس . علما أن اكتساب الانعكاس التنفسي يعود إلى الخروج من الرحم و تبعث العوائق الخاصة بهذه المرحلة من الحياة إلى وجود المازوشية .

نجد غالبا السادية والمازوشية المتمثلتان في أعراض نفسية، منضمتان في أنواع مختلفة من الطباع. توجد علاقة كمية وكمية بين المازوشية والسادية لكن تكوينهما السيكوسوماتي-الدينامي مختلف. بمعنى آخر، يمكن أن تتواجد السادية والمازوشية عند نفس الشخص بكمية ونوعية مختلفتان.

يصرح Reich W. (1970) أن المازوشية عبارة عن نزوة ثانوية، لأنها تُنتج عند قمع الفرد لهذه الحركات التي قد تختفي عند النقل الطاقوي للنشوة ويعتبر كآلية طبيعية في التناسل

الجنسي. وهذا عكس ما وصفه S. Freud (1924) حيث يعلن أنه لا يوجد ميول بيولوجي متعلق بعدم الرّغبة الجنسية، وتعتبر المازوشية كتحقيق الخوف من الموت. ويمثل الخوف من الموت الخاصية التي تميز كل العصائيين، (يخاف كل عصابي عادي من النشوة الجنسية). و نجد أيضا في المازوشية الخوف من الانفجار الداخلي، التحمّل، الخضوع، التقبل والتسامح. لكن تحدث أحيانا القطرة التي يفيض بها الإناء حيث يكره المازوشي من الأضرار التي يسببها لنفسه فينفجر. و يكون كلّ انفجار مدمر وخطير على الفرد نفسه وعلى الآخرين.

يعاش قلق النشوة كاستثارة مقززة لأنها لن تتمكن بعد ذلك من التفريغ في النشوة الجنسية. وتتحوّل الاستثارة التي لم تتمكن من التحرر إلى تهيج مكره. ويعتبر "مازوشي" الشخص الذي بإمكانه أن يحول المتعة إلى تقزز لأنه شخص يتعذب ويعذب. و يخطر دوما على بالنا أن المازوشية والسادية تمثلان وجهان لنفس البنية. لكن يمكن أن تتداخل فيما بينها بتواجد الواحة داخل الأخرى وهذا عند وجود الكبح على مستوى الفم أو البطن (على مستوى الجهاز الهضمي أو الجهاز التناسلي). ووجود المازوشية لا يعني حتما وجود السادية ويعد الطبع العصابي اللين للهستيريا مثلا نموذجا لذلك.

لا نجد حتما هذه الخاصية المزدوجة في جميع الحالات، بل يمكن أن تظهر على شكل مازوشي غير سادي. عندما ينتهي، الاحتياج الأول للمكافئة في السادية، بالإحباط يؤدي إلى انفعال من نوع النرجسية الأولية الذي يستوجب إشباع سلطة مطلقة عن طريق السيطرة الجسدية أو النفسية على الغير.

لقد وصف S. Freud (1924) في تطور نمو الطفل، القسط الذي تأخذه كل من السادية والمازوشية في مختلف التنظيمات اللبديّة، إذ اكتشف كل منها أولا وأساسا في التنظيم السادي الشرجي وكذلك في المراحل الأخرى. لقد سجّل الاعتماد العلائقي المتبادل ما بين السادية والمازوشية ليس فقط في حالات الشذوذ الصريحة، وإنما أيضا في قابلية هذه المواقع للانقلاب على المستوى الهوامي في الصراع الذاتي داخل الشخص .

لقد أكد Lagache D. (1966) على فكرة السادومازوشية جاعلا منها البعد الرئيسي في العلاقة التفاعلية بين الأشخاص، إذ يمكن فهم الصراع النفسي، خصوصا الصراع الأوديبي الذي يمثل شكله المحوري، باعتباره صراع طلبات"...فموقع الطالب هو ضمينا موقع المضطهد، ذلك أن تدخل الطلب يفتح الباب بالضرورة أمام العلاقات السادو-مازوشية من نمط التسلط والرضوخ التي يتضمنها كل تدخل للسلطة" (ص: 112).

1-3-13- النزوة الجنسية:

تختلف النزوة الجنسية عن الغريزة حيث نجد موضوعها غير محدد بالجانب البيولوجي. تتنوع طرق استهداف تحقيق اللذة وهي مرتبطة بالمناطق الشبقية الخاصة لكنها يمكن أن ترافق النشاطات المختلفة التي تركز عليها. يبعث تنوع المنابع الجسدية المسؤولة عن الإثارة الجنسية إلى الاعتقاد أن النزوة مشتتة أولا، إلى نزوات جزئية حيث تكون المتعة محلية أي متعلقة بالعضو. يوضح التحليل النفسي أن النزوة الجنسية، عند الإنسان، مرتبطة بالتصورات والهومات التي تميزها. ولا تُنظم إلا بتطور معقد.

وضح Pontalis وLaplanche (1978) أن Freud S.: "يؤكد من خلال وجهة النظر الاقتصادية أن للنزوة الجنسية طاقة وحيدة وهي الليبيدو. ويرى من وجهة النظر الدينامية أن النزوة الجنسية يمكن أن تمثل الموضوع المميز للكبت في اللاشعور". (ص: 384) و هذا يدل على أن الإثارة التي تولد النزوة الجنسية يمكن أن ترتبط بمواضيع لا شعورية و هذا ما يجعلها ترتبط و تشكل غريزة جنسية كاملة في حالة المواضيع المستثمرة كليا و تكون مجزأة في حالة استثمار أجزاء فقط من المواضيع. لأن النزوة تنشأ مجزأة و تلتحم فيما بعد لتصبح نزوة كاملة عند التمكن من ذلك.

1-3-14- العنف:

تعود كلمة العنف إلى مرحلة بعيدة جدا عن عصر ظهور التحليل النفسي. أصل كلمة العنف "violence" مشتق من جذر كلمة يونانية وهي "via" التي تعني الحياة "vie". إذن يعتبر العنف، بالنسبة للاشعورنا المشترك بمثابة قوة الحياة. غريزة الحياة والبقاء حيا. أما العدوانية

فهي تتمثل في التلذذ بعذاب الآخر وهذا يستوجب عامل شبقي. Bergeret J «actes violents : réflexion générales» (ص:5)

«يعود العنف، بمعناه الحقيقي إلى دينامية دفاعية بحتة بدون أي مشاركة ليبيدية، حتى عندما يتعلق الأمر بمهاجمة الآخر وأساء من ذلك أي قتله. لا يتعلق الأمر في حالة الفعل العنيف إلا بالحفاظ عن الحياة والحق في العيش، حتى ولو كان هذا الحق في تخيلات الفرد فقط. إذن يحاول الفرد أن يحتفظ بشمول نرجسيته ولو على شكل خيالي.» (نفس المرجع السابق)

و«المعنى الحقيقي لكلمة "العنف الأصلي" متمثل في الدينامية الغريزية البدائية والعالمية. مصدق عليها عدة مرات من طرف Freud S. خاصة سنة 1914 في كتابه "Destin des pulsions" و1918 في "L'homme aux loups" حيث أكد أنها غريزة بدائية ومتواجدة عند الإنسان والحيوان على حد سوى. وواصل Freud خلال أعماله بالتحدث عن العنف الغريزي لكن تحت تسميات مختلفة أحيانا.» (نفس المرجع السابق)

«بقيت حوصلة أعمال Freud S. الخاصة بموضوع: "Vue d'ensemble sur les névroses de transfert" غير معروفة لأنها لم تُكتشف إلا في بداية الثمانينات في سجلات Ferenczi S. بعدما كانت محفوظة من طرف Balint M.»

«في حين تطورت الأفكار النظرية المتعلقة بالغريزة العنيفة في أعمال Abraham K. و Klein M. لكن هذا التطور لم يأتي بالتوضيحات التي أتى بها Freud S. في كتاباته المتعلقة باكتشافه لـ"ما وراء علم النفس" الذي يعود إلى 1915.» (نفس المرجع السابق). كان Freud S. حذرا جدا عند استعماله "للغنف الغريزي المتعلق بالإنسان" في الكثير من أعماله ومن خلال التعبير المجازي المتعلق بالعنف المستعار من المتوحش البدائي في كتابه "Totem et tabou". لكنه في نفس الوقت تطرق إلى العنف بتصورات مسقطه ومقذوفه بعيدا في المجال والزمن لتقبل أكثر في ذلك الوقت الذي يصعب فيه التصريح بوجود العنف عند كل المخلوقات البشرية دون استثناء و بصفة وراثية. «كتب 1915 نصا موجه لـ "ماواء علم النفس" أين يوضح النزوة في المستوى الثاني وعالج فيه خاصة الغريزة العنيفة».

وضروري أن نذكر أن العنف يجب أن يميز عن التنظير المتعلق بـ"نزوة الموت» التي تناولها ابتداءً من 1920.

صنف Marty P. الذي أنشأ المدرسة السيكوسوماتية الباريسية، خاصة في كتابه « Mouvements de vie et de mort », المتعلقة بالنشاطات الاعتيادية لنفسية الإنسان إلى ثلاث سجلات: سجل التعبير الفكري، سجل التعبير السلوكي والطبعي وسجل التعبير الجسدي. حيث أن سجل التعبير الفكري للوجدانات الشخصية والعلائقية للفرد هو السجل الأرقى مقارنة بالسجلات الأخرى. يأتي بعد ذلك سجل التعبير السلوكي والطبعي خاصة لما يطغى المجال الظاهري محاولاً ضم ثغرات النقص المتعلقة بصعوبة التعبير الفكري.

1-3-15- الفرق بين العنف و العدوانية:

يتواجد العنف منذ القدم وفي كل أنحاء العالم. نجده في أشكاله المختلفة خلال الحروب، الإرهاب والتظاهرات المفسدة. كما نجده في الحياة اليومية بما في ذلك المحيط الخارجي، الوسط العائلي، المدارس أو المؤسسات الأخرى. يمكن أن يظهر العنف موجه للآخر أو للآخرين كما نجده أيضاً موجه للذات: عند البتر، محاولات الانتحار، أو الانتحار وأشكال أخرى تسبب الضرر للفرد والمجتمع. وعند محاولة فهم السير النفسي المتعلق بالمرور إلى الفعل نتطرق إلى بعض التفسيرات المتعلقة بالعنف من خلال علماء التحليل النفسي خاصة لتوضيح الفرق الموجود بين العنف و العدوانية.

يرى Bergeret J. (2014) أن العنف موجود منذ بداية حياة الفرد ويشرح ما يسميه "بالعنف الأساسي" وتموضعه قبل النزوات. والذي يبعث إلى غريزة البقاء إلى جانب نزوات "الحفاظ الذاتي" التي ذكرها Freud S. وأيضاً إلى جانب "البقاء النرجسي" أي يتعلق الأمر بوضعية تجعل الفرد يخاف عن حياته إلى درجة تهديد البقاء حياً ما دام الآخر على قيد الحياة أي "هو أو أنا" ويميز برجوري بين العدوانية والعنف.

ويقول برجوري في "Violence et évolution affective": "العدوانية" مثل الحب، حيث تمثل العلاقة بموضوع معين، ومُعرف من طرف الفرد، والذي تُنسب إليه

الخصوصيات التي تبرر نوع الانفعالات الوجدانية الموجهة له من طرف الفرد. أما العنف، فعكس ذلك، يظهر على شكل بدائي أكثر وبشكل مفاجئ جدا في مجمله: لا تظهر هنا أي خصوصيات تتعلق بالموضوع، وإنما يتعلق الأمر فقط بالتهديد الذي يشعر به الفرد، كأنه موجه له من موضوع خارجي لكن غير محدد بدقة. ويتعلق التهديد بحياة الفرد، بوجوده في الحالات القصوى. لا يهتم الفرد إلا ومصالحته ولا يعطى للموضوع أهمية خاصة. ولا يهتم الفرد بما يحدث للموضوع من جراء فعله العنيف حتى ولو أدى، دفاع الفرد عن نفسه إلى تدمير الموضوع بشكل مباشر أو غير مباشر. هذا لا يؤثر في اهتمامات الفرد الذي لا يبالي إلا بحمايته الشخصية.

يقول برجوري (نفس المرجع السابق) : «عندما يتعلق أمر بالعدوانية، يجد الفرد نوع من المتعة المشبقة نوعا ما "Plaisir érotisé" المرافقة للعداء تجاه الموضوع لكن في حالة العنف الأساسي لا يحمل الفعل العنيف للفرد القائم به أي فائدة من هذا القبيل، لأن بالنسبة له لا يتمثل فعله إلا في ردة فعل دفاعية استعملت بدون أي إحساس لا بالسعادة ولا بتأنيب الضمير». حيث لا يفكر الفرد بإيذاء الموضوع و لا في الضرر الذي يلحقه به لأنه غير مقصود أي ليس من نوايا القائم بالفعل العنيف.

كما يضيف برجوري : «يلائم هذا التمييز بين العنف والعدوانية كل المواقف سواء تعلق الأمر بمواقف فردية أو جماعية. ونجد أمثلة لما سبق في كل سجلات التوظيف البشري. سواء على مستوى تخيلات الفرد أو على مستوى الحياة العائلية أو الاجتماعية المختلفة». لهذا يجب أن نفرق بين الرغبة في إيجاد المتعة المتعلقة بإيذاء الآخر و بين القيام بالفعل خوفا عن النفس سواء كان هذا الخطر حقيقي أم خيالي.

تحمل المواقف العدوانية للفرد ارتياح ذو طابع شبقي مرتبط خاصة بالعذاب الذي يسببه للموضوع كما نجده في السادية والذي يربط معه علاقات متسمة بالتناقض الوجداني المفرط حيث يمزج التهجم على الموضوع أي اللذة المتعلقة بالهجوم مع الرابط الشبقي الذي يُقرب الفرد من الموضوع مع كل المشاكل المكبوتة والمتعلقة بالهوية.

حسب برجوري : «يمكن أن نعتبر العدوانية كمنشأ عقلي، مرصن بما فيه الكفاية بالسيرورة الثانوية ويبقى العنف الطبيعي كرد فعل آلي عادي بطريقة بدائية جدا، موجه لتخفيض قلق هجوم، وحتى التدمير من طرف شخص آخر غير معرف بعد. ولا تحمل ردة الفعل هذه، أي ارتياح ذو طبيعة ليبيدية حقيقية للفرد». و هذا لا نجده عند الفرد العنيف حيث لا يختار المواضيع التي يعاملها بعنف وغالبا ما يكون هذا العنف موجه لأشخاص غرباء أو لمن لا يكن لهم أي حقد.

و يؤكد برجوري (Bergeret J., 2004, p : 89) : أن « العدوانية تتطلب درجة معينة من استدخال وانحراف "شذوذي" للدينامية الجنسية والقدرة على التناقض الوجداني بينما لا يستطيع العنف الأساسي أن يصل إلى هذا المدى البعيد الذي يظهر فيه التناقض الوجداني. ويبقى ثابتا في الوضعيات التي تميز الأوقات الأولى لحياة الرضيع، أو التي كانت قد ميزتها من قبل».

4-1- المرور إلى الفعل العنيف ضمن التحليل النفسي

يرادف " المرور إلى الفعل" المصطلح الانجليزي « acting out » أي التفعيل وهو بدوره ذو أصل ألماني « agiren » يستعملها Freud S. للمرة الأولى سنة (1905) في : « L'analyse de Dora » ثم يعرّف المرور إلى الفعل كقيام بتفعيل شيء قد نسيه المفحوص أو قمعه، لكن ينجزه دون أن يعلم أنه يقوم بعملية تكرار.

يشير "المرور إلى الفعل" إلى تفعيل يتميز غالبا بالاندفاع، ينفصل نوعا ما عن أنظمة الدوافع التي اعتاد عليها الفرد، يأخذ دوما شكل عدوانية ذاتية أو غيرية ويحمل طابع انبثاق المكبوت. يتمثل المرور إلى الفعل في السلوك الاندفاعي والنزق (أي بغضب و بدون تفكير) مما يدل على القوة الانفجارية عند الفرد وبالتالي كيفية المرور إلى الفعل بسهولة. كما يصف الطبيعة التلقائية و النزقة للفعل تحت تأثير الاندفاع. ويظهر ميول لا يقاوم إلى ارتكاب الفعل بعدم التفكير في عواقبه أو مدى صوابه. و يعتبر السلوك الاجرامي ، والإدمان على الكحول أو المخدرات و الاعتداء الجنسي من أنواع المرور إلى الفعل.

يعتبر المرور إلى الفعل كمخرج عنيف يحققه التوظيف الذي تنعدم لديه وسائل التحرر من الصراعات الداخلية و الخارجية. كما يمكن أن يمثل الهروب من علاقة لا تحتمل أو بسبب افتقار الفرد لعقلنة جيدة؛ علما أن الفعل بدائي أكثر مقارنة بالتفكير. و في هذا الصدد يختم Freud S. كتابه : « Totem et tabou » بالجملة التالية : "و كان الفعل في بداية الأمر" مما يدفعنا إلى التفكير في أسبقية المرور بالفعل عند الإنسان تكوينيا و تطوريا.

الفعل (agir) ليس تصرفا (action) حيث يتطلب التصرف فضاءا للعبور يسمح بتأجيل ظرفي و يستوجب ذلك فضاءا حاوي لفكرة حرة مهياة للتصرف. بينما يشخص المرور إلى الفعل بافتقار الفرد إلى الحب وانعدام علاقة مرضية و مُشَبَّعة بالموضوع. يكون الفضاء والزمن غائبان أو في تناقض خلال العمل التصوري مع عدم القدرة على الانتظار.

مناقشة : هكذا عموما يلاحظ أن اضطرابات سلوك الجانح حسب التناول التحليلي الدينامي ترجع أصلا في نشأتها إلى الصراع الذي يقوم بين القوى الفطرية، أو ما يسمى بالغرائز الأولية، وينشأ هذا الصراع ذاته عن كبت مثل هذه الطاقات الغريزية بشكل يجعلها تسعى بشدة إلى إشباعها أو التعبير عنها بأسلوب رمزي مقنع. وإن كان يظهر أن مقاربة التحليل النفسي، جعلت علاقة الأم بطفلها أساسا لبناء شخصيته وسلوكه مستقبلا. لكن هذه العلاقة لم تظل رهينة الجانب البيولوجي، و إنما تبين ما تقدمه من درجة إشباع لإرضاء الدفعات المتناقضة داخل شخصية الطفل.

أما " Lagache " نظرا إلى الجنوح من خلال ما يميز سلوك عدوان، و نظرا إلى العدوان على أنه ليس أمرا ذاتيا محضاً بل هو قبل ذلك أسلوب حركي للدخول في علاقة (Lagache 1951 p : 81) ومن ثم تفهم العدوانية إلا في إطار علائقي. ويعزى ذلك إلى فشل و اضطراب عملية التطبيع الاجتماعي لأن العلاقة الأولى مع الأم تكون قد فشلت وإن تقمص صور الآخرين ، ويسقط في اتهام الآخرين (علاقة اضطهادية)، نقص الضبط الانفعالي ، ومن ثم نفي قيمة الآخر، والقيم العامة. وهو هنا يكون قد فشل في إقامة علاقات إيجابية. وبذلك يبحث الجانح عن هذه العلاقة من خلال الانتماء إلى جماعة الجانحين أملا أن يجد ما يعوض له العلاقة المفقودة.

المحاضرة السابعة: النظرية النسقية:

تمهيد:

اهتم تناول النسقي في ميدان علم النفس المرضي و بالأخص الطب العقلي بالأسرة ونظرا إليها على أنها مجموعة من العلاقات تتم عن طريق التواصل. وإن كان يرجع هذا تناول إلى النظرية العامة للأنساق لـ (Ludwing von Bertalanfly 1973) الذي اهتم بالأخص بالأنساق المفتوحة للتوازن . حيث أكد على مصطلح " الضبط بواسطة التغذية العكسية feed back الذين كانوا قد أطلقوا عليه ميدان البيولوجية تسمية " ذاتية الانضباط " . وهكذا انطلقا من سنة 1975 قام " D.Jackson " مؤسس مدرسة " Palo Alto " بتقديم فرضية مفادها " أن مرض المصاب يمكن أن يفهم كآلية ضبط ذاتي و وظيفة إرجاع توازن النسق الأسري الذي يعيش في خطر التغيير. " هذه الوسائل النظرية سمحت فيما بعد بتفسير الوظيفة الدفاعية إلى المرور إلى الفعل الجانح. وذلك من أجل الإبقاء على توازن النسق الأسري الاجتماعي.

وهكذا أعطى هذا المنظور اهتماما بالغا لفهم الفعل الإجرامي الجانح بالأخص داخل النسق الأسري مساعدا بذلك على كشف و فهم الأفعال التي تظهر أنها غير مفهومة لكنها متكيفة، قد تكون مناسبة في إطار تجعل القائم بها يكررها في وضعيات مختلفة أطلق عليها (Batison.G 1985) الإكراه المزدوج

"أو المطالب المتضاربة كما يطلق عليها " علاء الدين كفاي".

و يتخلل هذا المنظور النسقي عدة نظريات، حاولت كل منها تفسير الفعل المجرمين ضمن النسق الأسري، وذلك من خلال التركيز على التفاعلات التي تتم بين أفراد الأسرة ضمن خلفيتين : أحدهما تنطلق من أن الأجرام انحراف عن القواعد الاجتماعية، و هو بالتالي انعكاس لتخلي الأسرة عن دورها نتيجة لظروف اقتصادية، اجتماعية وعاطفية.

والثانية تنطلق من أن الجنوح اضطراب يمس سلوك الجانح، و هو بالتالي انعكاس للاضطرابات المرضية التي تتواجد في الأسرة نفسها (منطلق نفسمرضي).

1- تصنيف الزوج لاوبير لأسر الجانحين:

يرى الزوج لاوبير بأن أسلوب المعاملة الوالدية الذي أول ما ظهر كعامل مثير للانتباه العلمي كان في أعمال (Maccoby & Martin 1983) "حيث يقترح الزوج لاوبير أن نفرق بين أربع نماذج للمعاملات الأسرية لفهم المشاكل المقترنة بالفعل الجانحي وهي كالتالي:

1-1- النموذج المبني على عدم الاهتمام الوالدي:

وهو نموذج مقترح كإطار لتحليل الأسرة، بموجبه لا يقوم الوالدان بتخصيص وقت كاف لأطفالهم فيما يخص التفاعلات الإيجابية، ولا يهتمهم التجاوزات التي يقوم بها أطفالهم، كالسرقة الأولى مثلا. كما لا يعيرون الانتباه إلى مطالب أبنائهم ولا لتطبيقهم للنظام داخل البيت... الخ. كما لا يهتمهم اهتمامات أبنائهم، ولا لكيفية تمرير وقتهم، ومن هم زملائهم. الشيء الذي يجعل الأطفال يلتجئون إلى حل مشاكلهم باعتمادهم على أنفسهم، وذلك حسب ما تمليه عليهم معرفتهم البسيطة. وهذا ما يجعلهم لا يهتمون بما يفكر به أوليائهم، و هو مجرد رد فعل على عدم اهتمام آبائهم بهم.

أما الشيء الملاحظ عبر هذا النموذج أنه يشير إلى عاملين أساسيين يتحملهما الوالدان ألا و هما عدم تدخل الوالدين، مما يؤدي إلى قلة و نقص الإشراف، الشيء الذي يجعل الطفل يعتمد على تجربته البسيطة في التكيف مع المحيط.

1-2- النموذج المبني على الصراع الأسري:

وهو النموذج المقترح لتحليل الأسرة التي أفرادها (الأب، الأم، الأبناء) يعيشون الصراعات الدائمة. فالصراع هنا إما ينطلق من الوالدين، أو يكون نتاج سلوكيات الأطفال، وهذه ميزة الأسرة التي لا تعرف كيف تضبط الحدود و تفرض قدرا من النظام. فهي إما تفرض نظاما قياسيا على الأولاد أو أنها تتخلى كليا عنه، أو أنها لا تستطيع أن تتعامل مع المشاكل حين طرحها، قبل استقرارها في وسط الأسرة. مما ينتج عنه كما يرى "الزوج لاوبير" تكون أفكار سيئة لدى أفراد الأسرة فيما بينهم. وبذلك يلاحظ أن الباحثين يؤكدان من خلال طرحهما

على احترام النظام من جهة، و الكراهية المتبادلة بين أفراد الأسرة .هذان العاملان يمكن أن يقاسا داخل الأسرة حسب" الزوج لاوبير "بما يلي:

أولا :بالنسبة لمتغير احترام النظام ويتم قياسه كالتالي:

اللجوء إلى العقاب الجسمي و المنع اللذين يؤديان أحيانا إلى ما يسمى بالمعاملة السيئة .و هي كما عرفنا سابقا أنها أحد عناصر التنبؤ بالجنوح.

❖ المضايقة والقمع المستمر

❖ خطأ المنطق المتعامل به

❖ نقص الحب

❖ انضباط مبالغ فيه أو عدم نجاعة النظام داخل الأسرة

❖ العقاب المبالغ فيه و الذي يدرك من قبل الطفل على أنه غير عادل

ثانيا :بالنسبة لمتغير الكراهية ويرى" الزوج لاوبير "إما أنه ينطلق من الأبوين أو أحدهما نحو طفلهما . أو أطفالهما أو من الأطفال تجاه الأبوين أو احدهما . وفي كلتا الحالتين (الأولى والثانية) يظهر هذا العمل الهوية اليافعة والتعلق بالولدين.

1-3- نموذج الأسرة ذات القيم المنحرفة:

و هو إطار مقترح لتحليل الأسرة التي فيها الوالدان أنفسهما يحملان قيماو سلوكيات منحرفة أو جانحة .مما يؤدي بهم إلى السماح بل تشجيع أبنائهم على ممارستها. وهذا ما أشار إليه " E.Sutherland في نظرية الترابط الفارقي التي مرت معنا، و التي في إطارها يبين كيفية تعلم الجنوح من المحيط. وحسب هذا النموذج يلاحظ أن الوالدين يدافعان عن أبنائهما في حالة تدخل المؤسسات الاجتماعية من أجل إصلاحهم.

1-4- نموذج الأسرة المضطربة:

وهو مقترح لتحليل الأسرة التي تتعرض إلى أحداث عويصة تتسبب فيها اضطراب علاقة أفرادها .وبالأخص علاقة الزوجين (الأبوين)إلى درجة تعرض تماسك الأسرة أحيانا إلى

التفكك. وهنا يظهر القلق الذي قد يكون أسبابه العوامل الاقتصادية، الاجتماعية أو العلاقات الزوجية التي تدفع إلى الحساسية والعدوانية في السلوك مما ينجر عنه الأضرار بالعلاقات و بالأطفال، ومن ثم إنقاص ثقة التواصل والتبادل بين أفراد الأسرة، كما يمكن أن يقلل من فاعلية الإشراف الوالدي عن طريق إما جعل ممارسته متشددة أو متميعة.

أن هذا الاضطراب قد يكون مؤقتا، وهنا إما أن ينتهي أو يؤدي إلى الانفصال، أو يبقى مستمرا، وفي هذه الحالة ندخل في نموذج الصراع الأسري. وقد حاول الباحثان " لاوبير " تفسير ذلك على أن اضطراب الأسرة يتم بالطرق التالية:

- الاضطراب بين الوالدين وهو عادة أكبر مؤثر للجنوح.
- ضياع أحد أو كلا الأبوين إما بالانفصال أو الموت.
- صحة الأبوين الجسمية العقلية. مما يحتم تحديد الآثار النفسية لهذه الحالة على الأطفال وهذا حسب: (Loeber,R. , 1986, P. 72-79) .

تلك هي النماذج الأربعة التي اقترحها الزوج "لاوبير" من خلال تناول النسقي للأسرة. إلا أن هذا كما يقول " (Mucchielli 2000) ," أن "الزوج لاوبير" لم يقل بالضبط ما هو النموذج الأسري الذي يمكن أن يتماشى أكثر مع نوع وطبيعة الجنوح. إلا أنهما اقترحا فيما بعد من خلال تدخلاتهما المختلفة في المؤتمرات الدولية، بأن عامل " الإهمال " يؤدي أكثر إلى الاعتداء على الأشخاص. غير أن ذلك لم يؤكد ببحوث علمية.

2- تصنيف " فريشات ولوبلون " للأسر الجانحين:

تأثير بالتصنيف السابق الذي قدمه الزوج " لاوبير " قام كل من (Frechette Leblanc) (1988) ببحث على عينة من المراهقين الساكنين في مدينة " كيبيك الكندية"، حيث وصل الباحثين إلى اقتراح نمطين من الأسر المهيأة للجنوح و هما:

2-1- الأسرة ذات المنحنى المتصارع :

وفيها تظهر كل أنواع المشكلات (الاجتماعية، الاقتصادية، العاطفية القانونية...الخ) و التي تخلق صراعا خطيرا بين أفرادها.

2-2- لأسرة المنعدمة (الغير موجودة):

وهي الأسرة التي لا تمنح لأطفالها لا الحب الحقيقي، ولا التأثير الجيد، مما يجعل الأطفال مستسلمين لأنفسهم (Frechette, Lelanc, 1988, P.P149) . هكذا يلاحظ مدى تأثير تصنيف فريشات/لوبولون (بنتائج" الزوج لاوبير "بالأخص فيما يخص نموذجي الأسرة المتصارعة، و الأسرة المبنية على عدم الاهتمام الوالدي لدى لاوبير.

3- تصنيف " لوبلان " للأسر الجانحين:

اهتم (Leblanc 1988) أكثر بتصنيف أسر الجانحين، مما دفعه إلى إجراء بحث في . مستعملا في ذلك استبياننا مكونا من 113 سؤالا، طبقه على عينة مكونة من (4400) مرافق من بينهم 500 جانح مكفولين من قبل العدالة. الشيء نتج عنه إيجاد خمسة نماذج أسرية تتقارب كثيرا مع نماذج الزوج لاوبير التي أشرنا إليها سابقا وهي:

3-1- نموذج الأسرة المناسبة أو الملائمة:

وتوجد عند % 45 من المراهقين ذكورا وإناثا ، وتمتاز هذه الأسر بأنها: ليسلها مشكلات اقتصادية خاصة، ثبات بنيتها(كل أفراد الأسرة يعيشون معا)، الأم غير عاملة، أو تعمل نصف الوقت، الارتباط بين الوالدين و الأبناء قوي، الوالدان غير منحرفين، إشراف قوي وعقاب قليل، نقص الأطفال المكفولين من قبل العدالة.

3-2- نموذج الأسرة المتنازعة:

وتصنف هذه الأسرة بأنها سليمة وتتواجد لدى % 18 من الذكور و % 22 من الإناث المراهقات. وبالنسبة % 16 بين الإناث و الذكور المكفولين من قبل العدالة. تمتاز هذه

الأسرة ب: كحولية متداولة لدى الوالدين، يتفوق لديها العقاب على الإشراف الوالدي، يظل الأب غائبا غيابا نفسيا حتى و لو لم يتم الانفصال، الاتصال بين الأب والأبناء جد مضطرب.

3-3- نموذج الأسرة الخرقاء:

وتتواجد لدى 16 % من المراهقين الذكور و 22% من الإناث، وبنسبة 39 % لدى الجانحين الذكور تحت كفالة العدالة، و 41 % لدى الإناث من نفس الحالة . يمتاز هذا النوع من الأسر ب: أن الوالدين فيه غير متفرغين، لا وجود به لمفهوم الأسرة، تتصف الأسر فيه بكثرة التنقل من مدينة إلى أخرى، تعتبر الأم مصدر العيش في كثير من الأحيان، أما لدى الأحداث المكفولين من قبل العدالة فتمتاز أسرهم ب: الفقر المدقع، ضعف الارتباط، قلة المراقبة والإشراف.

3-4- نموذج الأسرة المنحرفة:

وتتواجد بنسبة 16% لدى الذكور، و 12% عند الإناث، و بنسبة 11 % لدى الجانحين الذكور المكفولين من قبل العدالة، و بنسبة ضئيلة لدى الإناث. تمتاز هذه الأسر بالفقر المدقع، تناول المخدرات، تعتبر الأم متغيبية في كثير من الأحيان.

3-5- نموذج الأسرة المعاقبة:

وتتواجد بنسبة 4% لدى الذكور و 15% لدى الإناث من العينة العامة. أما لدى الجانحين المكفولين من قبل العدالة فتتواجد بنسبة 8% عند الذكور، و بنسبة ضئيلة لدى الإناث . تمتاز هذه الأسر بأن الارتباط بين أفرادها ضعيف مقارنة بالأسرة الملائمة، كما ظهر أن هناك فارقا ما بين إشراف غير ممارس و عقاب قوي، و يظهر أن التعلق قليل لدى المراهقين مقارنة بالأسرة الملائمة، كما يظهر الفقر المدقع بالأخص لدى الأسر التي لها أطفال تحت كفالة العدالة.

وكذا يلاحظ مما فات أن التنظيم الأسري الأكثر خطورة في توليد جنوح الأحداث، يظهر حسب الأهمية التنازلية لترتيبه كما يلي: الأسر الخرقاء، الأسر العقابية، الأسر الصراعية،

الأسر المنحرفة، و أخيرا الأسر الملائمة. حيث بني هذا الترتيب التنازلي على المقارنة بين العينة الكلية و العينة المكفولة لدى العدالة، إلا أن الملاحظ أن الأسر الأكثر توليدا للجنوح تمتاز أكثر من غيرها بانحطاط كبير في الجانب الاقتصادي و تناول أقل للكحول.

وهكذا رغم أهمية هذه الدراسة في الكشف عن أنماط الأسر المولدة للجنوح إلا أنها لم تتحد على غرار دراسة" الزوج لاوبير " طبيعة الجنوح الذي يتولد عن هذه الأنماط المختلفة من العائلات، كما أنها لم تحدد لماذا أحد الأطفال بين أخويه يكون هو بالضرورة جانحا دون غيره؟ و لماذا لم يظهر الجنوح لدى العائلات دون غيرها رغم تماثل الظروف المثيرة للجنوح.

4- الجنوح واضطراب الأسرة:

لم ينطلق هذا المنظور أصلا من الجنوح كانهراف عن المعايير الاجتماعية التي يعيشها الفرد ضمن جماعته، و إنما من كون الجنوح اضطرابا مرضيا مثل بقية الاضطرابات الأخرى يصيب الجانح في سلوكه مما يجعله يأتي بأفعال تعكس الاضطراب السلوكي الذي يعيشه الأبوان و الذي سيجد له متنفسا في أحد أطفالها ليتخذه وسيلة للتعبير عن حاجتهما النفسية غير المشبعة عن طريق عمليات تفاعلية لا سوية يكون أبطالها كل أفراد الأسرة.

وفي ذلك ظهرت عدة نماذج تحاول تفسير تلك التفاعلات اللاسوية مثل " التعمية لـ (R.Laing 1956)، والتبادلية الكاذبة لـ (Lyman Whyne 1958)، و المثلث غير السوي لـ (Bowen 1994)، و كبش الفداء لـ (Ackerman 1967)،... الخ.

4-1- نموذج التعمية:

واستعمله (Laing R. D., 1971) للتعبير عن الصورة المرضية للأسرة، ويتضمن المراوغة، والإنكار، ولبس القناع، وهنا عادة ما يكون الآباء والأبناء مستغلين.

وبموجب مفهوم التعمية يحس الطفل بأنه سعيد مثلا بينما هو غير ذلك، و عندما تختلف خبرته الشخصية عن الآخرين فانه يحس بالقلق و الحيرة و التشويش مما يجعله يعتمد على

الأخرين في وصف و تفسير الواقع المحيط به، و بالتالي فهو يقيم حياته على ما يراه الآخرون صوابا أو خطأ. وبذلك يستدخل الطفل مرض الأسرة وانحرافها، و يصبح جزءا من الحلقة النشطة العاملة في الحفاظ على انغلاق الأسرة.

4-2- نموذج التبادلية الكاذبة :

هذا النموذج أتى به ليمان (Lyman, Stanford M. 1991) تتم الألفة بين الطرفين، لكنها ألفة كاذبة، حيث تتم على حساب النمو الشخصي لأعضاء الأسرة وعلى حساب هويتهم المستقلة مما يعطي نمطا أسريا متعلقا. وهذا ما يطلق عليه ما يسمى " أسطورة الأسرة". فبالرغم من الغياب الطويل للأب تظل الأم تصر على أن زوجها يكرس نفسه لخدمة أسرته بل و يتفانى في ذلك. وتحاول أن تغرس ذلك في نفوس أبنائها وإقناعهم بأنهم سعداء.

وعن هذا أشارت (Seiburg 1985) إلى أنها عندما ركزت العلاج على الأب بحضور بقية أفراد الأسرة. فثارت ثائرة الأسرة كلها تدافع على سعادة الوالد، ذلك أن الوالد كان فارضا عليهم أن يكونوا سعداء. رغم أن الأسرة ككل كانت تعاني من مظاهر خلل عديدة، و لم تعد من ساعتها إلى العلاج.

4-3- نموذج المثلث الشاذ :

ويتكون هذا المثلث حسب بوون من أحد الوالدين الطفل ضد الطرف الأول (الأب أو الأم). وتمتاز العلاقة بين الزوجين بالبرودة بل أقرب إلى العلاقة التنافسية العدائية. كما يكون الأبوان غير ناضجين لكنهما لا يعترفان بعدم النضج، و يدعيان التوافق و يبالغ كل منهما في ذلك خاصة الأم فهي التي تحرص على ادعاء التوافق أكثر مما يؤدي بالأب إلى ترك المجال للأم للسيطرة على الأسرة لتشبع حاجتها للسيطرة و هذا ما يطلق عليه (Bowen 1994) تسمية " الطلاق العاطفي" ويتم بموجب ذلك أن الأم المسيطرة تظل تتقرب وصول المولود الذي ينتمي إليها ويحتاج إلى مساعدتها.و ما أن تشعر بالمولود القادم حتى تتمركز عاطفيا نحو الطفل الذي لم يولد بعد، بدلا من الزوج الذي تكون معه في حالة طلاق عاطفي بالفعل.و

يزداد هذا التمرکز حول الطفل، وتنسى مسؤوليتها الأخرى نحو الأسرة بدعوة حماية الوليد الضعيف، مما يزيد لها قلقاً و همّاً زائداً. وهذا في الحقيقة تعبير على عدم توافقها أصلاً.

وان لم يوجد حل لهذا الوضع يرى بوون أن الأم قد تتخذ ميكانيزمات ذات طابع عصابي، مما ينمي لديها شخصية عصابية، و إذا استمر ذلك فيتحول إلى أعراض يكوسوماتية، أو أعراض هستيرية، أو الارتقاء في أحضان الإدمان و الجنوح.

4-4- نموذج كبش الفداء:

ويقصد به استغلال الطفل لصالح توترات الوالدين لتوفير حل المشكلات الوالدية المستعصبة، و إن كان حلاً غير سوي. فعندما يصبح التوتر شديداً بين الوالدين ينبغي أن يحدث تفريغ لهذه المشاعر والانفعالات. و لما كان الوالدان لا يستطيعان التعبير عن مشاعرهما مباشرة كل منهما نحو الآخر لأن هذا من شأنه أن يزيد التوتر بينهما و يلهب الصراع إلى الحد الذي قد لا يتحملانه فان وجود لطفل يقدم الحل الذي يتمثل في توفر الهدف الذي تتجه إليه الانتقادات والمشاعر السلبية لكل والد نحو الوالد الآخر. بعد أن يحولها أو يزيحها إلى الهدف النبيل.

ويعتبر (علاء الدين كفاي 1999) أن اتخاذ وضعية كبش الفداء من أكثر العمليات المرضية انتشاراً وشيوعاً في الأسرة المضطربة، لأنه من أكثر الميكانيزمات فائدة و صيانة للنسق الأسري. وفي رأيه يختار الطفل كبش فداء بصورة تكاد تكون لا شعورية، و لكنها رمزية. ففي حالة فشل الزواج مثلاً، سوف يكون كبش فداء الزوجين الطفل الفاشل في دراسته بسبب أنه يرمز للفشل، كما يمكن أن يختار الطفل كبش الفداء حسب جنسه، أو ترتيبه الميلادي، أو بحسب العيوب كانهخفاض الذكاء، أو إصابته بمرض جسمي أو عاهة أو لديه انقياد و سلبية وخضوع وقابلية للانسحاب. أما الديناميات وراء لعب هذا الدور، فان الطفل يتدرب على أن يكون حساساً للتوترات الناشئة في النسق الأسري، و عليه أن يجذب الانتباه إليه بسلوك معين يجعل الجميع يحول انتباههم إليه، و قد يؤنبونه أو يعاقبونه، وبهذا ينخفض التوتر الأصلي في النسق ويعود إلى حالة الاتزان.

ذلك أن الطفل الذي يقبل بهذا الدور يستدخل توقعات والديه، و يستمر في الاستجابة إلى الحاجات الوالدية بشكل شعوري أو بشكل لا شعوري. و من هنا فان الطفل الممزق سوف يستمر ممزقا مادام سلكه يجد التدعيم، و الطفل المضطرب سوف يبقى مضطربا لنفس السبب، ما دام دوره أساسيا في الحفاظ على التوازن و في استعادته إذا اهتز.

كما أن هناك بعض الاضطرابات السلوكية الأخرى قد أشار إليها (Lidz 1960) تحدث عادة في الأسر المولدة للمرض و هي الانقسامات ما بين أفراد الأسرة الواحدة، انحراف الأسرة، العزلة الاجتماعية والثقافية للأسرة، الفشل في تعليم الأبناء وتسهيل تحررهم من الأسرة، إعادة التنميط الجنسي و الهوية الجنسية.

ومن الذين اهتموا بالمناخ الوجداني غير السوي في الأسرة ضمن تناول النسقي الباحث (Ackerman 1958) الذي يرى أن في مثل هذه الأسر نوع من التناقض بين ما يبدو على السطح وما يحدث في الداخل. فما يبدو على السطح يوحى بالهدوء لا يقوم على أسس قوي داخل الأسرة وعلى نوعية العلاقة بين افرادها، و عليه ينتشر في جو الأسرة نوع أسماه " Ackerman الموت الوجداني وهو جو يصعب المعاملات بين أفراد الأسرة بصيغة اكتئابية تتسم بالحد الأدنى من التلقائية والحيوية والحركة الحرة.

غير أن الهدوء المصطنع يحدث أحيانا أن تمزقه بعض الثورات الانفعالية العنيفة التي تنطلق من حادث صغير تافه لينقلب بسرعة إلى إثارة غامرة و زعر شديد ليفتقد الاستقرار والأمن. غير أن الثورة التي هبت فجأة تنطفئ كذلك فجأة و كان شيئا لم يكن، و هكذا يرى " Ackerman " أن المنزل يتحول إلى مكان موحش و فارغ من العلاقات الإنسانية الدافئة. و كأنما يفقد كل شيء معناه في هذه الأسر.

لذلك يشعر أبناء هذه الأسر بالقلق الذنب و تسرى العداوة بسهولة من واحد لآخر. وفي هذا الجو الكئيب يخاف عضو الأسرة دائما من أن يلام و أن يسب و أن يعاقب، و كدفاع ضد هذا الخوف تنمو لدى عضو الأسرة الحاجة إلى كبش فداء و إلى إصاق التهم بالآخرين و دمعهم بأوجه النقص.

وهنا يرى Ackerman أن الدافع الجنسي يرتبط بالدافع العدوانى على نحو وثيق لدى أفراد هذه الأسرة ولكن الدافعين يعانين الكبت الشديد فيسقط الفرد مشاعره السلبية و الإحباطية على العالم الخارجى ويدركه عالما قاسيا غير ودي . و على أفراد الأسرة لكي يواجهوا هذا العالم المعادي أن يؤكدوا مبادئ الولاء المتبادل . فكل منهم يرى من واجبه أن يشجع الآخرين و يدعمهم لأنه بدون هذا التشجيع و الدعم يشعر الجميع بأنهم مهددون بالهلاك.

بل يصل الحال بالأبوين أو أحدهما إلى حد إسقاط الطفل في ما أسماه " كفاي " لا انسنة "Deshumanisation" أو ما أطلق عليه " التشيئية " Chosification وهي علاقة كما يرى "كفاي": "غير إنسانية أو مشيئة التي بموجبها يدرك فيها أحد الأطراف الطرف الآخر كشيء أو كوسيلة لتحقيق غاية وليس غاية في حد ذاته. وكثيرا ما يكون التملك وراء هذا التوجه في العلاقة، فالشخص الذي ينظر إلى شخص آخر نظرة مشيئة ينظر إليه كشيء يمتلكه، و هو الاتجاه الذي يحكم نظرة كثير من الرجال نحو النساء، أو الأزواج نحو الزوجات، ونظرة الآباء نحو الأبناء.

وهكذا يلاحظ كأن هذه الأسرة المولدة للاضطراب تبنى شرنقة لأطفالها لا يمكن ا خلاص منها رغم التعفن الداخلي الذي يمس كل أفراد الأسرة تواصلهم مع بعضهم البعض مما يجعل الأبناء يبحثون خارج هذه الشرنقة الأسرية المتصدعة التواصل، عن تواصل بديل آخر أكثر تفهما و حبا و تقديرا في نظر هؤلاء، و هذا المكان قد يكون الزملاء و كل المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وقد يكون غول الشارع و ما فيه من مثيرات قد تلتهم هذا الباحث عن مصدر آخر أكثر حبا و تقديرا.

إلا أن الذي لم يشر إليه في هذه النماذج المختلفة، أن أفراد الأسرة و بالأخص (الأم والأب) وما يتخلل علاقتهما من صراعات شعورية أو لا شعورية، متعلقة إما باضطراب شخصية أحد منهما أو كليهما قبل الزواج واضطراب شخصيتهما بعد تجربة الزواج . هذا الاضطراب المرضي ينعكس مباشرة على أحد أطفالهما. هو طبيعة المناخ الوجداني السائد في الأسرة على أساس أن العلاقة بين الطفل بوالديه تكون في البداية اعتمادية تظهر على شكلين :شكل بيولوجي و شكل عاطفي، فإذا تناقص مع مرور الزمن الشكل البيولوجي بعد ذلك، إلا أن

الشكل العاطفي من العلاقة يبقى مستمرا لمدة أطول .أي أن عملية التواصل تبقى دائما مستمرة، رغم تغير أشكال العلاقات.

وهكذا يلاحظ أن التناول النسقي للأسرة أعطى اهتماما كبيرا لصيغة التواصل داخا الأسرة و الذي جعل منه سبب كل الأسباب المؤدية إلى اضطراب كل أفراد الأسرة و بالأخص ما يصيب الطفل. فالجناح في هذه الحالة هو أصلا خريج نسق اتصالي مريض و لا مجال لثنيه عن ذلك إلا بإصلاح هذا النسق، ومن خلاله إرجاع عملية التواصل و التفاعل إلى حالتها الطبيعية، أي الاهتمام بكل أفراد الأسرة ومن بينهم الجناح كنسق غير منفصل عن النسق الفوقي و في تفاعل مع الأنساق الفرعية المكونة لها.

مناقشة: رغم أن هذا التناول لم يفرق بين الجناح المرضي وبين الجناح الاجتماعي الذي يقول به النفسانيون و الاجتماعيون .إلا أنه يمكن إضافة إلى عامل المرضي الكامن أصلا في شخصية الأب والأم، القول كذلك بالعامل الاجتماعي و الاقتصادي (البيئة المادية المحيطة). كمؤثر في بناء شبكة العلاقات والتواصلات بين أفراد الأسرة .ذلك أن النفسي لا يتكون إلا إذا اتصل البيولوجي المعرفي (المكونات الداخلية) بالبيئية (المكونات المادية العلائقية)، و حدث تفاعل بينهما. وبهذا ولأول مرة تنزع صفة البطل الرئيسي لعملية الجنوح وسحبها على كل أفراد الأسرة عكس ما جاء في كل النظريات الأخرى.

كما ابتعد هذا التناول بخلاف بقية التناولات الأخرى عن مجرد تجميع لعوامل مختلفة و لإيجاد درجة الارتباط فيما بينها و القول بتفسير السلوكيات المنحرفة و الإجرامية،و هذا ما فعلته بالأخص الدراسات الطولية و غيرها.و التي ترى عموما أنه قلما يكون عنصرا واحدا هو المحدد الوحيد لظاهرة ما.

إن التناول النسقي للأسرة خالف ذلك و جعل كل أفراد الأسرة المكونين للنسق و ما يدور بينهم من علاقات وتحالفات تحدها القواعد الداخلية إلي تحكم الأسرة، و ليس احتياجات الأفراد أو دوافعهم أو سمات شخصياتهم هي التي تحدد تتابعات التفاعل بين أفراد الأسرة . علما أن الإبقاء على هذه العلاقات هو الأسرة ذاتها .و إلا فلا يكون أمامنا أسرة.

و في ذلك يرى (Lemaire J.G. 1989) أن التناول النسقي يظهر العلاقة الدائرية والتكاملية التي تنظم الفروق الفردية (المميزات الفردية) لأعضاء النسق، فهي كذلك ليست نظرية تفسيرية في حد ذاتها، لكنها مجموعة نظريات توصف بشكل معين لتنظيم المصطلحات داخل نظرية تفسيرية وبناء على ذلك يقترح " Lemaire " استعمال النظرية التحليلية في تفسير الطريقة الخاصة لمحتويات التفاعل الأسري كنسق .

كما يذهب " Christian Savard 1997 " و ذلك انطلاقا لما قال به كل من Brodeur " Pelsser, Tarab " من أن " التناول التحليلي يهتم بما يدور داخل الأفراد بينما يهتم التناول النسقي بما يدور بين الأفراد " و لذلك يرى أن هنالك تداخلا و تأثيرا متبادلا ما بين ما يدور في أعماق النفس، و بين ما يدور بين الأفراد.

وهكذا أراد Christian Savard " وآخرون " الجمع بين التناول التحليلي و التناول النسقي في إطار واحد يمكنه أن يصبح قادرا أكثر في نظرهم على تفسير الاضطرابات التي شخصية وشخصية الجماعة ومجموع علاقاتها، والجنوح من بين هذه الاضطرابات التي يمكن تفسير ملمحه بناء على ذلك.

لكن رغم ذلك يبقى التناول الثنائي (التحليلي الداخلي، و النسقي البيئي) لا يكتملان في تفسير ظاهرة الجنوح إذا لم نفسر الظاهرة من وجهة نظر الجانح نفسه (إدراك الجانح) لما يدور في البيئة التي يعيش فيها انطلاقا من إدراكه الشخصي لكل العلاقات و التفاعلات و المشكلات التي عاشها بالأخص في الأسرة كبيئة قاعدية و أساسية استمد منها خبرته الأولى و الأساسية والتي ستبقى منقوشة في شخصيته. إنه التناول السلوكي المعرفي و بالأخص نظرية التعلم الاجتماعي.

المحاضرة الثامنة: النظرية السلوكية – المعرفية:

1- وجهة نظر Ericsson وأزمة هوية الأنا:

إذ يرى اريكسن (Ericsson E., 1994) أن العمل الأساسي للرضيع هو تطوير الإحساس بالثقة بالذات، والآخرين والعالم من حوله ومتى وفر الأشخاص المهتمون حول الطفل الحب الضروري له فإنه يطور شعورا بالثقة، وعندما يغيب الحب تكون النتيجة شعورا عاما يعم الثقة في الآخرين. إن الأطفال الذين أحيطوا بالرعاية الكافية يستطيعون النجاح في مقابلة أزمات التطور المستقبلية أكثر من أولئك الذين لم ينالوا قسطا مناسباً من الاهتمام و الحب.

إن مواجهة الأزمات المختلفة التي تعترض الطفل في مستقبلا في حياته، يرى اريكسن أنها مبنية على علاقات الرعاية الأساسية القائمة على الثقة في حنان أبويه اللذين يستجيبان لحاجاته، واللذين يوفران له خبرات مرضية مثل الهدوء و الغذاء والدفء. من هنا نفهم أن الحنان والحب، والاهتمام كلها عناصر تعطي لنظام الأنا استقرارا ينعكس أساسا على سلوكيات الطفل مستقبلا في مرحلة المراهقة. (مرحلة تشكل وحل هوية الأنا) وما بعدها.

فالمجرب وفق هذا التحليل الأركسوني هو الفرد الذي فقد في طفولته الأولى الحنان والحب والرعاية مما جعله يفقد ثقته "بأنه أو هويته" وفي الآخرين حيث يسقط فيما يسميه Ericsson - أزمة هوية الأنا. حيث يأخذ شكلين: اضطراب الدور، وتبني الهوية السالب وبموجب هذا الاضطراب يحس المراهق بإحساس هش للذات وعدم القدرة على تحديد معنى لوجوده، ودرجة أعلى من التفكك الداخلي حيث يصل به ذلك إلى لعب أدوار سلبية في حياته منها دخول المراهق في الجنوح و تعاطي المخدرات ... الخ.

2- نظرية التعلم الاجتماعي:

وتنفرد نظرية "التعلم الاجتماعي" بالاهتمام أكثر بالمتغيرات الاجتماعية كوحدة محددة لسلوك الفرد، وهكذا ركزت نظريات التعلم الاجتماعي بالأخص على التفاعل ما بين الأفراد و العلاقات التي تربطهم ومدى أثرها على التعلم.

ما دامت ظاهرة الجنوح ظاهرة مكتسبة (متعلمة) من المحيط الذي يتواجد فيه الطفل. فإن نظريات التعلم الاجتماعي تصبح في نظرنا مفسرا جيدا لهذه الظاهرة. باعتبارها ظاهرة تنتج عن التفاعل بين مجموع أفراد الأسرة، و بين الأسرة و محيطه.

وسنركز على باندورا لأنه أعطى تناولا نظريا جمع فيه لأول مرة بين الجانب المعرفي السلوكي التناولان اللذان ضلا متنازعا إلى وقت قريب حول أسبقية الجانب المعرفي الداخلي الخارجي (المثير) حيث أعطى بعدا أكثر قوة لتفسير السلوك الجانح.

3- السلوك الاجرامي وفق منظور: " Bandura "

حسب (Carré Ph. 2004) ينتمي بندورا إلى جماعة نموذج (المثير العضوية الاستجابة) وبذلك اختلف طرحه عن نموذج (المثير الاستجابة) أي بالإضافة إلى أهمية المثير والاستجابة اهتم بما يدور في ذات الفرد من عمليات معرفية قبل الوصول إلى الاستجابة. وهو بذلك مؤسسي " التعلم الاجتماعي الذي ينتمي إليه " Julian Rotter ، إلا أنه اختلف عنه في أنه أعطى أهمية زائدة إلى التعلم بواسطة الملاحظة، بالإضافة إلى التعلم عن طريق الخبرة المباشرة. كما أكد " Bandura " على أن هناك قوانين غير التي ذكرتها النظرية السلوكية للتعلم، فالاشتراط، أو التعلم بالملاحظة أو بالتقليد أو "النمذجة " Modling كلها تدخل في التعلم الاجتماعي. كما يعتبر سلوك الإنسان هو نتاج تفاعل بين محددات معرفية سلوكية و محيطية. لكنه أعطى أهمية للسيورورات الداخلية للمراقبة وتنظيم السلوك. فملاحظة الآخرين في تعاملهم مع الأشياء ونفس الأفراد هي مصدر للتعلم الاجتماعي.

وإذا كان من المتعود عليه في تحليل السلوك سواء كان لدى مدرسة التحليل النفسي أو لدى المدرسة السلوكية الانطلاق من الوراثة بالنسبة للمنظور الأول و الانطلاق من المكتسب بالنسبة للمنظور الثاني. فإن " Bandura " شذ عن ذلك و نظر إلى السلوك من خلال تحليل محدداته. ذلك لأنه يعتقد أن السلوك الإنساني أكثر تعقيدا من غيره لأنه لا يظهر في وحدة واحدة، فهو متشكل من مكونات مختلفة (بيولوجية، بيئية، معرفية... الخ) ولذلك نجده نظر إلى أن تعلم أي سلوك مبنيا على:

1-3 التمثيل الرمزي (المعرفة):

ويتضمن النظم اللغوية و الصور الذهنية. وتتوقف قيمة هذا التمثيل في سلوك الإنسان على المطابقة الوثيقة بين النظام الرمزي و الأحداث الخارجية الذي يشير إليها، و تدخل المعرفة في عملية تحديد أي الأحداث الخارجية تجري ملاحظتها و أيها يجري تجاهله، و كيفية إدراك الأحداث الخارجية، و فيما إذا جرى تطوير آثار دائمة لهذه الحوادث أم لا. كما تدخل المعرفة في السلوك القائم على حل المشكلات عند الإنسان، و في بناء الحلول الجديدة، و في عمليات الدافعية عن طريق تقديم البواعث و الجزاءات.

2-3- التعلم مبني على عواقب السلوك :

يقول " Bandura " إن حدوث الاستجابة عادة ما يؤدي إما إلى نتيجة إيجابية أو سلبية أو محايدة. و تمارس تأثيرها على رصيد السلوك عند الفرد، مما يجعل ظهور تأثيرات على شكل إما (معلومات أو دافعية، أو تعزيز) ذلك أن عواقب السلوك لا تعزز و لا تدعم الاستجابة التي جاءت مباشرة بعد العاقبة، وإنما يظهر فعل العاقبة في تنظيم السلوك المقبل، و تعطي المعلومات حول العواقب السابقة، و تدفع الفرد إلى اختيار تصرف تكيفي القصد منه الوصول إلى الهدف.

3-3- التعلم بالملاحظة:

وهو النوع الذي اهتم به Bandura - أكثر إلى جانب العوامل السابقة. حيث يرى أن كثيرا من السلوك الإنساني يكتسب عن طريق مراقبة ما يفعل الناس، و الذي يحدث عندما يفعلون ذلك. رغم انه لم يهمل التعلم بالمحاولة و الخطأ، أو التعلم عن طريق الخبرة المباشرة. إلا أنه يرى " أن الملاحظة هي المصدر الرئيسي للتعلم في الثقافة المعاصرة و التي فيها البيئة رمزية بشكل فائق . و ما دام التعلم بالملاحظة هو أساس مهم في نظرية " Bandura " فيتوجب الاهتمام به على أساس هو الذي سيفسر لنا كيف يتعلم الطفل السلوكيات التي قد تؤدي به إلى الدخول في الجنوح أو تعاطي المخدرات أو غيرها.

التعلم بالملاحظة كعملية قاعدية لاكتساب أي سلوك حسب " Bandura " يعتبر المحدد الأساسي لعملية التعلم هو النموذج، وذلك راجع بالأخص إلى وظيفته الإعلامية أثناء تعرض الملاحظين إليه. فهم يكتسبون تمثلات رمزية لما يقوم به النموذج.

ولقد حدد التعلم بملاحظة النموذج على أساس أربعة عمليات قاعدية وهي: الانتباه ، الاحتفاظ ، الاستخراج الحركي ، الدافعية ، أما الفشل في التعلم بالملاحظة فيكمن في نقص في عملية أو أكثر من هذه العمليات التي يحكم كلا منها مبادئ مختلفة .

■ **أولاً:** هذه العمليات هو " الانتباه " فمجرد وجود نموذج لا يؤثر على الشخص الملاحظ. ما لم ينتبه له هذا الشخص الملاحظ بطريقة معينة . ومن بين محددات الانتباه مجموعة الأفراد الذين يعيش معهم كالوالدين و المعلمين و الزملاء... الخ . فهؤلاء يحددون الانتباه لنوع السلوك الملاحظ بصورة متكررة وبالتالي فإن عملية التعلم تتم بصورة جد عميقة مما يجعل آثارها منعكسة في السلوك بدرجة مكثفة . كما أن هناك أفرادا يجلبون الانتباه أكثر من غيرهم .ومن ثم تختلف السلوكيات النموذجية حسب فعاليتها، كما يتأثر بالتفاعلات ما بين الأفراد مما يجعل الأفراد الذين يمثلون نماذج جذابة مطلوبون أكثر من غيرهم... الخ.

■ **ثانياً:** عمليات الاحتفاظ "إن المادة المراد تعلمها بالملاحظة، لا بد من أن توضع لها رموز و تخزن على الأقل طول الوقت لحدوث الاستجابة بالملاحظة .إلا أنه ليس من السهولة تحويل الأفكار إلى فعل دون السقوط في الأخطاء من المحاولة الأولى . و لذلك يعمل الأفراد على تحسين ذلك من خلال آلية الإصلاح الذاتي المتواصل بناء على "التغذية الراجعة " من خلال القيام بالفعل الممركز بالأخص حول المظاهر الخصوصية للسلوك الذي لم يتم تعلمه جيداً.

■ **ثالثاً:** عمليات الاستخراج الحركي "رغم إمكانية اهتمام الفرد بالسلوك النموذج اهتماماً كافياً، كما

يمكن له أن يحتفظ بصورة مناسبة بالمثيرات التي وضعت الرمز لها . غير أنه لا يمكن إعادة إنتاج السلوك إذا كانت الحركية غير مناسبة .مما يجعل الفرد أثناء التجربة يحاول

تحويل الفكرة إلى حركة مناسبة تؤدي الفعل المناسب للتصورات الرمزية التي يحملها. و ذلك بصورة إعطاء حل ذاتي بناء على مشاهدة النموذج كلما استدعى الأمر ذلك. ...

■ رابعا: " عملية الدافعية" و هنا لا بد من أن تتوافر ظروف باعثة مناسبة حتى يمكن أداء الاستجابة المكتسبة. وهذا لا يعني أكثر من الانتباه و الاحتفاظ و الاستخراج الحركي، قد تكون كافية تماما. فالاستجابة يمكن اكتسابها و الاحتفاظ بها، ويمكن أدائها، و لكن ما لم يكن هناك سبب لذلك فلن تكون الاستجابة ظاهرة. و يفسر ذلك Bandura " إن الأفراد يتجهون أكثر لما يكتسبونه بالملاحظة للسلوكيات الانفعالية أكثر من السلوكيات التي عاقبتها سلبية، كما أن الأفراد يعيرون الاهتمام لكل ما يناسبهم و يلبي رغباتهم أكثر ويتخلون عن ما لا يناسبهم."

لذلك يرى Bandura بأن فشل عدم الأداء الجيد للنموذج من قبل الملاحظ يكون سببه عادة إما نقص في ملاحظة أداء النموذج، أو لعدم الاحتفاظ الجيد بما تعلم أو لعجز فيزيقي لإنجاز الفعل المعني، أو كذلك لنقص الاستثارة بمفهوم المنتظر منها. و عليه فإن نظرية التعلم الاجتماعي " Bandura " لا تنظر إلى تعلم السلوكيات على أنه تلقائي أو يرجع إلى الصدفة، أو يكتسب بواسطة التعزيز. و إنما يبحث الطفل إراديا على إعادة تكرار ما لاحظته، حتى أحيانا يمكن أن يكرر سلوكا قد يكون لاحظته لأول مرة و ينجح فيه، كما أن الطفل يمكن أن يتعلم بالملاحظة دون وجود تعزيز، كما أنه يستطيع أن يتعلم من نماذج مختلفة. ليس بالضرورة من النموذج المحبذ إليه فقط. بل يمكن أن يأخذ من كل هذه النماذج سلوكيات ليدمجها في سلوك واحد.

و كنتيجة لكل ذلك يؤدي التعليم بالنموذج في رأي " Bandura " إلى اكتساب عادات، أو إلى الكف عنها، كما أن يسهل عليه، أو إلى الرفع من قوة المثيرات، أو إلى إعادة إثارة العواطف. بالإضافة إلى تعلمه من نماذج مختلفة يجدها في بيئته.

مما يجعلنا نلاحظ فيما يخص اختلاف مميزات أطفال الأسر الواحدة أن احد أسبابه التعلم المتداخل النماذج. ذلك أنهم اختاروا بعض صفات آبائهم و أمهاتهم وإخوانهم و أخواتهم، كما

يمكن أن يختاروا صفات بعض جيرانهم أو زملائهم في المدرسة أو في الحي. وهكذا يبدأ بمثل السلوكيات الصادرة عن أفراد الأسرة و بالأخص الأبوين أو أحدهما ثم بقية أفراد الأسرة. وهو ما نطلق عليه هنا النماذج القاعدية (الأم الأب، الإخوة و الأخوات، و الأجداد وكل من يقيمون مع الطفل في نفس البيت) كما يتعلم الطفل كذلك بعض السلوكيات من البيئة القريبة كالحي والمدرسة والمسجد... الخ وهو ما نطلق عليه النماذج الثانوية وهم (أبناء الجيران، و زملاء المدرسة، و رفقاء الرياضة، و رواد المسجد... الخ).

4- السلوكيات السيئة :

وتتنوع السلوكيات التي يتعلمها الطفل من النماذج و تختلف صفاتها فتظهر على شكل صفات جيدة يدعو إليها المجتمع ويعززها عبر مدعّمات مختلفة، وينطلق هذا التدعيم بأشكاله المختلفة بالأخص بداية من الأبوين عن طريق المعاملة الوالدية الحسنة للصغار. كما قد تكون هذه الصفات عبارة عن سلوكيات سيئة يمجها المجتمع، غير أن نموذجا دوما مع الطفل فيتعلمها ، ويمكن أن تعززها المعاملة الوالدية السيئة خاصة إذا أدركت من قبل الطفل على أنها معاملة قاسية وعدوانية اتجاهه . وما دام الجنوح اضطراب سلوكي قد يتمظهر في سلوكيات عدوانية اتجاه الممتلكات واتجاه الذات أحيانا. فإن موضوع عدوان الجانح نظر إليه التناول التعلّم الاجتماعي من جانب أنه متعلم من البيئة التي يعيش فيها الطفل كما ذكرنا أعلاه.

4-1- فرضية الثنائية "إحباط/عدوان"

ولقد حاول كل من " 1993 Dollard & Miller " انطلاقا من الفرضية الثنائية "الإحباط / العدوان" أن يفسر أن فشل الوصول إلى الهدف هو الذي ينجز عنه (الإحباط) وهو الذي يوجه الطاقة المتوفرة لتوظيفها في سلوك عنيف إما ضد من سبب الإحباط مباشرة أو اتجاه وسيط متخيل (العدوان). إلا أن 1974 " Berkovit رفض هذه الفرضية واعتبرها جد بسيطة ذلك أنها تفسر فقط سلوك أولئك الأفراد الذين لهم استعدادات للقيام بالعدوان في وضعيات أين تتواجد بعض مؤشرات إثارة العدوان.

ويرى أن الفرد المستعد للعدوان لا يقوم بالفعل من جراء الإحباط الذي أصيب به، بل كذلك حين تتوفر الفرصة . غير أن هذه الفرضية بدورها يظهر أنها انطلقت من أنه يتحتم توفر عناصر مفجرة للعدوان في الوضعية و بأن الفرد مستعد للمرور إلى الفعل عندما تتوفر الأشياء و الأحداث التي ارتبطت سابقا بالعدوان والتي كونت مؤشر اجتماعي كافي .أي يظهر هنا تداخل القوى المهيئة داخليا والمثيرات الخارجية التي تفجر عملية المرور إلى الفعل (العدوان). مما جعل " Michel Born " يرى أن هذا المنظور لم يصل إلى تفسير تطور العادات العدوانية وكيفية تكوين المؤشرات المفجرة للسلوك العدواني.

1-4- تفسير العدوان:

بينما تظهر أعمال كل من " باندورا و والترز "منظورا متطورا لتفسير العدوان على أنه ناتج عن تعلم لا يشمل فقط تعلم الأداء السلوكي، وإنما كذلك يشمل هذا التعلم على كيفية معالجة المعلومات التي تنتج من السلوك (العاقبة) والرصيد المعرفي، و البحث عن المعلومات والحلول، والمعتقدات والإدراك...الخ.

وهذا ما دعمته أعمال (1984 Patterson & al) حيث بينوا أن التعرض المستمر للعنف والتعزيزات المستمرة لهذه السلوكيات، هي التي تؤدي إلى تعلم السلوكيات العدوانية.

لذلك من المحتمل كما يرى (بشير الرشيدى وآخرون 2000)، "أن يحدث العدوان بدرجة أكبر حينما يستثار الأطفال بشكل مؤلم .وذلك عن طريق الإساءة أو الاعتداء البدني أو التهديدات اللفظية أو السخرية أو الاستهزاء أو الإهانة أو عن طريق اعتراض أو تعويق السلوك الموجه نحو الهدف، أو عن طريق انتقاص أو إنهاء التعزيز الموجب."

إن هذه الصور المختلفة من المعاملات قد يعترض لها الطفل يوميا في مجال أسرته، وفي الحي الذي يسكن فيه، وفي المدرسة، ...الخ. ولعل أكبر درجة من التعرض من حيث كثافة ومدة التعرض تظهر أكثر في البيئة الأسرية و بالأخص البيئات الأسرية التي بنت علاقاتها على السلوكيات الصدامية بين أفرادها. مما يؤدي إلى تنامي العدوان وتمدده بواسطة

العمليات المعرفية التي تسوغ الفعل العدواني وتبرره مثلا مقارنة الفرد لأفعاله بأفعال أخرى أكثر بشاعة، و الإعجاب بمبادئ أعلى، وإلقاء المسؤولية على الآخرين، وتحقير الضحايا.

ذلك أن البيانات المعرفية التي تشرف على العدوان تنتمي أساسا إلى منظومة العدوان و المبنية على معالجة المعلومات .وحسب " 1984Huestman & A.Eron " هناك أرصدة معرفية يتعلمها الطفل لتبقى في الذاكرة ولتستعمل في حل مشكلات هذه الأرصدة المعرفية متعلمة أصلا من مختلف أفراد الأسرة وعلى رأسهم الوالدين، وكيفية الممارسات اليومية التي يقومون بها تجاه أبنائهم (التربية القاعدية) ثم من بقية أفراد الأسرة إلى المدرسة إلى المجتمع ككل .ولذا فالأطفال ذو السلوك العنيف (الجانح) كما يرى 1993Chevalier " يكون رد فعلهم آليا مبنيا على نمط العدواني المبرر للوصول إلى تصرف تكيفي. أما Guerra & Slaby,1988 يضيفان أن الأطفال العدوانيين لهم اضطراب في معالجة المعلومات والوصول إلى حل.غير أن هذه الحلول يبقى هدفها مهما كان تكيفي.

2-4- التعلم الاجتماعي والعدوان:

وقد قدم " Dodge , 1933 " وفق هذا المنظور (التعلم الاجتماعي) نموذجا كان هدفه الوقاية وإعادة تأهيل الأطفال الجانحين، شرح فيه كيفية أن وراء السلوك العدواني (الجنوح) منظور معرفي بالدرجة الأولى. مبنيا على تعلمه الطفل سابقا من بنى فكرية وإدراكية وخطط وحلول تدخل في إيجاد الحل من عدة حلول كافية للإجابة على وضعية حالية .و الشكل التالي يوضح ذلك.

وهكذا يقدم منحى تحليل التعلم الاجتماعي للعدوان من خلال بحوث عديدة كذلك دلائل عن التنبؤ بنشوء العدوان ارتباطا بظروف بيئية معنية تساعد على تشكيل السلوك العدواني ونموه، مثل تعلم العدوان المتلفز، العدوان المتعلم عن طريق تعزيز من قبل الجانحين، أن أسر الأطفال العدوانيين تتصف بمعدلات عالية من العدوان من جانب جميع أعضاء الأسرة، كما تتصف بأساليب غير متسقة للضبط العقابي من جانب الوالدين ، وهذا ما أكدته كل من Huesman R .L Eron R, Lef Kowitz L, R. G. Patterson . وهكذا يظهر أن

عملية إدراك ما يدور في البيئة هو في حد ذاته مكتسب وبه يتعلم الطفل كثيرا من السلوكيات التي يحاكي فيها كثيرا من النماذج المعاشية له و بالأخص النماذج المؤثرة أكثر ومنهم الوالدين اللذين يأخذ عنهما الطفل سلوكياته القاعدية الأولى.

ومن هنا يظهر أن مقارنة " التعلم الاجتماعي " تنظر إلى أن الجنوح ما هو إلا عملية متعلمة على غرار بقية السلوكيات الأخرى، وأن النماذج المحيطة بالطفل هي أساس ذلك التعلم، وأن عملية التعزيز مهمة في ظروف كهذه لكنها ليست المتغير الوحيد في العملية بل هناك المتغير المعرفي الذي يحسب النتائج مسبقا للقيام بالفعل أو عدم القيام به وهذا حسب مردوديته . وبذلك يصبح التعزيز ليس آليا كما هو في المدرسة السلوكية الارتباطية بل عملية معرفية ودافعية في آن واحد.

كما يؤكد " Bandura " في طرحه، حسب (Carré Ph. 2004) على النموذج الذي يكسب الطفل بالتدرج سلم القيم (الأب، الأم، وغيرهم). وقدرة على الرقابة الذاتية وتوجيه ذاتي، ولذلك فإن نمو الرقابة الذاتية و الضمير يتأثران على حد كبير بالنماذج التي يلاحظها الطفل عن طريق نماذج التعزيز المباشر مثل الإجراءات العقابية التي يستعملها الآباء والمعلمون . أما مقاومة الطفل لهذه الإجراءات العقابية يرجعها Bandura إلى إطار تجريبي معطى، وطريقة مجازاة النموذج في نفس الوضعية.

وعلى هذا رأى " Bandura " في خطابه أمام الهيئة الأمريكية لعلم النفس " 1974 أن إدارة الذات أو تنظيم الذات للسلوك يتضمن أو يرتبط بضبط الذات حتى لو كانت المتغيرات الخارجية ذات علاقة، تأثير الذاتي (من خلال المتغيرات الداخلي) لو دوره أيضا، وأخذ القدرات على توجيه الذات الاعتبار يبرر ابتعادا هاما من الاعتماد المطلق يبرر ابتعادا هاما من الاعتماد المطلق على ضبط البيئة.

بل ذهب " Bandura " إلى أن خواص النموذج تحدد التزام الطفل بالرقابة الذاتية الذي يبيدها النموذج، وأن كثيرا من الآباء يضعون النموذج الأخلاقي لأبنائهم، بما فيها الشعور بالذنب أو التوجه نحو عقاب الذات.

وعليه إن الجمع بين ما ذهب إليه " جوليان.ب. روتر من أهمية لقيمة التعزيز (تعزيز داخلي / خارجي) من جهة والتوقع من جهة أخرى. وبين معايشة الطفل لنموذج (الأبوين) أو غيرهما واندماج وسلوكياتها لتصبح موجهة قاعديا له في حياته. هي مقارنة تساعدنا كثيرا على فهم السلوك المنحرف من حيث أنه ليس مجرد عملية آلية يكتسبها الطفل وليس نتاج نزوات قاهرة بل هو تعلم عن نماذج قد يقل عددهم أو يكثر معززة اجتماعيا.

غير أن كل هذا لا ينفي أن مقارنة " التعلم الاجتماعي " أفادتنا في أن عملية تعلم السلوكيات تتم مبكرة عبر مراحل الطفولة المختلفة. ولذلك يجب إحاطة بيئة الطفل منذ البداية بنماذج تحمل قيما ومعايير المجتمع وذلك قصد تشرب الطفل مبكرا لهذه الصفات.

كما أنها علمتنا أن عملية تعلم السلوكيات (السوية منها وغير سوية) عملية شاملة وليست أجزاء مبعثرة تشارك فيها كل مكونات الشخصية من جهة والبيئة من جهة أخرى. وهكذا يجتمع رأي القائلين بتأثير النزوات برأي القائلين بتأثير البيئة، برأي القائلين بتأثير العلاقات البيئية على السلوك.

مناقشة:

إن مثل هذه الاضطرابات السلوكية الوظيفية قد تكون حصيلة تنشئة اجتماعية بيئية بحيث تضعف قدرة الشخص على ضبط مثل هذه الدوافع الفطرية المتصارعة. إلا أن ما يلاحظ على هذا المنظور أنه أعزى السلوك إلى مصادر بيولوجية أصلية، واضعا البيئة كإطار ثانوي. ومن ثم فإن كل الدينامية بالنسبة إليه هي دينامية داخلية ناتجة عن الدوافع المتصارعة فيما بينها وبين الخارج.

المحاضرة التاسعة: تطبيقات علم النفس الإجرامي:

1- الرعاية داخل المؤسسات العقابية :

يهتم هذا التخصص من علم النفس بالرعاية الاجتماعية والنفسية للمحكومين في المؤسسات العقابية، وتتجه رسالة المؤسسة العقابية في المجتمع الحديث حسب (Cherry K., 2010) إلى علاج المجرم وإعداده لاستئناف حياته بعد خروجه من المؤسسة العقابية ولتحقيق هذا الأمر يجب أن يتوفر المؤسسة العقابية على مقومات الرعاية الاجتماعية والعلاج المناسب إضافة إلى توفر أخصائيين لتقديم مختلف الخدمات من أخصائيين نفسيين وتربويين وأخصائيين في عمليات التأهيل وأخصائيين اجتماعيين، وهذا من أجل مساعدة السجن على تحقيق أكبر قدر من الاستفادة من فرص المساعدة المتوفرة في المؤسسة العقابية كما يهتم المختصون بدراسة حالة كل سجين من شتى الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية إضافة إلى دراسة قدراته وكفاءاته ومهاراته في العمل من أجل وضع خطة التأهيل والعلاج وطريقة معاملتهم حسب حالتهم وظروفهم، مثل:

- ظروف الاحتباس

- حقوق الانسان

- الرعاية الصحية والنفسية.

2- تطبيقات علم النفس الإجرامي في المحاكم:

تلجأ المحاكم إلى علم النفس في الغالب من أجل معرفة الحالة الذهنية للمتهم وشهادة علم النفس والطب تعتبر مسألة مهمة في العديد من القضايا الجنائية، غير أن هذه المسألة لم تحض بالاهتمام حتى سبعينيات وثمانينات القرن الماضي خاصة بعد نشر العديد من الكتب المتخصصة في علم نفس الأدلة، وطلب من المجلس الأمريكي تعيين وتسمية الخبراء في هذا المجال ثم انتشرت هذه العملية وأصبحت مطلوبة.

3- المختصين النفسانيين كخبراء شهادة:

في بعض الأنظمة القضائية يستخدم الخبير إما لإضعاف القضية أو تقويتها ونجد الأسئلة موجهة من طرفي القضية للخبير وكل من أجل تدعيم قضيته وقد يطعن بمصداقيته من احد الطرفين، وشاهد الخبرة لا يقدم الحقائق بل إنه شخص مؤهل من حيث المعرفة والخبرة للتوصل لرأي يتصف بالعقلانية وهناك متطلبات تقليدية وهي:

- صعوبة الموضوع لهيئة المحكمة كأن يكون مسألة طبية أو نفسية أو ما شابه ذلك.
- الخبير يجب أن يكون مؤهلاً بشكل تام ليساعد في فهم الموضوع بشكل جيد.
- الدليل الذي يقدمه شاهد الخبرة يتطلب التمتع بمصداقية علمية ومقبول من طرف المختصين في المجال.

4- علم النفس وتحقيقات الشرطة:

تختلف الخدمات النفسية المقدمة لرجال الشرطة من دولة لأخرى وفي الدول الغربية نجد اهتماماً بهذا الجانب سوار في اختيار العناصر أو أثناء التدريب وخلال عمليات التدخل في حالات احتجاز الرهائن والأزمات والكوارث، إضافة إلى الخدمات الإرشادية.

5- التعامل مع مسرح الجريمة وملفات المتهمين:

يتمثل الهدف الأساسي من وراء إنشاء ملف خاص بالمتهم من خلال الاعتماد على مسرح الجريمة في جمع المعلومات والأدلة هو التعرف على هويته من خلال استعمال تلك المعلومات فيلجأ رجال الشرطة إلى الاستعانة بعلماء النفس لإعطاء تفسيرات أفعال المتهم غير المعروف في القضية، ويحتوي ملف القضية على الأغلب على معلومات مادية وغير مادية تشمل مكان الجريمة وهوية الضحية ووجود الأدلة وسلوك المتهم قبل وبعد الفعل من أجل التوصل إلى الدافع للجريمة، كل هذه المعلومات تولد مجموعة من الفرضيات حول هوية المتهم من خلال الاستدلال المنطقي ومقارنة الجريمة بجرائم أخرى لمعرفة التشابه ثم إعادة تركيب وبناء الجريمة على أساس أنها حدث سلوكي وبعدها يتم صياغة الفرضيات ذات العلاقة بالدافعية، وبالتالي تكوين فرضيات نمطية حول هوية المتهم.

6- استجابات الشرطة:

عملية استجواب المتهمين تهدف إلى الحصول على الاعتراف بارتكاب الجريمة وعادة ما يقوم بهذه العملية رجال مدربون يمتلكون الأساليب الفاعلة لتحقيق ذلك، ويصف كل من أرفنج وهلقندورف (Irving et Hilgendorf, 1990) عمليات الاستجواب بأنها مجموعة من العمليات التي يمكن وصفها بتلاعب المحقق بالمتهم من خلال التأثير على قراره وإبراز التكلفة والمنفعة من وراء الاعتراف كاستخدامه كشاهد أو حصوله على مكافأة، وكل هذا يعتمد على عوامل عديدة كتدريب المحقق وذكائه وخبراته وتأثير البيئة ومكان الحجز الذي يتم فيه الاستجواب والمدة القانونية المعطاة للمحقق وغيرها من العوامل.

ويعتمد المحققون على علامات وحركات لتحديد مدى صدق المتهم أو محاولة خداعه للمحققين كحركة العينين ونبرة الصوت وبعض الأجهزة التي تقيس الأنماط الفيزيولوجية والتغيرات التي ترافق الاستجواب، وفي السنوات الماضية تم الاعتماد على العديد من الاختبارات التي تضاربت الآراء حول مدى فاعليتها والاعتماد عليها في التحقيقات.

7- المساعدة في مجال الضحايا:

- من خلال تقييم ومعالجة ضحايا الجريمة أو الشهود في الجريمة.
- التقييمات النفسية لضحايا الإصابات المادية الشخصية كحوادث السيارات.
- تدريب القائمين على خدمة الضحايا والقدرة على التعامل مع ردود الفعل النفسية لضحايا الاجرام كاضطراب ما بعد الصدمة.
- دعم وتكوين الأشخاص الذين يقدمون خدمات إعلان الموت.

8- دراسة العوامل النفسية التي لها علاقة بالدعوى الجنائية : (الأشخاص)

8-1- نفسية القاضي:

يتم دراسة نفسية القاضي حسب (Blatier C. 2018) عند تقديره الأدلة وتحديد العقوبة للتعرف على ما قد يساور نفسه من تحيز لاشعوري للمتهم أو الضحية، فقد تتشابه بعض الظروف التي أحاطت بالقاضي بالماضي أو تحيط به، مع ظروف الضحية قد ينحاز

لاشعوريا إليه مما يجعله أكثر ميلا للاقتناع بالأدلة التي تكون في صالحه وعدم الاقتناع بما يكون ضده، كما يميل إلى تشديد العقوبة عند تحديدها في حدود سلطته التقديرية ويحدث العكس إذا تشابهت ظروف القاضي مع ظروف المتهم.

ويحدث التحيز بحكم التشابه في الظروف وتحدث الظاهرة النفسية التي تسمى بالتقمص، ومن جهة أخرى قد يكون التحيز بدافع آخر كمصلحة ذاتية في نفسه أو عاطفة اجتماعية أو وطنية أو قومية مما يجعله يميل للاقتناع بما يرد من أدلة لصالح الطرف الذي انحاز إليه وعدم الاقتناع بما يرد منها ضده فيخل بذلك بعدالة الحكم الذي يصدره لذلك يقتضي أن يكون القاضي حذرا من الانحياز اللاشعوري.

8-2- نفسية ممثل الادعاء العام:

يعتبر الادعاء العام أو النيابة العامة هو الجهة الممثلة للمجتمع ولصالح الحقيقة وليس تمثيل الاتهام وحده كما هو شائع تتمثل مهمته في التدقيق والتحري عن الحقيقة سواء أظهرت في أدلة الإدانة أم أدلة البراءة ويجب أن يحاول ألا تطغى لديه نزعة الاتهام على نزعة البحث وتأكيد الحقيقة، ويعمل على عدم إفلات المتهم وحماية الأبرياء دون الانحياز اللاشعوري للمتهم أو للضحية.

8-3- نفسية المتهم:

يلاحظ على المتهم بعض الأعراض مثل التوتر الشعوري وضيق الصدر وحدة الأقوال والحركات من جهة وظاهرة الحرص على حبك خطة الدفاع، وهاتان الظاهرتان تعتريان كل من المتهم المذنب المتوجس من اكتشاف أدلة إدانته كما تعتريان البريء المتحرز القلق مما تخبئه له الأقدار، وتتدخل لتحديد شدة الظاهرتين عوامل أخرى كطباعه الذاتية ومدى استعدادة للإيحاء الذاتي ومقدار صبره واتزانة، ويجب أن ينصب اهتمام القاضي والمحقق على محاولة استخلاص مدى صحة أقوال المتهم من حالته النفسية مع أخذ الظاهرتين السالفتي الذكر بعين الاعتبار.

4-8- نفسية المحقق:

دور المحقق هو البحث عن الحقيقة وليس البحث عن أدلة الإدانة لوحدها كما يشيع عنه وكما يسعى ليصل إلى أدلة الإدانة فهو يسعى أيضا للتوصل إلى أدلة البراءة، وهو بدوره ينبغي عليه الحذر من قضية الانحياز اللاشعوري سواء تجاه المجرم أو الضحية.

5-8- نفسية الضحية:

تهدف دراسة الضحية إلى معرفة درجة تأثره بالأضرار اللاحقة به في التحامل بدعواه على المتهم أو عما إذا كانت لديه دوافع أخرى لا علاقة بها بالجريمة لتوجيه التهمة جزافا على المتهم لأسباب مختلفة.

6-8- نفسية الشاهد:

من خلال دراسة نفسية الشاهد يمكن التعرف إلى حد ما على مدى صحة أقواله ومدى قوة ذاكرته وما قد يشوب إدراكه من أخطاء، وهناك عوامل قد تؤثر على شهادته كمدى تركيز انتباهه في الواقعة والتدقيق فيها والإحاطة بها وليس إغفال الشاهد لأمر منه كتماننا دائما فقد يرجع على عدم إحاطته بالجزء الذي أغفله أحيانا.

7-8- نفسية المبلغ:

إبلاغ السلطة القضائية بالجريمة قد يكون من قبل المتهم نفسه في بعض الظروف أو من شخص لا علاقة له بالجريمة أحيانا وإن كان الإبلاغ واجبا اجتماعيا مفروضا على كل فرد في المجتمع يتفاوت مدى أدائه بين الناس حسب مدى الوعي الاجتماعي لكل منهم.

8-8- نفسية المحامي:

المحامي بوصفه المساعد للمتهم بما يملكه من ثقافة قانونية يعتبر ذا علاقة بالدعوى الجنائية فهو يدافع عن المتهم البريء لإثبات براءته ويدافع عن المتهم المذنب لتخفيف عقوبته عن

جريمة صارت أمرا واقعا، وعليه أن يلتزم في دفاعه معطيات الحق مقتنعا بما يقوله في سبيل أن يقنع الآخرين.

9- استعمال الوسائل النفسية الحديثة في التحقيق الجنائي:

9-1- جهاز كشف الكذب:

من أجل دراسة نفسية المتهمين والشهود للكشف على مدى صحة الأقوال التي يدلون بها توصل العلماء إلى صنع جهاز كشف الكذب المسمى بوليغراف Polygraph من أجل رصد وتسجيل آثار الانفعالات النفسية للمتهمين والشهود خلال الاستجواب، لأن الشخص الذي يحاول تغيير الحقيقة يعاني الارتباك في تعبيره العادي مع اختلال في الوظائف الفيسيولوجية لبعض أجهزة جسمه من جراء الانفعالات النفسية التي تعتريه عند تغييره للحقيقة، ولا يمكن الاعتماد عليه مطلقا وإنما يتم الاستدلال من خلال النتائج المتحصلة بواسطته للوصول إلى احتمالات قد تكون صحيحة غالبا وذلك نظرا للاختلافات الفردية بين الحالات.

9-2- علم نفس الأدلة:

يستخدم هذا المفهوم للإشارة إلى تطبيق علم النفس على القانون بشكل عام ويرى كل من العالمين كونلي ومكلير (Connolly et Mckellar, 1963) أن علم النفس الأدلة يهتم بتطبيق علم النفس على الإجراءات المتخذة في المحاكم وتحقيقات الشرطة بمعنى دراسة السلوك ضمن الأطر القانونية، بينما يرى بارتل وبارتل (Bartol et Bartol, 1987) لأن علم النفس الأدلة ما هو إلا بحث في السلوك المرتبط بالعمليات القانونية بما في ذلك السلوك الجنائي والممارسات المهنية داخل النظام القانوني، فيمكن القول أن تقاطع العلوم الاجتماعية مع القانون يسهل من مهام رجال القضاء والمحامين ورجال الشرطة وبهذا يهتم علم النفس الأدلة بتطبيق المعارف والاختبارات النفسية من أجل التأكد من صحة المتهم النفسية والعقلية.

10- مهام الأخصائيين النفسيين في نظام العدالة الجنائية:

يتشابه دور الأخصائي في نظام العدالة مع دوره في المستشفيات العقلية ويمكن تلخيصها كالتالي:

10-1- التقييم:

عملية تقييم الحالات تهدف إلى معرفة اتجاهاته ومعتقداته وخصائصه الشخصية وعلاقتها بالجريمة وبهذا يجب الاعتماد على اختبارات تتميز بالصدق والثبات حتى يتم ضبط خصائصه وتقديم ما يحتاجه من توجيه وعلاجات فردية أو جماعية، كما تعتبر عملية التقييم جد مهمة لتصنيف الحالات الخطيرة ووضعها في أماكن مخصصة.

10-2- العلاج:

يعتبر العلاج والخدمات النفسية أمراً ضرورياً للتغلب على الصعوبات والمشاكل النفسية لهذا يجب أن تكون توجهات مراكز العقاب والإصلاح ذات توجهات علاجية وليست عقابية.

10-3- التأهيل:

تعتبر مراكز التأهيل والإصلاح أماكن مغلقة وآمنة تخضع لقوانين وتعليمات صارمة ويحاول الأخصائيون النفسيون العاملون في هذه المراكز تحسين الظروف النفسية للنزلاء وكذا الظروف الحياتية من خلال تقديم الخدمات النفسية المباشرة والإرشاد والتدريب وتصميم البرامج والوقاية بما يعود بالنفع على النزلاء والعاملين معاً.

10-4- البحث العلمي:

يعتبر البحث العلمي من الأدوار الأساسية التي يقوم بها النفسيون وقد يتم توجيه الدور البحثي على المستوى الفردي أو الجماعي لاقتراح السياسات الجنائية المناسبة.

المحاضرة العاشرة: أدوات التقييم في علم النفس الإجرام:

من مهام علم النفس في هذا المجال نجد إجراء الاختبارات وتقييم الشخصية وقد يشارك أحياناً في عمليات الإرشاد الجماعي وتدريب الآخرين للقيام به ومن بين الاختبارات التي يجريها نجد اختبارات الذكاء واختبارات الشخصية، ذلك أن الاختبارات هي أدوات رئيسية في المجال النفسي، ونلاحظ أن أدوات البحث تتنوع من دولة لأخرى حسب اهتمام الدولة بهذا العلم ومقدار الإمكانيات المتوفرة كما وكيفا.

1- أساليب جمع البيانات:

في مجال علم النفس الإجرام يتم استخدام أساليب البحث التي تستخدم في علم النفس بوجه عام مع توظيفها بنا يناسب طبيعة الظاهرة الإجرامية أو السلوك الجانح والمنحرف ومنها:

1-1- المقابلة:

هي علاقة مهنية ديناميكية تتم وجها لوجه مع الشخص موضوع الدراسة بهدف الحصول على بيانات ومعلومات فيما يتعلق بأحداث وقعت للرفد، وفيها مجموعة أسئلة ووحدات حديث يوجهها طرف معين إلى طرف آخر حسب طريقة معينة للحصول على معلومات أو سمات شخصية أو حتى من أجل التأثير في هذا السلوك، والمقابلة قد تكشف عن جوانب معينة ذات أهمية في شخصية الأفراد لا يمكن الوصول إليها بالوسائل الأخرى فسلوك الفرد خلال المقابلة وإجاباته على الأسئلة وما يبديه من ملاحظات أو أقوال أو من تعبيرات غير لفظية كل ذلك من شأنه أن يبرز بعض خصال الشخصية المهمة في العملية الجنائية، ويمكن تصنيف المقابلة حسب الهدف منها إلى نوعين أساسيين الأول المقابلة الاستفهامية التي يسعى القائمون عليها إلى فهم قدر معين من المعلومات عن خصال الشخصية أو إلى رسم صورة ذهنية مفصلة عنها، أما الثاني فيطلق عليه المقابلة العلاجية وهو ما يهدف به الأخصائي النفسي إلى التأثير في عدد من العمليات النفسية لدى بعض المجرمين ذوي الاضطرابات السلوكية للتخفيف من حدة هذه الاضطرابات.

➤ المقابلة المعرفية:

استخدم الباحثون تقنية المقابلة المعرفية لمساعدة الشهود في تقديم إفادتهم بطريقة موضوعية وصادقة فقد كانت الطريقة التقليدية المعروفة لرجال الشرطة والمحامين تتطلب إعطاء الشاهد الوقت الكافي للتفكير بالواقعة وتذكر تفاصيلها ويتبعون هذا بعدد من الأسئلة المحددة للحصول على المعلومات المطلوبة، وقد حسنت إستراتيجية المقابلة المعرفية فرص التذكر بنسبة 40-70 % مقارنة بالطريقة القديمة وتتطلب هذه الإستراتيجية القيام بالإجراءات التالية:

- ✓ يطلب من الشاهد إعادة التفكير بعناصر الحادثة مثل الأصوات والروائح والمشاعر التي سادت في ذلك الوقت.
- ✓ يطلب من الشاهد تذكر الحادثة بطريقة غير متسلسلة زمنيا أو عكسية.
- ✓ يطلب من الشاهد تذكر جميع عناصر الحادث بغض النظر عن أهمية كل عنصر.

ومن خصائص هذه الإستراتيجية في التذكر أنها تسمح للشاهد بمراجعة الحادث دون تدخل الأسئلة التي توجه الذاكرة حسب طبيعة السؤال وتترك الحرية للتذكر الحر المنظم والموجه بطريقة غير مباشرة.

1-2- الملاحظة:

في علم النفس الإجرام تلعب الملاحظة دورا فعالا وتتطلب من الأخصائي أن يلاحظ الحالات ويسجل كل ما يصل إليه من معلومات، تقوم الملاحظة بدور أساسي في تقدير سمات الشخصية سواء كان ذلك في عيادة نفسية أو في مركز توجيه أو في السجن أو في مكتب توظيف أو في مواقف الحياة الطبيعية، وهذا من خلال مواقف يتم ترتيبها بحيث يمكن من خلالها ملاحظة السلوك المراد قياسه.

❖ الملاحظة البسيطة:

تستخدم الملاحظة من هذا النوع من أجل جمع المعلومات حول الحالة موضوع البحث، من خلال مشاهداته ومراقبته دون استخدام معدات أو أجهزة فنية.

❖ الملاحظة العلمية المنظمة:

في هذا النوع من الملاحظة يستعين الفاحص بأجهزة ومعدات تساعد على جمع المعلومات كأجهزة التصوير والقياس والتسجيل والتحليل، وهي منظمة وليست عرضية.

2- الاستخبارات:

هي نوع من المقابلة المقننة يتكون كل منها من مجموعة من الأسئلة أو العبارات التقريرية المطبوعة على بعض الأوراق غالبا يجيب عنها المبحوث بالكتابة أو شفويا في ضوء احتمالات أو فئات للإجابة محددة سلفا بالنسبة لكل سؤال وهذا في موقف قياس فردي أو جماعي، وتدور أسئلة الاستخبار أو عباراته حول جوانب تتعلق بسمات شخصية المبحوث أو سلوكه في المواقف الاجتماعية ويجب عنها المفحوص طبقا لاستبصاره بمشاعره وانفعالاته واعتقاداته وسلوكه الماضي أو الحاضر بهدف الكشف عن جوانب أو خصال معينة من شخصيته أو الحصول على بعض المعلومات الخاصة به.

1-3- الإحصائيات:

تعتبر الإحصائيات التي تسجلها الشرطة والمصالح القضائية ركيزة أساسية في محاولة فهم وتفسير الظاهرة الإجرامية والتعرف على مختلف جوانبها ويمكن من خلالها الوقوف على مدى انتشار الجريمة وتوزيعها عبر مختلف المناطق، والتقدير النسبي لمدة زيادة حالات السلوك الإجرامي أو نقصانها وخصائص الأشخاص الذين يرتكبون الجرائم وهي نقطة البداية في الكثير من الدراسات.

1-4- الاختبارات النفسية:

أنواع أدوات التقييم النفسي للصحة العقلية والسلوكية: يمكن استخدام أدوات التقييم لمساعدة المرضى سواء كانوا صغار وكبار في العديد من مشكلات الصحة العقلية والسلوكية، فيما يلي أنواع من أدوات الصحة النفسية للمجرم.

1-4-1- أدوات تقييم القلق :

يمكن أن تساعد أدوات تقييم القلق في تحديد نوع القلق الذي ترتبط به أعراض المريض ارتباطاً وثيقاً، بالإضافة إلى شدة تلك الأعراض، مثل مقياس ضغط وقلق الاكتئاب (DASS) وجهاز فحص اضطرابات القلق المعمم (GAD-7) ومقياس تقييم قلق هاملتون ومقياس القلق من (Zung) .

1-4-2- أدوات تقييم الإدمان :

هناك العديد من الأدوات المتاحة لجميع أنواع الإدمان، بما في ذلك الإدمان على المخدرات والكحول والقمار، تشمل أدوات تقييم الإدمان المفيدة مؤشر شدة الإدمان (ASI) وموجز مراقبة الإدمان واختبار فحص تعاطي المخدرات (DAST) واختبار تحديد اضطرابات تعاطي الكحول.

1-4-3- أدوات تقييم اضطرابات المزاج :

نظراً لتنوع أعراض اضطرابات المزاج قد تظهر أعراض متشابهة، يمكن استخدام أدوات التقييم للمساعدة في تحديد الاضطراب الذي يتوافق معه المريض بشكل وثيق، على سبيل المثال يمكن استخدام استبيان اضطراب المزاج ومقياس الطيف ثنائي القطب جنباً إلى جنب؛ ذلك للمساعدة في تحديد ما إذا كان المجرم يعاني من أعراض الاضطراب ثنائي القطب بدلاً من اضطراب الشخصية الحدية .

1-4-4- أدوات تقييم الاكتئاب :

يعاني كل مصاب بالاكتئاب من أعراض تختلف من شخص لآخر، يمكن أن تساعد أدوات فحص الاكتئاب في توجيه الجلسات أو الاختبارات نحو احتياجات المصاب الخاصة، منها: مقياس اكتئاب (Zung) الذاتي .

1-4-5- أدوات تقييم اضطرابات الشخصية

:أداة شائعة لاضطراب الشخصية هي مقياس التقرير الذاتي لـ (ADHD) اضطراب نقص الانتباه مع فرط النشاط للراشدين .

1-4-6- أدوات تقييم الانتحار والصدمة النفسية :

إذا كان يظهر على المجرم علامات التحذير من الانتحار، فإنّ أدوات التقييم مثل مقياس كولومبيا لتصنيف خطورة الانتحار يمكن أن تساعد في قياس شدة تلك الاتجاهات، أمّا الصدمة فلها عدة فئات فرعية، هناك أداتان شائعتان لتشخيص الصدمات النفسية هما، قائمة أعراض اضطراب ما بعد الصدمة ومقياس كيسلر للاضطراب النفسي .

1-4-7- أدوات تقييم اضطرابات الأكل :

مقياس تشخيص اضطرابات الأكل مفيد عند التعامل مع حالات الاشتباه في فقدان الشهية أو الشره المرضي أو اضطراب السمنة.

1-4-8- أدوات تقييم الصحة السلوكية :

تم تصميم تقييمات الصحة السلوكية لتوفير رؤية أفضل للحياة اليومية والاتزان النفسي والأنشطة اليومية والعادات وغيرها. أدوات تقييم الصحة النفسية ليست فقط للراشدين، هناك العديد من أدوات الفحص للمساعدة في تشخيص وعلاج الأطفال والشباب، مثل مقياس القلق والاكنتاب للأطفال (RCADS) وجرّد فحص الأحداث الصادمة للأطفال (TESI-C) ، كذلك استبيان المزاج والمشاعر (MFQ) ومقياس أعراض اضطراب ما بعد الصدمة لدى الأطفال وجهاز الفحص الموجه نحو حل المشكلات للمراهقين (POSIT) ، أيضاً قائمة مراجعة أعراض الأطفال.(PSC)

1-5- الاختبارات الإسقاطية:

هي الاختبارات التي يمكن بواسطتها الكشف عن دوافع الفرد ورغباته وحاجاته باستخدام مثيرات مختلفة حيث يقوم الفرد بتفسيرها.

6-1- الاختبارات الموضوعية:

كالاختبارات التي تقيس القدرات العقلية والذكاء والذاكرة التي تطبق إما بصورة فردية أو جماعية .

7-1- اختبارات التداعي اللفظي:

هي وسيلة نفسية أخرى ابتكرها العلماء لمساعدة المحقق في تحقيقاته مع المتهم والمقصود بالتداعي اللفظي هو أن لفظا ينبه في الذهن لفظا آخر على أساس تداعي المعاني وهو تنبيه الأفكار أو الخواطر بعضها بعضا لسبق ارتباطها في العقل برابطة فكرية مشتركة بسبب التلازم أو التعاقب أو التشابه، ونجري الاختبار من خلال الطلب من الشخص المشتبه به أن يلفظ أول كلمة ترد إلى ذهنه بعد أن يسمع كل كلمة يسمعها من الكلمات التي يقرؤها له في قائمة تضم 100 كلمة 30 منها متعلق بالجريمة والأخرى لا علاقة لها بتلك الجريمة، على أن يكون جوابه بأسرع ما يستطيع فتسجل الأجوبة مع الزمن المستغرق للإجابة فإذا تبين أن الأجوبة لها علاقة بالجريمة فذلك يدل على صلة الشخص بها.

ونجد التحقيقات الجنائية تعتمد على بعض الوسائل كجهاز كشف الكذب وهو يساعد في الكشف على صحة الأقوال التي يدلي بها مختلف الأفراد خلال التحقيق وقد توصل العلماء إلى صنع هذا الجهاز المسمى بوليغراف المعد لرصد وتسجيل آثار الانفعالات النفسية من حزن وسرور وغضب للمتهمين والشهود خلال استجوابهم، مما قد يكشف إلى حد كبير عن صدقهم أو تزيفهم للحقائق فالشخص عندما يحاول تغيير الحقيقة يعاني الارتباك في التعبير العادي مع اختلال الوظائف الفيسيولوجية لبعض أجهزة جسمه من جراء الانفعالات النفسية التي تعتريه عند تغيير الحقائق، فتتولد لديه آثار عضوية تختلف تبعا لتباين تلك الانفعالات.

كما توجد وسائل أخرى تستخدم في التحقيقات كالعقاقير المخدرة وإن كان استخدامها محل خلاف فنتجه أغلب الآراء إلى عدم جواز ذلك باعتباره وسيلة إكراه بينما يرى البعض جوازها في الجرائم الخطيرة عندما تفشل الوسائل الأخرى خاصة عندما يلجأ المجرم إلى التضليل والتصنع، تتمثل هذه الوسيلة في استخدام مواد مخدرة يتم خلال هذه الفترة تخدير

المتهم وانتزاع المعلومات منه تحت تأثير المخدر حيث يضعف تحكمه في إرادته ويجعله أكثر استعدادا لتقبل الانقياد وأكثر رغبة في المصارحة.

2- دراسة الحالة:

تستخدم دراسة الحالة بشكل خاص في علم النفس الإجرام ويكون المجرم هو الوحدة الأساسية لموضوع الدراسة التي تشمل كل الخصائص النفسية والعضوية والظروف الاجتماعية للمجرم ويتناول الباحث حالة الفرد ويخضعها للدراسة التفصيلية ليتعرف على حياة المجرم في الماضي والجرائم التي ارتكبها والظروف المرافقة لها والآثار المترتبة عليها وفضلا عن هذا يجري الباحث فحوصا مختلفة ومتعددة للمجرمين تشمل على ما يلي:

1-2- الفحص الطبي العام:

يتناول هذا الفحص جسم المجرم والوقوف على صحته الجسمية والعاهات لديه وفي حالة وجود عجز جسدي نبحث في تأثيره على تكوين السلوك الإجرامي، مع دراسة مراحل النمو الطبيعي وغير الطبيعي لمختلف الوظائف العضوية لجسم الحالة إضافة إلى فحص الحالة العقلية.

2-2- الفحوص البيوكيميائية:

دراسة وظائف الغدد الصماء ومدى تأثير إفرازاتها الهرمونية على تكوين السلوك الإجرامي.

3-2- الفحوص العصبية:

فحص الجهاز العصبي للمجرم حيث أثبتت الدراسات وجود علاقة قوية بين الجهاز العصبي للإنسان وسلوكه.

4-2- الفحوص النفسية:

فحص الحالة النفسية للمجرم.

2-5- الفحوص العاطفية:

للتعرف على مدى قدرته الاحتمالية نتيجة ما يواجهه من قيود وضغوط اجتماعية عندما يريد تحقيق رغباته وميوله وفي حالة أعيق عن تحقيق هذه الرغبات تظهر ردود فعل المجرم على شكل اعتداء عنيف على الآخرين وعلى الذات وبهذا توجد ضرورة فحص الجانب العاطفي وتظهر درجة تمرده على القيم والقيود الاجتماعية وعلى القانون والأعراف والتقاليد السائدة في المجتمع.

2-6- الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجرم:

القيام بتحقيق اجتماعي يتناول فيه شخصية المجرم وحالته المادية والأسرية والاجتماعية.

المحاضرة الحادية عشر: خصائص المختص النفسي الموظف في مجال علم الاجرام:

1- تاريخيا:

قد وضعت الجمعية البريطانية لعلم النفس عام 1994 عددا من الشروط التي ينبغي توافرها لدى المختصين في علم النفس الإجرام قبل الاعتماد عليه ومنها:

❖ أن يمتلك المختص إطارا نظريا يحدد أسس الممارسة العملية للمختص وينسجم مع فهم دقيق لسلوك الجريمة والقوانين والأنظمة في الجهاز القضائي السائد.

❖ أن يكون على وعي وفهم واقعي لمساهمة علم النفس التطبيقي في المجال الجنائي القضائي من حيث:

- علم النفس وعملية التحقيق الجنائي.
- علم النفس ونظام العدالة.
- علم النفس وإجراءات التوقيف والاحتجاز والمؤسسة العقابية.
- علم النفس وعمليات معالجة وإرشاد المجرمين والضحايا.
- الفهم الدقيق لعلم النفس في تعامله مع المجرمين سواء كانوا مضطربين نفسيا أو غير مضطربين، الضحايا من كافة الشرائح العمرية، الشهود كبارا وصغارا، المحققين في الشرطة وكافة المهن الأخرى ذات العلاقة بالجريمة.
- الفهم الجيد لعلم النفس القضائي من حيث مطالب تقييم المجرمين والمشتبه بهم، عمليات التحقيق والادعاء والدفاع، اتخاذ القرارات من حيث تبرئة المتهم أو تجريمه والحكم والمؤسسة العقابية وإعادة التأهيل، المعايير التي تحكم إعطاء الشهادات وكتابة التقارير، امتلاك الخبرة الواسعة في مجال علم النفس الجنائي.

2- الدور الاصلاحى فى الجزائر: حسب المديرية العامة لإدارة السجون واعداد

الادماج:

الرعاية النفسية:

الممارسة العيادية فى المؤسسة العقابية عبر الأخصائىين النفسانىين العيادىين، مع أخذها بالبعد الإجرامى كإشكالية أساسية فى تحقق الموازنة الأمنية فى الوسط العقابى و المجتمع ككل، تتبنى استراتيجىة وقائىة و علاجىة و إصلاحىة، تصب كلها فى منحى إعادة إدماج المحبوس.

فهى تسعى لأجل ذلك، إلى إيجاد الحل الوسط للمواقف المهنية المختلفة، حول تسيير حالة المحبوس (مفحوص، مجرم) والتفاوض المستمر لتوفير محيط علاجى إصلاحى يجعل المحبوس يشعر من أنه ليس موضوع حراسة، بل هو موضوع للفهم و المساعدة.

كما تعمل على تغطية الطلبات المفصح عنها و الكامنة للمحبوسىين بجمىع فئتهم العمرىة (أطفال، مراهقىين، راشدىين، و مسنىين) من خلال توظف كل المعارف النفسىة من تقنىيات و وسائل فحص و علاج هى مصادق عليها من طرف الاتحاد الدولى لعلم النفس العلمى.

و مزىدا من التوضىحات حول أدوار الرعاية النفسىة للمحبوس، لأن يتجاوز حالة الضغط و الإحباط و المعاناة و يستثمر فى الجانب الإيجابى لبنىته النفسىة، جاءت كالتالى:

الدور الوقائى:

جد هام و ىمس كل فئات المجتمع العقابى طيلة مراحل السجن و ىتمثل فى:

- الوقاية من الصدمة النفسىة.
- الوقاية من الآثار السلبىة للبيئة العمرانىة للمؤسسة العقابىة.
- ضيق المجال المكانى و اختلال فى مفهوم الزمان.
- انغلاق حسى يؤثر على كل وظائف الحواس.

- الوقاية من الهوية السلبية و التكيف السلبي (الانحلال في الثقافة التحتية للمحبوس)
- الوقاية من صدمة الخروج.
- برنامج تحسيبي حول المشاكل العلائقية بين المحبوس و عائلته.

الدور الإرشادي و المسائرة النفسية:

المحبوس بحكم معاناته المستمرة و مواجهته لعدة وضعيات ضاغطة و مواقف صراعية، فهو يحتاج إلى هذا التدخل النفسي طيلة مدة عقوبته، بغرض إرشاده للوصول إلى أنسب القرارات في الحاضر و المستقبل.

الدور العلاجي:

العلاج النفسي لا يستعمل لكل فئات المحبوسين بل يطبق على الفئات التي تعاني من مرض نفسي و قبل تطبيقه يجب اتباع الخطوات التالية:

- تحديد الحالات المستهدفة من خلال تقييم مستمر، فقد لا تظهر الأعراض المرضية في اللقاء الأول.
- فهم محتوى الطلب المقدم (الشكوى) وتحديد أي نوع من المساعدة يحتاجها المحبوس.
- تقييم العلاج كمرحلة أساسية لمدى فعاليته في تطور الحالة نحو الأفضل.
- تحديد آثار العلاج على المدى القصير و على المدى البعيد.

الدور الاصلاحى (البعد الإجرامى):

السلوك الإجرامى ليس بالضرورة سلوكا ينتمى إلى سجل العصاب أو الذهان وإن اتفقا في الأسس الدينامية للتركيب النفسى المختل لكل منهما و من خصائص هذا السلوك ما يلي:

- سلوك الجانح تعبير فعلى في البيئة عن الصراع النفسى والدوافع المكبوتة تجعل من المجرم أشد خطورة من المريض النفسى.

- لا توجد شخصية إجرامية بالتأكيد ولا يمكن أن تكون خاصة ثابتة للشخص ذاته، توجد سمات و عوامل الشخصية الإجرامية ومنه فإن الانحراف هو مناسبة لدراسة الشخصية.
- يعتمد الأخصائي النفسي في دراسته على نفس خطوات دراسة الحالة للمنهج العيادي، تاريخ الإجرام، تشخيص طبيعة المجرم، مدى خطورته و تقييم مدى قابليته للتغيير و الإدماج.

الرعاية الاجتماعية:

الرعاية الاجتماعية من خلال المساعدين الاجتماعيين تشكل محور النشاطات التأهيلية و الإنسانية في المؤسسات العقابية، إذ تلعب دورا فعال في حل أو الحد من المشاكل التي يعاني منها المحبوسين في مختلف المجالات (عائلية، اجتماعية، إدارية، قانونية، طبية و مادية) سواء كانت داخل المؤسسة العقابية أو خارجها، كل بقصد مساعدتهم على التكيف مع بيئتهم الاجتماعية و كسبهم القدرة على التواصل السليم و الأمن مع أسرهم و المجتمع بعد الإفراج.

و من خلال ما تقدم ذكره، فإن أوجه التكفل بالمحبوسين و الوصل ما بينهم و ذويهم، تتأتى بعمل المساعدين الاجتماعيين على:

- مقابلة المحبوسين بناءا على طلبهم أو بتوجيه من طرف مصالح المؤسسة العقابية للتكفل بانشغالاتهم الاجتماعية.
- إعداد تقارير حول الحالة الاجتماعية للمحبوسين طالبي الاستفادة من أنظمة إعادة الإدماج،
- حضور اجتماعات لجنة تطبيق العقوبات و لجنة التكفل بالمحبوسين المدمنين،
- المشاركة في البرامج العلاجية المتخصصة للتكفل بالمحبوسين العنيفين، الانتكاسيين، المدمنين، النساء و الأحداث،
- القيام بمختلف المساعي للتكفل الاجتماعي بالمحبوسين (مراسلة و التنقل إلى مختلف الهيئات الإدارية لطلب الإعانات، أو لتشكيل ملفات للمحبوسين، مديرية النشاط الاجتماعي.....)،

- مساعدة المحبوسين في القيام بالإجراءات الإدارية لتكوين ملفات إدارية،
- التدخل لحل المشاكل العائلية للمحبوسين،
- مقابلة أهالي المحبوسين أو الاتصال بهم هاتفيا كلما دعت الضرورة إلى ذلك،
- الاتصال بعد إعلام مدير المؤسسة بذوي المحبوسين الذين يعانون من انقطاع أو انعدام زيارة ذويهم مع فتح سجل لمتابعة هذه الاتصالات.

المحاضرة الثانية عشر : الخبرة القضائية والأخصائي النفسي في نظام العدالة

1-1- الخبرة القضائية الخبرة:

تأمر بها المحكمة للمرة الأولى حينما ترى الضرورة لها بهدف الاستعانة بها للتمكن من فهم مسألة فنية أو تقنية، يصعب عليها فهمها أو عندما تتوفر في قضية مطروحة عليها للفصل فيها ظرف تقني أو فني أو علمي معين فتقوم بإسنادها لخبير أو عدة خبراء حسب طبيعة وأهمية الخبرة المطلوبة.

1-2- الخبرة المضادة:

إذا رأى القاضي بأن الخبير الفرد أو مجموعة الخبراء لم يستطيعوا الفصل في القضية فهو يطلب النوع الثاني من الخبرة إما لعدم وجود الحل أو التناقض في التقارير، فيلجأ القاضي إلى خبرة أخرى يلتزم فيها الخبير المكلف بالمهام نفسها المسندة سابقاً.

1-3- الخبرة الجديدة:

هي تلك التي يطلبها القاضي عندما ترفض نهائياً الخبرة الأولى لأي سبب من الأسباب كالبطلان مثلاً أو وجود خلل أو عيب فيها كافتقارها للمعلومات المطلوبة.

1-4- الخبرة التكميلية:

هي تلك التي تأمر بإنجازها هيئة المحكمة عندما ترى نقصاً واضحاً في الخبرة المقدمة إليها وأن الخبير لم يجب على مجمل الأسئلة والاستفسارات أو لم يتطرق إلى كل النقاط الفنية التي عين من أجلها، فيأمر القاضي باستكمال النقص الملحوظ في تقرير الخبرة.

قام المشروع الجزائري برصد مجموعة من الآليات القانونية التي تساعد القاضي في البحث عن الحقيقة القانونية وجمع الأدلة وصولاً إلى إصدار الحكم القضائي ومن بين هذه الآليات ما يعرف بالخبرة القضائية التي نص عليها في قانون الإجراءات الجزائية في الباب الثالث الفصل الأول القسم التاسع انطلاقاً من المواد 143 إلى 156، كما تناولها المرسوم التنفيذي

رقم 95- 310 الذي ينظم مهنة الخبير، فمن بين القضايا المعروضة في المحاكم ما يحتوي على مسائل تقنية وعلمية معقدة ليست من اختصاص القاضي فيحتاج فيها للمساعدة من طرف الخبير القضائي الذي يعتبر بمثابة مستشار فني للقاضي يقوم بالمهام الموكلة إليه تحت عنوان الخبرة القضائية.

الخبرة القضائية هي طريقة من طرق الإثبات يتم اللجوء إليها لاكتشاف دليل أو تعزيز أدلة قائمة فهي إجراء جنائي قد يأمر به قاضي التحقيق أو قاضي الحكم لمعالجة قضية أو مسألة ذات طابع فني أو تقني يقوم بها الخبير وتكون لإثبات جريمة أو لنفيها.

فهي استشارة فنية يستعين بها القاضي في مجال الإثبات لمساعدته في تقدير المسائل التي تحتاج إلى معرفة فنية أو إدارية أو علمية لا تتوفر لدى الهيئات القضائية كما بلجأ إليها الأطراف أو الخصوم المتنازعة في الدعوى، الخبرة القضائية تقتصر على المسائل الفنية دون المسائل القانونية التي تبقى من اختصاص القاضي.

2- الشهادة الجنائية للأطفال:

تشير الدراسات النفسية في هذا المجال إلى:

- أن الموقف الانفعالي الذي تثيره الواقعة الجنائية يؤثر تأثيرا شديدا على الطفل سواء كان الطفل هو الضحية أو كان من أحد الشهود.
- الشهادة الجنائية للأطفال تتأثر بشكل عام بخصائص الأطفال كخجلهم وارتباكهم أمام الغرباء ناهيك عن الموقف الجنائي للتحقيق الجنائي.
- استجواب الأطفال عادة يستدعي مهارة خاصة من طرف القائمين بالتحقيق الجنائي، وقد يستعان بأخصائي نفسي لتهدئة مخاوف الطفل أثناء الشهادة الجنائية ومساعدته على مقاومة انفعال الخوف أو الخجل المرتبط بموقف الإدلاء بالشهادة.
- الأطفال يفتقدون القدرة على رواية وتنظيم أحداث الواقعة الجنائية.

- يمكن أن يتأثر الأطفال بسهولة من طرف الآخرين خاصة ذويهم مما قد يؤدي إلى تحريف الشهادة الجنائية، ولهذا السبب لا يعتبر الطفل شاهد عدل إذا كان ذوه من أصحاب المصلحة في القضية.
- شهادة الأطفال تفتقر للدقة من جهة ومن جهة أخرى ترتبط هذه الشهادة بنموهم العقلي والزماني خلال مرحلة الطفولة وكلما تقدم الطفل في السن كان ذلك مؤشرا إلى زيادة كفاءته في الإدلاء بالشهادة القضائية.

المحاضرة الثالثة عشر: التكفل العلاجي في علم النفس الاجرام :

1- اسهامات الرواد في هذا المجال:

في الوقت الذي ظهرت فيه أعمال منستربرج فإن علماء النفس الامريكيون وهو فرنالذ Fernald، وذلك بالتعاون مع أحد أطباء علم النفس الأمريكي وهو هيلي Healy قاما بتأسيس أول عيادة نفسية متخصصة في علاج أحداث الجانحين عام 1909، تحت اسم مؤسسة الأحداث السيكوباتيين، وكانت مهمة هذه المؤسسة تقديم الاستشارات والتشخيصات الاكلينيكية لمشكلات الأحداث ويعتبر فرنالذ Fernald الذي حصل على الدكتوراه عام 1907 من جامعة شيكاغو، ويعد من علماء النفس الأوائل الذين عملوا بالتعاون مع الأطباء النفسانيين، كما يعد من العلماء الأوائل الذين إختصوا بدراسة المشكلات النفسية للأحداث تشخيصا وعلاجا، وقد تطورت هذه المؤسسة وتغير اسمها عام 1914، الى معهد خدمات الأحداث الجانحين، وقد استخدم هيلي وفرنالذ اختبار بينيه في تحديد نسبة ذكاء الأحداث، ولكنهما شعرا شعورا قويا بالحاجة الى اختبارات ذكاء أدائية وأصدرا عام 1911 اختبارا لقياس الذكاء العملي والذي حيث يعد لهذا الأخير قيمة علمية تاريخية كبيرة.

شارك العديد من علماء علم النفس في المجال الجنائي، وذلك بتطبيق الاختبارات النفسية المختلفة على الأحداث والمجرمين، وهذا بناء على طلب السلطات القضائية، حيث شهدت فترة ما بين الحربين نهضة كبيرة في هذا الميدان، حيث كان الاختصاصيون في علم النفس يعملون مع الأطباء النفسيين في المؤسسات التي تساهم في تشخيص حالات انحراف الأحداث وعلاجها، بحيث يمكن القول أن دورهم كان في الصف الثاني بعد الأطباء النفسانيين، وكانت النساء العاملات في هذا المجال التطبيقي الأكثر مساهمين في هذا المجال.

من جهة أخرى بدأ توفير الخدمات النفسية في سجون مدينة نيويورك عام 1913 وفي عام 1916 أين تم انشاء أول مختبر سيكوباتي ملحقا بقسم الشرطة، في مدينة نيويورك وكانت مهمة هذا المختبر هو اجراء الفحوص الطبية، والنفسية للسجناء وكانت هيئة العمل مكونة من الأطباء النفسيين والأخصائيين النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين.

وكان لويس ترمان Terman أول عالم نفس يطبق الاختبارات النفسية على المتقدمين للعمل في سلك الشرطة، حيث طبق عليهم اختبار ستانفورد وبينيه، وكانت أعمار المتقدمين الى العمل تتراوح ما بين 21-38 سنة وكانت أغلبية المتقدمين الى المهنة ذوي مستويات متدنية. وكذلك اهتم لويس ثرستون

Thurstone بتطبيق الاختبارات النفسية على المتقدمين للالتحاق بوظائف الشرطة حيث قام عام 1922 بتطبيق الاختبار " ألفا " لقياس الذكاء اللفظي على المتقدمين لوظائف الشرطة في المدينة دترويت، حيث بين ثرستون أن مهنة الشرطة لا تجتذب الناس ذوي الذكاء المرتفع للعمل فيها.

وفي دراسة أخرى أجرتها مود ميريل Merril عام 1927 قامت بتطبيق اختبار ألفا على مجموعة من رجال الشرطة، وكانت نسبة ذكاء هذه المجموعة مختلفة عن سابقتها حيث بلغ متوسط نسب الذكاء للمتقدمين للعمل في الشرطة كان عاليا.

وفي بدايات القرن 20 اهتم علماء النفس كذلك بدراسة كيفية تفسير السلوك الاجرامي والتعرف على أسباب الجريمة، وقد دارت هذه الدراسات في دائرة القياس النفسي، حيث أسفرت نتائج دراسات جودارد Goddard أن معظم الجانحين سواء كانوا من الأحداث أو الكبار تتدنى نسبة الذكاء لديهم عن المتوسط بحيث ظهر اتجاه تفسيري يقرن بين الجريمة وتدني نسبة الذكاء.

هذا وقد ساهم بعض علماء النفس في تفسير السلوك الاجرامي وذلك في اطار نظرياتهم التي قدموها تحت اسم نظريات الشخصية كنظرية فرويد.

2- اسهامات علم النفس الجنائي في مجال عملية المحاكمة:

في بداية القرن العشرين كان الاهتمام بتطبيق علم النفس الجنائي في مجالات مختلفة من بينها مجال عمليات المحاكمة، حيث قام أحد علماء علم النفس في بلجيكا وهو فارندونك Varendonck عام 1911 بعمل فحص لشهادة جنائية في قضية مثيرة حيث اتهم أحد

الأشخاص بارتكاب جريمة اغتصاب وقتل طفلة في التاسعة من عمرها، وكان شهود القضية طفلين كل منهما في حدود العاشرة من أصدقاء المجني عليها، وقد برهن Varendonck على عدم دقة استرجاع الأطفال في هذا السن للأحداث مما شكك المحلفين في شهادة طفلين، واعتبر المتهم غير مذنب وأطلق سراحه.

وكذلك نشر Setron عام 1939 دراسة عن أخطاء عملية التذكر عند الأطفال وعند الكبار وأنها قد تعود الى أساليب الاستجواب ذات الطابع الايحائي سواء من هيئات الدفاع أو هيئة الاتهام.

وفي عام 1911 قام كارل مارب Merbe بتقديم استشارات علمية للجهات القضائية عن الوقت المنصرم بين ظهور المثير وحدث الاستجابة، أي زمن الرجوع بحيث برئت ساحة سائق أحد القطارات ارتكاب حادثة واتهم بالإهمال واتضح في الاخير عدم اهماله وأن الحادثة كانت راجعة بسبب وجود فرق زمني بين ظهور المثير وحدث الاستجابة، وفي نفس السنة قدم مارب استشارة في قضية أخرى حيث وضح لهيئة المحكمة أن شهادة الأطفال الجنائية تعودها الدقة وتؤثر عليها القابلية للإيحاء وكانت هذه القضية حساسة، حيث توجه الاتهام الى بعض مدرسي أحد المدارس الألمانية بالتحرش الجنسي بالتلميذات، وقد أفتتق مارب المحكمة، بأن الادعاءات الصادرة من التلميذات حيال مدرسهم غير دقيقة وبرئت ذمته في الاخير.

3- أهمية التكفل العلاجي في المنظور التحليلي:

يلاحظ من خلال هذا التناول أن التحليل النفسي و كأنه ينظر إلى أن هناك "جانحا نموذجيا ، وهذا ما يرى فيه (مصطفى حجازي 1981) على أنه تعميم و يضيف. " على أن المنحرفين فئات متعددة لكل منها نوعيتها من حيث النشأة والسيرورة والنمط الوجودي العام رغم أوجه الالتقاء بينهما . وهناك ضرورة عملية لأخذ هذا التنوع بعين الاعتبار إذا أردنا علاج الجانحين. علينا أن نفهم كل فئة منهم و نتعامل معها تبعا لخصائصها النوعية و موقعها من المجتمع ومن العلاقات ومن القيم الحياتية.

ولذلك يبدو رغم أهمية هذا التناول إلا أننا سنتعرض إلى صعوبة في حالة تعميم العلاج الذي يقترحه التحليل النفسي وبالأخص وفق منظور " فرويد و ميلان كلاين . " ذلك أن الظاهرة الجناحية محكومة بعدة عوامل منها العوامل الذاتية الواعية و اللاواعية التي تكلم فيها التحليل النفسي .بالإضافة كذلك إلى العوامل البيئية الاجتماعية، و الدور الذي يلعبه السلوك الجانح على مستوى البنية الاجتماعية(الأسرة، جماعة الرفاق، المجتمع .) كلها عناصر متفاعلة ديناميا، نرى أن الأخذ بها يمكن أن يسهل عملية العلاج .وهذا ما أشار إليه التناول النفسي التحليلي الحديث الذي أعطى بعدا أهم بالنسبة لتأثير البيئة الاجتماعية و انعكاساتها على تكوين " نظام الأنا "في علاقته بالآخر.

ويوضح Freud S. (1932) أنه يمكن أن تأخذ هذه الحالة من الانتباه طرازها البدائي في خبرة الإشباع و تكرار هذا الإشباع. تنتج حالة الرّغبة من حالات الإلهام المضطربة و يضيف أنه تنتاب الفرد حالة الانتباه عند حدوث وضعية ترغمه على عدم الخضوع لرغباته حتى فيما يخص بعض الادراكات الحسية التي لا تتوافق، و لو جزئيا، مع استثمارات الرغبة. يكون الأنا الأصلي في علاقة تتميز بالتبعية لحالات تكرار الاحتياج أي حالات الامتناع عن الرّغبة.

تنشأ عادة عملية التفكير من حالات الامتناع عن تحقيق الرّغبة التي تعتبر كعامل أساسي لتفادي انحلال الأوهام إلى يقين مبتر بعدم التحكم في التفريغ الحركي وعدم الوعي بالعالم الخارجي أو العيش في أوهام تؤدي إلى أضرار مماثلة. تولد كل هذه العواقب عجزا خاصا لأنها تعتبر مصدر العذاب و التهديد. يبعث المصطلح "تفعيل" إلى القيام بالفعل بواسطة حركة نزويّة. و يؤكد Green A. (1992) أن علاقة الفعل بالنزوة أكثر صلة و قرابة من علاقة الفعل بالتصورات.

نشر Abraham K. سنة (1925) سيرورة علاج "Un escroc". كما كتبت Marie Bonaparte في العدد الأول لـ R.F.P سنة 1927 مقال تشرح فيه تحليل عيادي لحالة مسجونة قامت بجريمة قتل ابنة زوجها والتي شخصت اضطرابها بجنون العظمة. نشرت أيضا Klein M. سنة 1927 محاولة علاج نفسي لطفل منحرف الذي لم يتواصل التكفل به.

كما حلل Lacan J. حالات متعلقة بجرائم، الأولى سنة 1931 "Le cas Aimée" و "Le crime des sœurs Papin" سنة 1933 أين توصل إلى تشخيص كل الحالات بجنون العظمة. سنة 1950 قدم S. Lebovici، P. Male et F. Pasche مقال منشور في R.F.P شرح فيها ضرورة التمييز بين جريمة Oedipe التي تتمثل في هوام مكون ومنظم لنفسية الفرد والجريمة الحقيقية. ثم J. Hesnard (1963) نشر "Le psychologue et le criminel" باستعمال التوجه النظري التحليلي لفهم الجريمة خاصة بالبحث في الانحرافات النرجسية "Déviations narcissiques". بالنسبة لـ D. Lagache (1971) يعتبر التقمص بالمعتدي كأحد التقمصات البطولية "Identification héroïque" وهي من صفات "الأنا المثالي" "Moi idéal" الذي يجب تمييزه عن "مثلثة الأنا" "L'idéal du moi".

تطرق Julien Rouart خلال مؤتمر « Psychanalyste de langue romaine » في مقال تحت عنوان "Agir et le processus psychanalytique"، أي المرور إلى الفعل ضمن التحليل النفسي النموذجي الذي شرح فيه خاصة: "Acting out" وعلاقته بالعلاج والتحويل.

لكن لم يتطرق إلى الاضطرابات اللاشعورية المتكررة الخاصة إلى سلوك الفرد إلا بصفة وجيزة في الفقرة الأخيرة للمقال. ولم يميّز بين المرور إلى الفعل ضمن العلاج التحليل النموذجي "Acting out" الذي يظهر في التحويل والمرور إلى الفعل المتعلق بالاضطراب الخاص بالسلوك. بينما تعتبر K. Angel (1965) المرور إلى الفعل كدفاع ضد خطر فقدان الهوية.

يقول C. Balier (2005): «بيعتنا اضطراب المرور إلى الفعل إلى مواجهة بزوغ التصورات ووظيفة الموضوع المتمثل في الفاحص الذي يسمح بالابتعاد عن التكرارات الصعبة المتعلقة بالفعل المخيف بعيدا عن العلاقة وجدانات- تصورات» (ص: 67). نفس الشيء بالنسبة لـ M. Perron-Borelli (1987): التي تبحث عن بزوغ الهوام خلال البعدية المتعلقة بالانفصال مع الموضوع. (ص: 543). كما نجد في تقرير Perron R و Perron-

Borelli M (1987) التطرق إلى مواقف مختلفة لمحللين نفسانيين فيما يتعلق بمشاكل العنف والعدوانية الأولية. (ص: 604)

حسب M'Uzan M (M'Uzan) (1968): «يبعث التفعيل إلى حالة طوارئ اقتصادية تستهدف التفريغ ويمثل متلازمة التكرار. يجمع تصنيف هؤلاء المفحوصين في عصابات السلوك، بعض عصابات الطبع ومختلف الإصابات السيكوباتية» وهكذا مكررا للمصطلح الذي ذكرنا به Michel de M'Uzan (996: ص) Lebovici S.

يقول Balier C. (2005): «واجهت من خلال التكفل بالسلوكات العنيفة مشكل كمية الإثارة مما جعلني أقسم "المرور إلى الفعل" إلى نوعان:

1- ما يسمى بالمرور إلى الفعل والذي يعتبر بديل مصطلح "التفعيل" "acting" حيث يرتبط المرور إلى الفعل بالتصورات النفسية التي تحمل عبارة: "التفعيل الغير مباشر" "Acting indirect" الذي أتى به M'Uzan M (1968) مثلما نجده عند المفحوصين الذين تمكنوا من تحقيق التحويل.

2- "القيام بالفعل" وهي العبارة التي يقترحها Balier C. (2005) التي تعبر عن بعد اقتصادي بحت حيث تتمثل في جانب التهديم الموجود فجر الحياة النفسية والمتمثل في "الوجود أو عدم الوجود" "Exister ou ne pas exister".... وأفضل مرجع لذلك هو "La menace d'effondrement" التهديد بالتحطم أو "agonie primitive" سكرة الموت الأولية التي أشار إليها Winnicott.

قام Aulagnier P. (1975) بدراسات عميقة متعلقة بالذهان وأشار إلى وجود "ما قبل الأصلي" "pré-originaire" مسجل على شكل مخطط وهو شكل "بيدائي" يمثل خارق-مخترق. عندما مواجهة مشهدا حقيقيا يقيمه الشخص حسب مخططه، ثم يقوم بتحقيق الفعل بنفس طريقة المخطط لأنه لا يوجد أي وسيط يمر على شكل تصور نفسي.

حسب Balier C. (1997): «لا يظهر الفعل كتحقيق لتصورات حركتها رغبات لا يتحكم فيها الفرد وإنما كدليل وحيد لإثبات الوجود. عند مواجهة خلل في التصورات يعمل بمثابة "ثقب أسود" "un trou noir"». (ص: 56-57)

وضح Green A (1993) في تحليل دراسته حول علاقة الهوامات السلبية بالعنف، إلتقاء الواقع الخارجي "الخالي من إرصانات ذات معنى مع "الهو" بإعطاء صورة بيانية تتمثل فاعتبارهما (أي الواقع الخارجي و"الهو") كقطارين يجريان بسرعة فائقة وجها لوجه وعلى نفس السكة. (ص: 261)

وقد صرح Green A et Blier C. (1994): "لا يمكن اعتبار السلوك العنيف مثل الاعتداء الجنسي، القتل أو الانتحار كتفعيل لهوام متعلق بالرغبة الجنسية وإنما يتمثل في عدم التمكن من عمل الارصان الذي يترجم و يعوض بالمرور إلى الفعل" (ص: 28) حيث يتمثل اللجوء إلى الفعل في إقصاء الهوامات والتصورات و كوسيلة وحيدة لتفريغ الطاقة التي يعجز الجهاز النفسي عن إرصانها.

عندما تطرق Balier C. (2005): إلى "إعادة النظر للتوظيف النفسي الخاص بالمتهم عند قيامه بفعل الجريمة يبين نكوص عميق جدا يصل إلى مستوى قريب من الأفعال الآلية أو الجسدية، بعيدا عن التصورات، أين يتمثل الفعل في مخرج اقتصادي بحث للإثارة الناتجة عن بشاعة بدون اسم». (ص: 23)

يقول Green A. (2005): "لا يستعمل الفهد تلك الوحشية رغم أن هذا السنوري إنسان: نجد هنا تصميم عميق و بدائي للمرور إلى الفعل، مع ظهور خلل في العقلنة المتعلقة بالحياة النفسية". (ص: XIII) la violence en abyme

يصرح Balier C. (2005) قائلا: "أمام تلك القوى التدميرية التي قمت بتكثيفها في بعدين متناقضين (الفناء\القوة الخارقة) يجب أن نفهم أصل تحريكها ... أو نستقيل" (ص: 5)

يؤكد Balier C. (2005) أنه يجد: "اكتمال الصورة البيانية للحدود بين الفرد والآخر في مصطلح "الأغلفة الجسدية الذي أتى به Bick E. والأنا جلد لـ Anzieu D. التي تسجل على الجسد وتكون النرجسية" (ص: 26)

يضيف نفس الكاتب: "يتمثل البعد التفاعلي لوظيفة الاحتواء مثل ما عرفها Bion و Winnicott في التعديل المتبادل الذي يحقق النوعية. يأخذ الرضيع، خلال هذا التعديل جزء نشط حيث تسمح له هذه الوسيلة باستدخال وتشبيق جهاز تسيير الإثارة الذي يفرض عليه. وأيضا بفضل هذه الكفاءة النشطة يستطيع إشعار الأشخاص الذين يحيطون به، بالأشكال والمقادير التي تأخذها حياته الانفعالية حيث نعترف، من خلال هذه الظاهرة أنه قادر على التحويل". نفس المرجع السابق (ص: 26)

"تصورات الفعل" "représentation d'action" مصطلح أتت به M. Perron-Borelli سنة (1985) و(1989) كقالب أصلي للهوام والتصورات الحركية "représentation motrices" مصطلح أتى به Le Guen C. (2001) كأحد ممثلي النزوة الذي يضمن الربط والتعامل بين الوجدانات وتصورات الكلمات والأشياء.

و يذكر Balier C. (2005) أن: "وظائف "النظر تحتوي" على قدرة كبيرة على التحويل، سواء في المواقف الأولية لحياة الفرد أو خلال العمل العلاجي النفسي مع المجرمين" (ص: 27)

ويصف Balier C. (2009) إحدى الحالات التي تكفل بها معتبرا أن تحليل المفحوص تأثر سلبيا بمراحل أحلامه المتكررة حيث يقول: "...كان التحليل نوعا ما خاطئ بسبب الظهور القوي للهستيريا في أعراضه، نتذكر كوابيسه المكونة من مشاهد المواجهة مع "الأب- وحش"، حيث تظهر الجنسية في الواجهة" (ص: 264). ويضيف Balier C. نفس المرجع: "يمكن أن نقول أن الفعل الذي قام به هؤلاء الأشخاص، بين عدم قدرتهم على التحكم في نزواتهم كما نجد عندهم "الأنا" غير قادر أن يتحمل عواقب هذا الفعل" (ص: 21)

يقول Balier C. (2009) فيما يتعلق بمسؤولية الفرد عند قيامه بجريمة ما، أنها ليست مبنية على معايير الطب النفسي، وإنما مبنية على اعتبارات شخصية خاصة بالطبيب النفسي أو القاضي (ص:21)

عندما نطالع بالتدقيق أعماله وهو يصف التحول الذي يلاحظه في التوظيف النفسي نستنتج أن التكفل النفسي بالذين قاموا بالفعل العنيف ينتقلون إلى مرحلة يشعرون فيها بوجودانات حيث يقول: "...شيء مهم يحدث في إعادة تنظيم توظيفهم النفسي: القدرة على البكاء واكتشاف أو إعادة اكتشاف الخوف لأن هؤلاء الرجال القاسيين باستطاعتهم فعل جرائم لا أجراً حتى أن أذكر بشاعتها وهذا بكل برودة وبدون أي حسرة (ص:263) يفعلونها بدون التفكير في عواقبها لا على المتهم و لا على المجني عليه. ولا يعقب فعلهم أي تأنيب ضمير و كأن لم يحدث شيء إطلاقاً.

يضيف نفس الكاتب: "...يمرون بمراحل الانقلاب التي لا ترافق الانشطار فقط وإنما المعالجة الداخلية لكميات الطاقة بواسطة بعض أنواع السيرورات قبل الوصول إلى الكبت" (ص: 263) (نفس المرجع السابق)

حسب Gibeault A.: "عند إدراك الموضوع الخارجي كمنع لخطر نفسي بسبب المعادلة الرمزية الموجودة بين هذا الموضوع الخارجي والموضوع الداخلي، تتمثل وظيفة اللجوء إلى الفعل في تقوية انشطار "الأنا" وحذف أي احتمال تشتت ذهاني لكن مقابل هذا النوع الدفاعي يُحذف كل عمل نفسي ويُستبدل بأقصى درجة العنف على الآخر وعلى الفرد نفسه" (ص: 11-12)

شرحت Klein M. (1927) في مقالها الميول العادي إلى الإجرام عن طريق تقمص الموضوع، حيث لا يرجع للعداء البدائي فقط وإنما يبعث أيضاً إلى الأنا الأعلى المستدخل، والمسؤول على القلق، كإجابة للنزوات السادية وجزء من الهو الذي يرغب الطفل أن يتخلص منه" (ص: 221)

ينحدر أصل السلوك الإجرامي إذن من القلق البدائي، (حسب نفس الكاتبة) حيث تقول: "أملنا الوحيد لفهم المجرم، أو ربما تعديله سيكون بتحليل الطبقات الأكثر عمق في حياته النفسية (نفس المرجع) (ص:228)

يقول Balier C. (2009): "تتحول الاضطرابات الموجودة سابقا إلى أعراض جديدة في المؤسسة العقابية حيث تتغير القوة الخارقة الخاصة بالنرجسية التي كانت تخيف الأشخاص الذين يحيطون بالفرد إلى اكتئاب، والعنف السلوكي يتحول إلى قلق، وحب الامتلاك يتحول إلى الخوف من التخلي" (ص:20)

يقول Balier (2009): "رأينا خلال ملاحظتنا العيادية الطويلة كيف يعيش هؤلاء المفحوصين في رُعب يتعلق من جهة بالخوف من فقدان المواضيع التي يستندون عليها ومن جهة أخرى من الظهور المفاجئ لهذه المواضيع المحملة بعنف ذو طابع بدائي". (ص: 261)

يضيف نفس الكاتب: "لكي يصبح ارضان هذا التناقض ممكنا يجب الاستناد على مستوى عملية الربط التي يشرع فيها بمساعدة الفاحص. والمهم في الوقت الحالي ليس عملية الربط هذه لأن نتائجها ستظهر فيما بعد لكن المهم هو متعة ملاحظة تحقيقها، وبصيغة أخرى متعة التوظيف الذي يلعب دورا أساسيا في تكوين قوي للقواعد النرجسية" (ص: 262) نفس المرجع السابق

يقول أيضا: "رغم وجود القلق تبقى ذكريات المراحل السعيدة والمتعة النرجسية التي تحملها وتكون نوع من معلم "repère" الذي يشجع مجهودات التقدم" (ص: 262)

يضيف أيضا مستندا على أقوال Green A. في كتابه "Le discours avant la conception psychanalytique de l'affect (1973) وعلی مواقف Kestemberg (1965) E. "Contribution à la perspective génétique en psychanalyse". يتمثل كل هذا العمل على مستوى الشبقية-الذاتية في استدخال الإطار الأمومي الذي يمهد لإمكانية الانفصال عن الموضوع" (ص: 262) (نفس المرجع السابق).

4- تقنيات التكفل العلاجي النفسي في علم النفس الاجرام:

➤ الفحص العيادي:

هو تقييم المُجرم عيادياً من خلال استخدام أدوات التقييم، والمُقابلة الشخصية في جلسة الفحص لتشخيص حالته النفسية والذهنية؛ إذ يُساعدُ التشخيص الشرطية ورجال القانون على طريقة الاستجواب التي يجب أن يمر بها المُجرم، مثل استجوابه لمعرفة أهليته على المثول أمام المحكمة، وكشف أية أمراض عقلية يُعاني منها.

➤ الفحص التجريبي:

يجري فيها المختص النفسي أبحاثاً من أجل الإطلاع على القضية بكافة جوانبها والتي تنطوي على اختبارات تجريبية لأغراض التوضيح أو تقديم المزيد من المعلومات عن القضية للقاضي.

➤ تحليل الجريمة:

يرتبط هذا المجال في علم النفس بالحالة حيث تشمل عملية ربط الحالة بتحليل سلوكيات المتهم في بعض الحالات المحددة ويتم مقارنة البيانات بالجرائم المماثلة في قاعدة البيانات. وفي حال العثور على تطابق فإنه يعطي الشرطة احتمال أن يكون المتهم ارتكب جرائم سابقة.

➤ إجراء المقابلات:

من أجل جمع معلومات موثوقة ودقيقة عن القضية فإنه يتم إجراء المقابلات مع الأشخاص. ويتم إجراء المقابلات باعتبار أن كل شخص يحتاج لأسلوب مختلف عن الشخص الآخر.

➤ إعادة تأهيل المجرمين:

لا يقتصر دور علم النفس الجنائي على مساعدة الشرطة فقط ولكن يقلق العديد من عودة الشخص لممارسة الجرائم بعد الخروج من المؤسسة العقابية لذلك يتم تحديد خطوات العلاج النفسي لمرتكبي الجرائم من قبل أخصائي النفس الجنائي.

➤ علاج الأحداث:

أساليب رعاية الأحداث مختلفة منها الجسدية والنفسية والاجتماعية والمهنية ، والتي تنقسم إلى: المباشرة: وهي تؤدي إلى تحقيق المعاملة التقويمية في إصلاح الحدث وإعادة تأهيله الاجتماعي ومثالها الرعاية الصحية والعلاج الطبي والنفسي والتعليم والتدريب الخلقى والديني والتأهيل المهني والرعاية الاجتماعية.

الغير مباشرة أو التكميلية: وهي وسائل تكمل الوسائل الأولى وتوازرها في إعادة الوفاق بين الحدث والمجتمع ومثالها رعاية الحدث عقب الإفراج عنه وهي ما تسمى بالرعاية اللاحقة أو إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني.

المحاضرة الرابعة عشر: العلاج النفسي والاجتماعي للسلوك الإجرامي

تمهيد:

يمكن تشبيه السلوك الإجرامي بالمرض الذي يضر بالجسد الاجتماعي أو أحد أو بعض أعضائه، ويؤدي للعديد من أشكال الألم والمآسي الشخصية والاجتماعية ومن الضروري إيجاد أفضل الطرق للوقاية من هذا المرض وعلاج نتائجه، ويمكن من خلال بعض الطرق علاج أسباب هذا المرض والوقاية منها، ومن طرق محاربة السلوك الإجرامي على المستوى النفسي والاجتماعي والقانوني يمكن ذكر:

1- وسائل مواجهة السلوك الاجرامي:

❖ دراسة الحالة النفسية للشخص المجرم:

فدراسة هذه الحالة تفيد في تقدير السبب النفسي وراء سلوكه الإجرامي فقد يكون ناتج عن اضطراب نفسي مؤقت أو مزمن أو اضطرابات في نمط الشخصية، وكل من هذه الحالات تستدعي نمط معين من العلاج النفسي والسلوكي.

❖ علاج الاضطرابات والمشاكل النفسية التي يعاني منها المجرم:

فقد ينتج السلوك الإجرامي عن مشاكل الإحباط أو الاكتئاب أو عقد النقص أو أي مظهر آخر من مظاهر الاضطرابات النفسية، وبعد دراسة حالة المجرم وتحديد نوع الاضطراب الذي يعاني منه تأتي مرحلة العلاج النفسي لهذا الاضطراب.

❖ وضع خطط للتعامل مع المجرمين داخل المؤسسات العقابية:

مثل السجون أو مؤسسات جز الحرية الجزئية أو الكاملة فيجب وضع برامج تأهيلية على المستوى النفسي والاجتماعي والتعليمي يتلقاها المجرم خلال مدة عقوبته في هذه المؤسسة، فمن ناحية من شأن هذه برامج الرقي بالطبيعة النفسية للشخص المجرم وتعليمه شيء جديد قد يستفيد منه بعد خروجه من المؤسسة العقابية بالإضافة لمساعدته في تجاوز مدة العقوبة.

❖ سن قوانين كافية تعاقب مختلف أنواع الجرائم:

وذلك بغية ردع أسباب الجرائم بجميع أنواعها وأشكالها، حيث أن بعض الجرائم ما زالت حتى الآن تمارس دون وجود قانون يعاقب مرتكبها ويردعه عنها، وهذه المسألة تعتبر عامل يشجع بعض المنحرفين على هذا النوع من الجرائم.

❖ علاج المشاكل الاجتماعية:

المشاكل التي قد تفضي لانتشار الجريمة كالبطالة وتعاطي المخدرات وإدمان الكحول والفقير والهنوسة وغيرها الكثير من المشاكل الاجتماعية.

2- التأهيل:

يتم داخل المؤسسة وهو عملية مساعدة المحبوسين للوصول الى حالة يسمح لهم بدنياً وإجتماعياً بالقيام بما تتطلبه الموقف من تقبل المجرم للمجتمع وتسامح وتقبل المجتمع للمجرم بعد عقابه.

✓ أهداف التأهيل:

- معاودة الفرد أستبصاره لنفسه وللمجتمع.
- ارساء دعائم الشعور بفعالية الذات.
- إنماء الربط الفعال بين الوسائل والغايات.
- التمهيد لدمج الإجماعي.

✓ مبادئ التأهيل:

- إحترام الشخص
- الأخذ مبدئ تكافئ الفرص
- مراعاة مبدأ الفروق
- مشاركة الشخص

✓ المحاور الأساسية لإعادة التأهيل :

✚ التحليل المبدئي للمشكلة

✚ تحليل سياق المشكلة.

✚ التحليل الإتقائي للمشكلة :

- جسديا : متاعب بدنية
- سوسيلوجيا : ادماجه في الوسط الإجتماعي
- اقتصاديا: تمكينه من الحصول على وظيفة.

3- إعادة الادماج:

يتم بعد خروج المجرم من المؤسسة العقابية حيث يرافق بعد التأهيل ليتمكن من الاندماج اجتماعيا ومهنيا. تسهر المديرية العامة على استمرارية برامج إعادة الادماج الاجتماعي بالنسبة للأشخاص المفرج عنهم بناءا على طلبهم .

اتخاذ الإجراءات الخاصة لتسهيل عملية إعادة الادماج الاجتماعي للأشخاص الذين تتولى التكفل بهم

اجراء الاتصالات و السعي لدى الهيئات المختصة لمساعدة الأشخاص المتكفل بهم للاستفادة من مختلف صيغ إعادة الادماج.

تم فتح إلى حد الآن 30 مصلحة خارجية بـ 30 ولاية عبر التراب الوطني، و العمل مستمر لفتحها عبر الولايات المتبقية.

قائمة المراجع باللغة العربية:

1. جلال الدين عبد الخالق ، السيد رمضان ، (2001)، الجريمة و الانحراف من منظور الخدمة الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث ، الأزاريطية ، الإسكندرية ، ص 237.
2. حلوان ز.، (2012)، "دراسة التوظيف النفسي من خلال العلاج في اضطراب المرور إلى الفعل"، مجلة دراسات في العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر 2، العدد 20.
3. الدباغ ف.، (1986)، "الموت.. اختياراً" ، الطبعة الثانية ، دار الطليعة، بيروت لبنان
4. ذيابة البداينة وخولة حسن، (2016) مقدمة في علم النفس الجنائي، ترجمة كتاب Introduction To Forensic Psychology، درا الفكر ناشرون وموزعون
5. سعد المغزلي، السيد احمد الليثي، المجرمون الفئات الخاصة وأساليب رعايتها، الطبعة الأولى.
6. عايد عواد الوريكات (2014)، علم النفس الجنائي، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
7. عبد الرحمن العيسوي (1990)، علم النفس الجنائي اسسه وتطبيقاته العملية، بيروت-لبنان: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، صفحة .
8. عبد الرحمن العيسوي(2004)، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
9. عبد الرؤوف مهدي (1977)، علم الاجرام ، القاهرة، دار الكتاب الجامعي.
10. فرويد سيغموند، (1996)، "قلق في الحضارة" ، ترجمة : طرابيشي ج. ، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت لبنان.
11. كامل علوان الزبيدي (2009)، علم النفس الجنائي، عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
12. محمد ربيع، جمعة يوسف ، معتز عبد الله (2014) ، علم النفس الجنائي، صفحة 27-28.

13. محمد شحاتة ربيع وآخرون (2003)، علم النفس الجنائي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
14. محمد شفيق (دت)، الجريمة والمجتمع، المكتب الجامعي الحديث (الإسكندرية).
15. محمد عبد حسين أبو سمرة (2009)، علم النفس الجنائي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة

الأولى

16. محمود الزوادي (2013)، قراءات في رفوف مكتبة العلوم الاجتماعية حول السلوكيات الانحرافية والإجرامية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (بيروت)، الطبعة الأولى.

قائمة المراجع باللغات الأجنبية

17. Andreurs, D. A. & Hoge, R.D (1995), *La psychologie du comportement criminel et les principes efficaces de prévention et de réadaptation .Perspectives.*
18. Anzieu, D., (2006), « *Créer Détruire* », édition Dunod, Paris.
19. Archambault, J-C., et Marmont, C., (1998), *Déviances, délits et crimes.* Edition Masson, Paris.
20. Balier C., (1999) « *Psychanalyse des comportements sexuels violents : une pathologie de l'inachèvement* », Paris, P. U. F.
21. Balier C., (2003), « *Psychanalyse des comportements violents* » 6eme édition, Paris, P.U.F.
22. Balier C., (2005), « *La violence en abyme : essai de psychocriminologie* », Paris, P.U.F.
23. Baril, M., (2002), *L'envers du crime.* Edition L'Harmattan, Paris.
24. Bègue L. (2010), *L'agression humaine*, Dunod. Paris
25. Bègue L. (2012), *La psychologie de l'agression*, Dunod. Paris.

26. Bergeret, J., (1996), « *La violence et la vie , la face cachée de l'Œdipe* », Paris, Payot.
27. Bergeret, J., (2014), « *Violence fondamentale* », 4eme édition, Paris, Dunod.
28. Blatier C. (2018), *Personnalité criminelle, Évaluation et prévention*, Paris, Dunod.
29. Bournova K., & Passone, S. M., (2009), « *Détruire/se détruire arguments* » R.F.P. (Vol 73)
30. Breton (Le), D., (2000), *Passions du risque*. Edition Métailié, Paris.
31. Brusset, B., (1999), Névroses et états-limites, in « *Névroses et fonctionnements limites* », Paris, Dunod.
32. Carré Ph., (2004), « Bandura : une psychologie pour le XXIe siècle ? », in *Savoirs* (Hors série), pages 9 à 50
33. Casoni, D. & Brunnet L. (2003), *La psycho-criminologie , Apports psychanalytiques et applications cliniques*, Les presses de l'université de Montréal , Montréal .
34. Chabert, C., (2006), Masochisme et perversion. Approche psychanalytique et projective, in « *psychologie clinique et projective* », (volume 12).
35. Chauvet. C. (2010) , *Jeremy Bentham : vie, œuvres, concepts*, Paris, Ellipses, coll. « Grands théoriciens » 96 p
36. Cherry K., (2010), « *Bureau of Labor Statistics, Département du travail des États-Unis* », *Manuel des perspectives professionnelles*, édition 2010-11.

- 37.Ciavaldini, A., (2001), *Psychopathologie des agressions sexuelles*. Edition Masson, Paris.
- 38.Cournut, J., (2001), *L'ordinaire de la passion*. Edition PUF, France.
- 39.Cupa, D., (2007), « Tendresse et Cruauté », Paris, Dunod.
- 40.Ericson E. (1994), « Adolescence et crise. La quête de l'identité », rééd., Champs Flammarion Sciences, (ISBN 208081060X)
- 41.Eysenk , H.J. (1964), *Crime and personality* , London, Routledge.
- 42.Fischer .G.N ; et coll. (2003), *Psychologie des violences sociales*. Dunod. Paris.
- 43.Fontaine .R (2003), *Psychologie de l'agression*. Dunod. Paris.
- 44.Freud, S., (1911), « Remarques psychanalytiques sur l'autobiographie d'un cas de paranoïa », in « cinq psychanalyses », Paris, PUF, 1966.
- 45.Freud, S., (1918), *Œuvres complètes*, XIII, Paris, PUF, 1988.
- 46.Freud, S., (1920), « *Trois essais sur la théorie de la sexualité* », Paris, Gallimard, 1991.
- 47.Freud, S., (1924), « *Le problème économique du masochisme* », in R.F.P., 1928, n° 2.
- 48.Freud, S., (1924), Pour introduire le narcissisme, in « *La vie sexuelle* », Paris, PUF, 2002.
- 49.Freud, S., (1930), « *Malaise dans la civilisation* », Paris, P.U.F., 1971.
- 50.Gaillard , B. (2008), *La psycho-criminologie*.Edition In presse .France .
- 51.Gori, R., (2002), *Logique des passions*. Edition Denoël, Paris.

52. Gottfredson, M. R., & Hirschi, T. (1990). *A general theory of crime*. Stanford University Press.
53. Green, A., (1971), « *Agressivité, féminité, Paranoïa et réalité* » Int. J. PsychoAnal, Paris, PUF.
54. Green, A., (1983), « *Narcissisme de vie, narcissisme de mort* », Paris, édition Minuit,.
55. Hollin, C.R. (1989), *Psychology and crime .An introduction to criminological psychology* London . Routledge.
56. Honel, A. Mercader, P., et Sobota, H., (2003), *Crime Passionnel, Crime Ordinaire*. Edition PUF, Paris.
57. Hugo, V., (1829), « *Dernier jour d'un condamné* », Paris, Edition Charles Gosselin
58. Ithier, B., (2009), Enjeux de vie et de mort et de l'amour. Impact traumatique du narcissisme destructeur in R.F.P. « *Détruire/se détruire* » 2009/4, Vol 73.
59. Kernberg, O. F., (2002), Relation d'objet, In « *Dictionnaire international de la psychanalyse* » (sous la direction de) Mijolla A., Paris, Calmann-Levy.
60. Klein, M., (1927), Les tendances criminelles chez les enfants normaux. In « *Essais de psychanalyse* », trad. M. Derrida, Paris, Payot, 1967.
61. Klein, M., (1943), Quelques conclusions théoriques au sujet de le vie émotionnelle des bébé, in « *Développement de la psychanalyse* », Paris, PUF, 1966.
62. Laing R. D., (1971), *Soi et les autres*, Paris, Guallimard

63. Lyman, Stanford M. 1991. "Civilization, Culture, and Color: changing foundations of Robert E. Park's Sociology of race relations." *International Journal of Politics, Culture, and Society* 4 (3):285–300.
64. Meloy, J. R. (2000), *Les psychopathes .Essai de psychopathologie dynamique* .Frison Roche Paris .
65. Mucchielli, L., (sous la direction)(2003), *Histoire de la criminologie française*. Edition L'Harmattan, Paris.
66. Pahlavan, F., (2002), *Les conduites agressives*. Edition Armand Colin, Paris.
67. Perron, R., & Perron, Borelli, M., (1997), « *Fantasme, Action et pensée* », édition SARP.
68. Perron, R., (1981), « *Notes sur la notion de structure* », Revue Française de psychanalyse, volume XLV, PUF, Paris.
69. Resnik, S., (2010), «Le narcissisme destructeur, ses vicissitudes dans le transfert », in *Revue de psychothérapie psychanalytique de groupe*, (N°55), P40.
70. Richard, F., (1989), « *Psychothérapie des dépressions narcissiques* », Paris, édition PUF.
71. Rosenfeld H. R. (1987), « *Les aspects agressifs du narcissisme, un abord clinique de la théorie des instincts de vie et de mort* », traduit de l'anglais par Diatkine G. NRFP.
72. Senninger, J-L., et Fontaa, V., (1996), *Psychopathologie des malades dangereux*. Edition Dunod, paris.

73. Senon, F.L. Lopez, G . Cario, R. et al (2008), *Psycho-Criminologie : Clinique prise en charge , expertise* .Dunod .Paris .
- 74.Sichrovsky, P., (1987), *Naitre Coupable, Naitre Victime*. Edition Maren Sell et Cie pour la traduction française, traduit de l'allemand par Klans Schuffeb et Alain Brossat
- 75.Sillamy N. (1983), *Dictionnaire Usuel de psychologie*, Bordas, Paris
- 76.Sironi, F. (1999), *Bourreaux et victimes, psychologie de la torture*. Edition Odile Jacob, Paris.
- 77.Steinhauer P.D. (1996), *Le Moindre Mal*, Les Presses de l'Université de Montréal.
- 78.Stern, D., (1977), *Mère-enfant : les premières relations* , Bruxcelles, édition Pierre Margada (trd. Fr. 1981).
- 79.Villerbu, L-M., (2003), *Dangerosité et vulnérabilité en psycho criminologie*, Paris. Edition L'Harmattan.